الحديث وعلومه

تحقيق القول في صلاة التسبيح

دراسة حديثيه نقدية

إعـــداد

أ.م/ يسري عبد العليم محمد عجور

أستاذ مساعد بقسم الحديث وعلومه-

كلية أصول الدين بالقاهرة - جامعة الأزهر

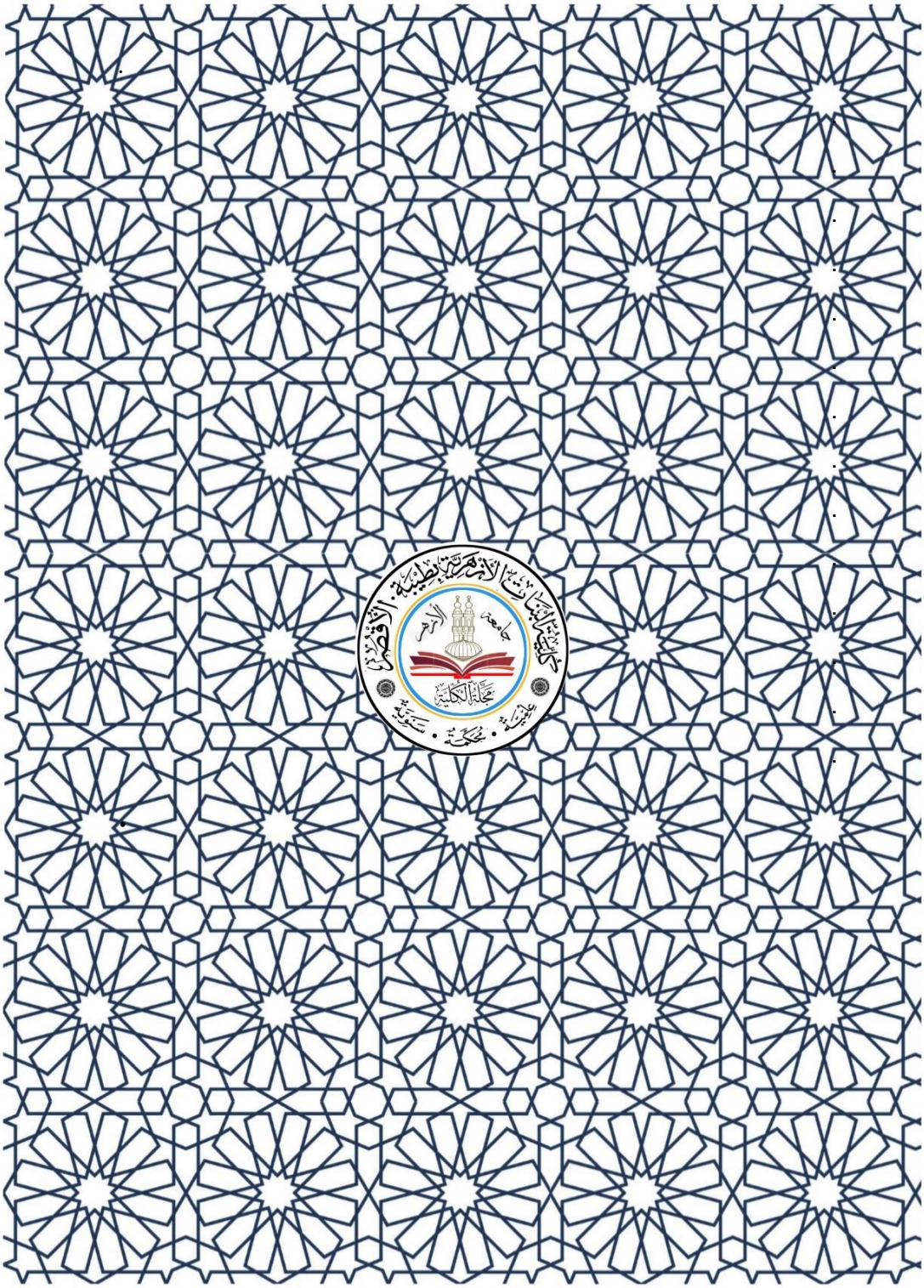

تحقيق القول في صلاة التسبيح – دراسة حديثيه نقدية

الدكتور/ يسري عبد العليم محمد عجور.

أستاذ مساعد بقسم الحديث وعلومه- كلية أصول الدين بالقاهرة– جامعة الأزهر– مصر.

البريد الإلكتروني: dryousry1970@gmail.com.

الملخص العربي:

من الروايات التي وقع فيها الخلاف بين المحدثين والفقهاء روايات صلاة التسبيح، فمنهم من اختار تصحيح حديثها، ومنهم من رغب في تحسينها، ومنهم من اختلف قوله فيها، ومنهم أيضاً من ضعفها، ومنهم من ذكرها في الموضوعات، ولعل سبب الخلاف في هذه الروايات هو اختلاف مناهجهم في الجرح والتعديل، أو قَصُرَ النظر في جمع الأسانيد التي وردت فيها، فجاء الحكم عند هؤلاء الأئمة بحسب ما وقف عليه من الطرق. وتظهر أهمية هذا البحث أنه يتعلق بأمر تعبدي، ولا يعبد الله سُبْحَانَهُوَتَعَالَى إلا بما شرع كما قررت السنة المباركة وكما هو معلوم. وقد اشتمل هذا البحث على مقدمة، وستة مباحث، وخاتمة، أما المقدمة فكانت في بيان أهمية البحث وسبب اختياره. والمبحث الأول: كان في مفهوم صلاة التسبيح، وتاريخها، وكيفيتها. والمبحث الثاني: في دراسة أقوى روايات صلاة التسبيح. والمبحث الثالث: موقف المحدثين من الحكم على صلاة التسبيح. والمبحث الرابع: أهم الطعون والشبهات في صلاة التسبيح. والمبحث الخامس: أدلة القول الراجح في الحكم على صلاة التسبيح. والمبحث السادس: الفوائد والأحكام المستفادة من الحديث، وكان من أهم ما أظهرته الدراسة أن صلاة التسبيح من السنن المستحبة، ولو مرة في العمر حرصا على ثوابها العظيم كما ورد في الحديث.

الكلمات المفتاحية: (صلاة – التسبيح- متابعة- شاهد- سنة –محدثين- فقهاء).

The verification of saying In the prayer of 'Tasbeeh'.

Comparative Critical study.

Yousry Abdul Aleem Mohammad Agoor.

Department of Hadith and it's Sciences, Faculty of principles of religion, Al- Azar University, Cairo, Egypt.

Email: dryousy1970@gmail.com.

Abstract:

The disagreement has occurred between narattors and jurists in the narrations of prayer of 'Tasbeeh', some had sayed the Hadith is authentic, others sayed it's good, others had multiple judgments on Hadeeth, others sayed it's weak, and others sayed it's invented. The cause of difference in their saying is in the validating and invalidating process, or not seeing all the chains of Hadith. So the judgment has come for one chain transmission that jurists had just known. The importance of the study comes in place that it's related to devotional command. And as the sunnah established: " God Almighty is not worshiped except by what He has prescribed " . The study has introduction, six chapters and conclusion. The introduction is on the importance of study and reason of choosing it. The first chapter is on the true meaning of 'Tasbeeh' prayer, it's history and it's form. The second chapter is on the study of most correct narration of Tasbeeh prayer for narrators. The third chapter is on the narrator's judgment in the " tasbeeh " prayer. The fourth chapter is on the most important rejection of the tasbeeh prayer. The fifth chapter is on the evidence of agreed sayings in the prayer of 'Tasbeeh' prayer. The six chapter is on the legal rules and judgments for the hadeeth, and the most important judgment is that the 'Tasbeeh' prayer is sunnah for at least one time in the life for its huge reward as seen in the Hadeeth.

Keywords: (prayer, Tasbeeh, Text- Related Appendage, Sunnah, .

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ

مُقَدِّمَة

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على المبعوث رحمة للعالمين، وعلى آله وأصحابه ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين، وبعد:

فمن الروايات التي وقع فيها الخلاف بين المحدثين والفقهاء روايات صلاة التسبيح، فمنهم من اختار تصحيح حديثها، ومنهم من رغب في تحسينها، ومنهم من اختلف قوله فيها، ومنهم أيضاً من ضعفها، ومنهم من بالغ فذكرها في الموضوعات، ولعل سبب الاختلاف في هذه الروايات هو اختلاف مناهجهم في الجرح والتعديل، أو حكم بعضهم على حسب ما وقف عليه من الطرق، دون النظر في الأسانيد الأخرى اكتفاء بما حصل ووافق منهجه.

والمتأمل في مصادر السنة النبوية يجد أنها قد اعتنت بالتدوين والتبويب لهذا النوع من الصلاة؛ حيث جاءت عن جماعة من الصحابة بلغ عددهم اثنا عشر صحابيا مما يدفع عنها حسب المنهجية الوصف بالغرابة وهم: " الفضل بن عباس، وابن عمر، وعلي بن أبي طالب، وجعفر بن أبي طالب، وعبد اللَّه بن جعفر، وأم سلمة، رضي الله عنهم، فهذه ست روايات لا تخلوا من الضعف الشديد فلا يُعتمد عليها؛ لذلك رأيت الاكتفاء بأقوى الروايات في هذا الباب وهى ما جاء في: " حديث ابن عباس حبر الأمة، وحديث عبد الله بن عمرو بن العاص، وحديث الأنصاري الذي لم يسم، وحديث أبي رافع، وحديث العباس " وحديث أنس بن مالك رضي الله عنهم، وهذه الروايات الست الأخيرة هى نطاق البحث الذي معنا؛ لأنها تغنى عن غيرها في ثبوت مشروعية هذه الصلاة، ومن المعلوم أن الحديث يُحَكْم على إسناده بأقل راو فيه، وعلى متنه بأصح طرقه كما قرر المحدثون.

وتظهر أهمية هذا البحث أنه يتعلق بأمر تعبدي، وأن من الناس من يري أنها بدعة ولا أسأس لها من الدين، وأن الله رب العالمين لا يعبد إلا بما شرع كما قررت

السنة المباركة؛ فقد جاء في الحديث " **مَنْ عَمِلَ عَمَلًا لَيْسَ عَلَيْهِ أَمْرُنَا فَهُوَ رَدٌّ** " [1] وهذا البحث يهدف إلى تحقيق القول في هذه الصلاة من خلال أقوى الروايات التي وردت فيها.مشكلة البحث:

بعد أن تصفحت الدراسات السابقة حول هذا الموضوع وهى كثيرة قديما وحديثا[2]، رأيت أن الخلاف في هذه المسألة ما زال قائما في الحكم على هذا الحديث، وأن الخلاف بينهم قويا في تناول هذه القضية، فتارة يذهبون إلى القول بالتصحيح، وتارة بالتحسين، وتارة بالتضعيف، وتارة أخيراً بالوضع، فجاء هذا البحث فكان الهدف منه تحقيق القول الراجح في صلاة التسبيح، والذي لم يظهر وفق تحقيق علمي في الدراسات السابقة، فاستخرت الله رب العالمين في دراسة هذا الموضوع دراسة تقطع الخلاف وترفع الشك، فألهمني أن أدرس أصح الروايات التي وردت في صلاة التسبيح، ثم أعرض أقوال العلماء في هذه المسألة، وأنظر أدلتهم، وبيان قيمتها العلمية، وتحديد القول الراجح بالدليل في هذه المسألة.

وعلى هذا كان البحث الذي بين أيدينا بعنوان: " **تحقيق القول في صلاة التسبيح- دراسة حديثية نقدية** " .

أسباب اختيار البحث:

١- اعتقاد كثير من طوائف المسلمين أن هذه الصلاة بدعة وليست سنة؛ وذلك من غير دليل قاطع.

٢- دراسة أقوى روايات صلاة التسبيح، وبيان قيمتها العلمية.

٣- معرفة موقف المحدثين من مسألة صلاة التسبيح.

٤- الوقوف على القول الراجح في حديث صلاة التسبيح.

---

(١) أخرجه البخاري كِتَابُ الصُّلْحِ بَابُ إِذَا اصْطَلَحُوا عَلَى صُلْحِ جَوْرٍ فَالصُّلْحُ مَرْدُودٌ (٣/ ١٨٤) ومسلم في صحيحه كِتَابُ الْأَقْضِيَةِ بَابُ نَقْضِ الْأَحْكَامِ الْبَاطِلَةِ، وَرَدِّ مُحْدَثَاتِ الْأُمُورِ (٣/ ١٣٤٣)

(٢ (قلت: سوف يأتي الإشارة إليها في تاريخ صلاة التسبيح.

خطة البحث:

وهذا البحث يشتمل على مقدمة وستة مباحث وخاتمة:

المبحث الأول: مفهوم صلاة التسبيح وتاريخها وكيفيتها.

ويشتمل على ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: مفهوم صلاة التسبيح.

المطلب الثاني: تاريخ صلاة التسبيح.

المطلب الثالث: كيفية صلاة التسبيح.

المبحث الثاني: دراسة أقوي رو ايات صلاة التسبيح.

ويشتمل على مطلبين:

المطلب الأول: دراسة حديث ابن عباس في صلاة التسبيح.

المطلب الثاني: دراسة أقوى شواهد حديث صلاة التسبيح.

المبحث الثالث: موقف المحدثين من الحكم على صلاة التسبيح.

ويشتمل على خمسة مطالب:

المطلب الأول: القول بتصحيح حديث صلاة التسبيح.

المطلب الثاني: القول بتحسين حديث صلاة التسبيح.

المطلب الثالث: من اختلف قوله في حديث صلاة التسبيح.

المطلب الرابع: القول بتضعيف حديث صلاة التسبيح.

المطلب الخامس: القول بالوضع في حديث صلاة التسبيح.

المبحث الرابع: أهم الطعون والشبهات في صلاة التسبيح، والجواب عنها.

ويشتمل على خمسة مطالب:

المطلب الأول: دعوى التفرد في حديث صلاة التسبيح.

المطلب الثاني: القول بمخالفة الحديث لهيئة الصلوات المعروفة.

المطلب الثالث: القول بمخالفة الحديث للعقل والذوق والقلب " .

المطلب الرابع: القول بأن عَدَّ التسبيح يخل بالخشوع في الصلاة.

المطلب الخامس: القول بأنه عمل قليل وفضل كثير.

المبحث الخامس: أدلة القول الراجح في الحكم على صلاة التسبيح.

المبحث السادس: الأحكام والفوائد المستفادة من حديث صلاة التسبيح.

ويشتمل على مطلبين:

المطلب الأول: الأحكام المستفادة من حديث صلاة التسبيح.

المطلب الثاني: الفوائد المستفادة من حديث صلاة التسبيح.

الخاتمة: أهم نتائج البحث والتوصيات..

منهج البحث:

لقد جمعت في هذا البحث أكثر من منهج رعاية لمطالبه فاشتمل على المنهج التوثيقي، والمنهج التحليلي، والمنهج المقارن، والمنهج النقدي، وقد جاء تقسيمها على هذا النحو محاولة للإحاطة، فكلها في الواقع خطوات متكاملة، وإن كانت في منهج واحد عام.(١).

وقد جاءت خطوات العمل في هذا البحث على النحو التالي:

١- بدأت بمقدمة تظهر كما بينت سلفاً أهمية الموضوع، وأسباب اختياره، ومشكلته، وخطة البحث، ومنهجه.

٢- بينت مفهوم صلاة التسبيح وتاريخها وكيفيتها.

٣- درست أصح روايات صلاة التسبيح الواردة عن عدد ست من الصحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ.

٤- وثقت أقوال الأئمة من مصادرها، فإن لم أجد رجعت إلى المراجع الأخرى المقاربة.

٥- عرضت موقف المحدثين في الحكم على صلاة التسبيح وأدلتهم، وبيان قيمتها العلمية؛ وذلك للانتهاء إلى القول الراجح في المسألة بالدليل.

٦- ضبطت ما يحتاج إلى ضبط من الأسماء، والكنى، والأنساب، وغيرها، وتفسير الغريب في المتون.

٧- خرجت الأحاديث الواردة في البحث، وقمت بدراستها سنداً ومتناً مع الحكم عليها وفقا لقواعد أئمة المحدثين المعتمدة. والله ولي التوفيق .

---

(١) «مناهج البحث العلمي» ص ١٨.

المبحث الأول
مفهوم صلاة التسبيح، وتاريخها، وكيفيتها

*****

المطلب الأول:
مفهوم صلاة التسبيح

أصلُ التَسْبِيحُ في اللغة: التَّنزيهُ، وَالتَّقْدِيسُ، وَالتَّبْرِئَةُ مِنَ النَّقَائِص، ثُمَّ استُعْمِل فِي مواضعَ تقْرُب مِنْهُ اتِّسَاعا، يُقال: سَبَّحْتُهُ أُسَبِّحُهُ تَسْبِيحاً وسُبْحَاناً، فَمَعْنَى سُبْحَانَ اللهِ: تَنْزيه اللهِ، وَهُوَ نَصْب عَلَى الْمَصْدَرِ بفِعْل مُضْمر، كَأَنَّهُ قَالَ: أُبَرئُ اللَّهَ مِنَ السُّوء بَراءةً.

وَقِيلَ مَعْنَاهُ: التَّسرُّع إِلَيْهِ والخِفَّة فِي طاعَته، وَقِيلَ مَعْنَاهُ: السُّرْعة إِلَى هَذِهِ اللَّفْظة، وَقَدْ يُطْلَقُ التَّسْبِيحُ عَلَى غَيره مِنْ أنْواع الذِّكْرِ مَجَازًا، كالتَّحْميد والتَّمْجيد وغَيرِهما، وَقَدْ يُطْلق عَلَى صَلَاةِ التطوُّع والنافلةِ[1].

وأما في الاصطلاح: فلا يبعد التسبيح عن المعنى اللغوي كما سبق؛ لأن هذه الكلمة تطلق ويراد بها تنزيه الله عما لا يليق به من كل نقص، فيلزم نفي الشريك، والصاحبة، والولد، وجميع الرذائل، ويطلق التسبيح ويراد به جميع ألفاظ الذكر، ويطلق ويراد به أيضاً صلاة النافلة كما أفاد الحافظ ابن حجر[2].

وأما صلاة التسبيح أو التسابيح: فهي نَوْعٌ من أنواع صَلَاةِ النَّفْل وإن كانت تُفْعَل عَلَى صُورَةٍ خَاصَّةٍ، وَإِنَّمَا سُمِّيَتْ بذلك لِمَا فِيهَا مِنْ كَثْرَةِ التَّسْبِيحِ، فَفِيهَا فِي كُل رَكْعَةٍ خَمْسٌ وَسَبْعُونَ تَسْبِيحَة كما جاء في الحديث، بخلاف العادة في غيرها[3].

(١) النهاية في غريب الحديث والأثر (٢/ ٣٣١) لسان العرب (٢/ ٤٧١)

(٢) فتح الباري (١١/ ٢٠٦) سبل السلام (٢/ ٧٠٤)

(٣) تحفة الأبرار بنكت الأذكار للنووي (ص: ٩٣) نهاية المحتاج ٢ /١١٩

المطلب الثاني:
تاريخ صلاة التسبيح

لقد كانت عناية الأمة بصلاة التسبيح منذ عهد الصحابة وعبر القرون كلها، ترغيبا وتخريجا وحكما، وتصنيفا؛ مما يدل على أهميتها، وأنها من السنن المستحبة؛ وذلك لما فيها من الثواب العظيم، والأجر الجزيل، وغفران الذنوب، وهذه إشارة سريعة إلى الجهود التي بذلت فيها عبر القرون قديما وحديثا.

لقد روى حديث صلاة التسبيح عن رسول الله - ﷺ - عدد من الصحابة بلغ عددهم أحد عشر صحابيا كان في مقدمتهم: ابن عباس حبر الأمة، وهى أقوى الروايات، ثم شواهده كحديث عبد الله بن عمرو بن العاص، وحديث الأنصاري، وهما من أصح الشواهد في هذا الباب كما سيأتي بإذن الله تعالى.

يُعَدُ أقدم من فعلها من التابعين أبو الجوزاء أحد الأئمة الثقات؛ فقد قال الإمام الحافظ ابن حجر: وَأَقْدَمُ مَنْ نُقِلَ عَنْهُ فِعْلُهَا أَبُو الْجَوْزَاءِ بِجِيمٍ مَفْتُوحَةٍ وَزَايٍ، اسْمُهُ أَوْسُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْبَصْرِيُّ، مِنْ ثِقَاتِ التَّابِعِينَ[1]، أَخْرَجَهُ الدَّارَقُطْنِيُّ بِسَنَدٍ حَسَنٍ عَنْهُ، أَنَّهُ كَانَ إِذَا نُودِيَ بِالظُّهْرِ أَتَى الْمَسْجِدَ، فَيَقُولُ لِلْمُؤَذِّنِ: لا تُعْجِلْنِي عَنْ رَكَعَاتٍ، فَيُصَلِّيهَا بَيْنَ الْأَذَانِ وَالْإِقَامَةِ[2].

لقد نقل ابن ناصر الدمشقي فقال: قال أبو الجوزاء: إن ابن عباس - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا- كان يصليها كل يوم بين أذان الظهر وإقامة الصلاة[3].

---

(١) هو: أوس بن عبد الله الربعي بفتح الموحدة أبو الجوزاء بالجيم والزاي بصري أبو الجوزاء بالجيم والزاي، بصري، من كبار العلماء الثقات، قال العجلي: تابعي ثقة، وقال ابن عدي: وأرجو أنه لا بأس به، وأحاديثه مستقيمة مستغنية عن أن أذكر منها شيئا، وقال ابن حجر: يرسل، كثير الثقة، مات سنة ثلاث وثمانين (الكامل (٢/ ١٠٨) سير أعلام (٤/ ٣٧١) (التقريب ص ١١٦)

(٢) أمالي الأذكار (ص: ٤٣)

(٣) الترجيح لحديث صلاة التسبيح لابن ناصر الدمشقي ص ٦٨

جاء بعده من التابعين عبد الله بن نافع، وتبعهم عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي رَوَّادٍ[١] وَهُوَ بِفَتْحِ الْمُهْمَلَةِ وَتَشْدِيدِ الْوَاوِ، وَهُوَ أَقْدَمُ مِن ابْنِ الْمُبَارَكِ: فقد كان يقول مرغبا فيها: " مَنْ أَرَادَ الْجَنَّةَ فَعَلَيْهِ بِصَلَاةِ التَّسْبِيحِ "[٢].

جاء القرن الثاني فكان أشهر من قام بها الإمام المحدث الزاهد عبد الله بن المبارك[٣].

، فقد نقل الإمام الترمذي فقال: وَقَدْ رَأَى ابْنُ الْمُبَارَكِ، وَغَيْرُ وَاحِدٍ مِنْ أَهْلِ العِلْمِ: صَلَاةَ التَّسْبِيحِ.

وَذَكَرُوا الفَضْلَ فِيهِ "[٤] وقال عبد الله بن المبارك صلاة التسبيح مرغب فيها يستحب أن يعتادها كل حين ولا يتغافل عنها[٥] وقد نقل الإمام الْبَيْهَقِيّ فقال: كَانَ عبد الله بن الْمُبَارك يُصليهَا وتداولها الصالحون بَعضهم عَن بعض وَفِي ذَلِك تَقْوِيَة للْحَدِيث الْمَرْفُوع[٦].

(١) هو: عبد العزيز بن أبي رواد الأزدي شيخ الحرم، كان من أعبد الناس، ليس هو بالكثير للحديث وكان صدوقا، مات سنة تسع وخمسين ومائة. سير أعلام النبلاء (٧/ ١٨٤)

(٢) أمالي الأذكار لابن حجر (ص: ٤٣

(٣) هو: عبد الله بن المبارك المروزي مولى بني حنظلة، ثقة ثبت فقيه عالم جواد مجاهد جمعت فيه خصال الخير، مات سنة إحدى وثمانين ومائة. (تهذيب الكمال (١٦/ ٥) التقريب ص ٣٢٠)

(٤) سنن الترمذي أَبْوَابُ الوِتْرِ بَابُ مَا جَاءَ فِي صَلَاةِ التَّسْبِيحِ (٢/ ٣٤٧)

(٥) الأذكار للنووي (ص: ١٨٦)

(٦) شعب الإيمان للإمام البيهقي (٢/ ١٢٤)

وَمِمَّنْ جَاءَ عَنْهُ التَّرْغِيبُ فِيهَا وَتَقْوِيَتُهَا الْإِمَامُ أَبُو عُثْمَانَ الْحِيرِيُّ الزَّاهِدُ[1]، قَالَ: «مَا رَأَيْتُ لِلشَّدَائِدِ وَالْغُمُومِ مِثْلَ صَلَاةِ التَّسْبِيحِ»[2].

جاء القرن الثالث فخرج حديثها الإمام البخاري في القراءة خلف الإمام، والإمام أبو داود في سننه، والترمذي في سننه، وابن ماجه في سننه. رحمهم الله تعالى.

جاء القرن الرابع الهجري فاهتم الإمام الطبراني في معاجمه، وابن خزيمة، والحاكم في صحيحيهما بالتصنيف والتبويب لحديثها.

ومما يدل على عناية المحدثين قديما وحديثا بصلاة التسبيح كثرة التصانيف فيها حتى بلغت ثمانية عشر مصنفاً، وإليك أسماؤها حسب تاريخ أصحابها فيما يلي:

١- يُعَد أول من صنف فيها فجمع طرقها وشواها إمام العلل الإمام الدار قطني المتوفي سنة ٣٨٥هـ فصنف فيها رسالة سماها " ذكر صلاة التسبيح والأحاديث التي رويت عن النبي - ﷺ - واختلاف ألفاظ الناقلين لها.

٢- جاء الإمام الخطيب البغدادي المتوفي سنة ٤٦٣هـ فصنف فيها رسالة سماها " ذكر صلاة التسبيح والأحاديث التي رويت عن النبي - ﷺ - فيها واختلاف ألفاظ الناقلين لها [3].

٣- جاء الإمام عبد الْكَرِيم بن عَليّ بن أبي طَالب المكي المتوفي سنة ٥٢٢هـ، فصنف رسالة سماها: فَضَائِل صَلَاة التَّسْبِيح كما أفاد الإمام السبكي في طبقاته[4].

٤- جاء الحافظ أبو موسى المديني الأصبهاني، المتوفى سنة٥٨١ هـ وسماها " تصحيح صلاة التسبيح من الحجج الواضحة والكلام الفصيح " .

---

(١) هو: سعيد بن إسماعيل بن سعيد، الشيخ، الإمام، المحدث، الواعظ، القدوة، شيخ الإسلام، النيسابوري، أبوعثمان الحيري، شيخ الصوفية، وعلم الأولياء بخراسان، توفي سنة ثمان وتسعين ومائتين. سير أعلام النبلاء (١٤/ ٦٢)

(٢) أمالي الأذكار (ص: ٤٣)

(٣) قلت: مطبوعة- الدار الأثرية-ط الأولى.

(٤) طبقات الشافعية الكبرى للسبكي (٧/ ١٧٩)

٥- جاء الإمام الحافظ عبد الكريم أبي سعد السمعاني المتوفي سنة ٥٩٢هـ، فصنف فيها رسالة سماها " صلاة التسبيح كما أفاد الذهبي في ترجمته [١] .

٦- جاء الحافظ ابن كثير المتوفي سنة٧٧٤ هـ فذكر حديث صلاة التسبيح من رواية ابن عباس وأفاد فقال: في «جزء» أفردناه لذلك[٢] .

٧- جاء الإمام تاج الدين السبكي المتوفي سنة٧٧١هـ، فصنف فيها رسالة سماها " الترشيح لصلاة التسبيح " .

٨- جاء الحافظ ابن ناصر الدمشقي المتوفي سنة٨٤٢ هـ، فصنف رسالة سماها " الترجيح لحديث صلاة التسبيح " [٣] .

٩- جاء الحافظ ابن حجر العسقلاني المتوفي سنة ٨٥٢هـ فصنف رسالة سماها " أمالي الأذكار في فضل صلاة التسبيح " [٤] .

١٠- جاء الإمام جلال الدين السيوطي المتوفي سنة ٩١١هـ رسالة سماها " التصحيح لصلاة التسبيح " كما أفاد في كتابه تحفة الأبرار بنكت الأذكار للنووي (ص: ٩٥) .

١١- جاء الإمام محمد بن علي بن طولون المتوفي سنة ٩٥٣هـ فصنف رسالة سماها " الترشيح لبيان صلاة التسبيح " [٥] .

١٢- جاء الشيخ محمد بن عبد العظيم بن فروخ المكي المتوفي ١٠٥٢هـ، فصنف رسالة سماها " رسالة في صلاة التسبيح " وهو نسخة في مكتبة مكة المكرمة رقم ١٠٢.

العشرون: جاء الشيخ علوي بن أحمد السقاف المتوفى سنة ١٣٣٥هـ، فصنف رسالة سماها " القول الجامع النجيح في أحكام صلاة التسبيح.

---

(١) سير أعلام النبلاء (٢٠/ ٤٦١)

(٢) التكميل في الجرح والتعديل (١/ ٢٥٧)

(٣) قلت: مطبوعة- دار البشائر-بيروت ١٩٨٥ م – ١٤٠٥هـ.

(٤) قلت: مطبوعة: مؤسسة قرطبة – بيروت.

(٥) قلت: مطبوع – دار الكتب العلمية – ١٤٢٥- بتحقيق مسعد عبد الحميد.

١٣- جاء الشيخ أحمد الصديق الغماري المتوفى سنة ١٣٨٠هـ، فصنف رسالة سماها " الترجيح لقول من صحح صلاة التسبيح " .

١٤- جاء الشيخ الإمام يحيى بن أمين العباس المتوفي سنة ١١٤٤هـ فصنف وسماها: " شرح حديث صلاة التسبيح " [١] .

١٥- جاء الشيخ الهاشمي بن محمد بن عبد الله الأندلس المتوفي سنة ١١٧٠ هـ فصنف فيها وسماها " منهج التوضيح لمسائل صلاة التسبيح " .

١٦- ومن المشايخ المعاصرين الذين كانت لهم عناية أيضاً بالتصنيف في صلاة التسبيح الشيخ جاسم بن سليمان الفهيد الدوسري فله رسالة سماها " التنقيح في صلاة التسبيح " [٢] .

١٧- جاء الشيخ محمد عبد الرحمن العمير فكتب رسالة سماها " القول النجيح في حديث صلاة التسبيح " وقد انتهى فيها إلي تصحيح الحديث بطرقه وشواهده [٣] .

١٨- ثم جاء الأستاذ الدكتور/محمد نصر الدسوقي اللبان- فكتب بحثا بعنوان " صلاة التسابيح رواية ودراية " وقد انتهى في بحثه إلى تحسين الحديث[٤] .

قلت: هذا ما وقفت عليه من المصنفات حسب علمي في هذا الباب لبيان عناية الأمة قديما وحديثا، وقد أشرت إلى سبب اختياري لهذا البحث رغم ما كتب فيه؛ وذلك لأنني وجدت الخلاف ما زال قائما، وأنه يوجد من يصف فاعلها بالبدعة، وأنه لا أصل لها من الدين، فأردت أن أدرس هذه المسألة بصورة تأصيلية أجمع فيها بين أقوال المتقدمين والمتأخرين مستخرجا أدلة تقطع هذا الخلاف القائم بإذن الله تعالى، ثم إنني وجدت أيضاً كثيراً من المسلمين قد غفل عنها، فأدرت أن أبين أهميتها ومكانتها عند الأمة

(١) الإعلام بمن في تاريخ الهند من الأعلام (٦/ ٨٦٧)

(٢) قلت: مطبوع- مكتبة الصحابة الإسلامية، الكويت، الطبعة الأولى.

(٣) قلت: مطبوعة في المجلة العلمية لجامعة الملك فيصل – المجلد الثاني- العدد الأول – لعام ١٤١٢هـ- ٢٠٠١م

(٤) مجلة قطاع أصول الدين العدد الرابع- الجزء الثاني-يناير ٢٠٠٩م

كما سبق، ورحم الله الإمام السبكي حين قال: لا يسمع بعظيم فضلها ويتركها إلا متهاون بالدين " أي ومن ثم ورد في حديثها " فإن استطعت أن تصليها كل يوم مرة، وإلا ففي كل جمعة، وإلا ففي كل شهر، وإلا ففي كل سنة، وإلا ففي عمرك مرة " [1] كما سيأتي مفصلا بإذن الله تعالى.

(١) المنهاج القويم شرح المقدمة الحضرمية (ص: ١٤١)

المطلب الثالث: كيفية صلاة التسبيح

لقد وردت رو ايتان في كيفيتها كما يلي:

الرواية الأولى: جاءت عن ابن عباس وأبي رافع - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - [1]، وكيفيتها أن يصلى المسلم أربع ركعات متتالية لا يفصل بينهما بتسليم، يبدأ فيكبر تكبيرة الإحرام ثم يدعو دعاء الاستفتاح، ثم يقرأ سورة الفاتحة، وسورة من القرآن، وبعد القراءة يسبح خمس عشرة تسبيحة وهى " سبحان الله، والحمد لله، ولا إله إلا الله، والله أكبر " ثم يركع فيقول: سبحان ربي العظيم، ثم يسبح عشر تسبيحات، ثم يرفع من الركوع ثم يسبح عشر تسبيحات ثم ينزل إلى السجود فيقول: سبحان ربي الأعلى، ثم يسبح عشر تسبيحات ثم يرفع من السجود فيسبح عشر تسبيحات ثم ينزل إلى السجود الثاني فيقول: سبحان ربي الأعلى ثم يسبح عشر تسبيحات ثم يرفع من السجود الثاني ويجلس ولا يقوم فيقول: عشر تسبيحات قبل القيام – وهذه الجلسة تسمى بجلسة الاستراحة فذلك خمس وسبعون تسبيحة، ثم يقوم للركعة الثانية فيفعل مثل ذلك ثم في سائر الركعات الباقية مثل ذلك كما جاء في الحديث.

أما الرواية الثانية: جاءت عن عبد الله بن المبارك، فقد أخرجها الإمام الترمذي بسنده عن أبي وهب محمد بن مزاحم المروزي قَالَ: سَأَلْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الْمُبَارَكِ عَنِ الصَّلَاةِ الَّتِي يُسَبَّحُ فِيهَا؟ فَقَالَ: " يُكَبِّرُ، ثُمَّ يَقُولُ: سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ وَبِحَمْدِكَ، وَتَبَارَكَ اسْمُكَ، وَتَعَالَى جَدُّكَ، وَلَا إِلَهَ غَيْرُكَ، ثُمَّ يَقُولُ خَمْسَ عَشْرَةَ مَرَّةً: سُبْحَانَ اللَّهِ، وَالحَمْدُ لِلَّهِ، وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَاللَّهُ أَكْبَرُ، ثم يقرأ بفاتحة الكتاب وسورة ثُمَّ يَقُولُ عَشْرَ مَرَّاتٍ: سُبْحَانَ اللَّهِ، وَالحَمْدُ لِلَّهِ، وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَاللَّهُ أَكْبَرُ، ثُمَّ يَرْكَعُ، فَيَقُولُهَا عَشْرًا، ثُمَّ يَرْفَعُ رَأْسَهُ، فَيَقُولُهَا عَشْرًا، ثُمَّ يَسْجُدُ، فَيَقُولُهَا عَشْرًا، ثُمَّ يَرْفَعُ رَأْسَهُ، فَيَقُولُهَا عَشْرًا، ثُمَّ يَسْجُدُ الثَّانِيَةَ، فَيَقُولُهَا عَشْرًا، يُصَلِّي أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ عَلَى هَذَا، فَذَلِكَ خَمْسٌ وَسَبْعُونَ تَسْبِيحَةً فِي كُلِّ رَكْعَةٍ، يَبْدَأُ فِي كُلِّ رَكْعَةٍ بِخَمْسَ عَشْرَةَ تَسْبِيحَةً، ثُمَّ يَقْرَأُ، ثُمَّ يُسَبِّحُ عَشْرًا،

(١) قلت: سيأتي تخريج الروايتين تفصيلا بإذن الله تعالى

فَإِنْ صَلَّى لَيْلًا فَأَحَبُّ إِلَيَّ أَنْ يُسَلِّمَ فِي كُلِّ رَكْعَتَيْنِ، وَإِنْ صَلَّى نَهَارًا فَإِنْ شَاءَ سَلَّمَ وَإِنْ شَاءَ لَمْ يُسَلِّمْ " [١] .

قلت: وهذه الرواية الأخيرة قد جعلت التسبيح قبل القراءة خمس عشرة تسبيحة، وبعد القراءة عشرا، ولم تجعل لجلسة الاستراحة تسبيحا وهذا خلاف ما جاء في الرواية الأولى، حيث جعلت التسبيح بعد القراءة، وأثناء جلسة الاستراحة كما سبق.

وقد عقب الإمام المنذري على ذلك فقال: جمهور الرواة على الصفة المذكورة في حديث ابن عباس وأبي رافع، والعمل به؛ إذ لا يصح رفع غيرها[٢] .

وظاهر الحديث أن صلاة التسبيح تصلى بتسليم واحد، ليلاً أو نهاراً، ولكن رواية عبد الله بن المبارك أفادت أنه إذا صلى بالليل فالأفضل أن يسلم في كل ركعتين، وإذا صلى بالنهار فإن شاء سلم، وإن شاء لم يسلم " [٣] .

والظاهر أن هذا الرأي جاء من الحديث القائل: " صلاة اللَّيْلِ مَثْنَى مَثْنَى " [٤] .

وقد أفاد الملا القاري فقال: وَيَنْبَغِي لِلْمُتَعَبِّدِ أَنْ يَعْمَلَ بِحَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ تَارَةً، وَيَعْمَلَ بِحَدِيثِ ابْنِ الْمُبَارَكِ أُخْرَى[٥] .

(١) سنن الترمذي أَبْوَابُ الوِتْرِ بَابُ مَا جَاءَ فِي صَلَاةِ التَّسْبِيحِ (٢/ ٣٤٨)

(٢) الترغيب والترهيب للمنذري (١/ ٤٧٠)

(٣) مغني المحتاج (١/ ٤٥٨)

(٤) صحيح البخاري كِتَابُ الصَّلَاةِ بَابُ الحِلَقِ وَالجُلُوسِ فِي المَسْجِدِ (١/ ١٠٢)

(٥) مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح (٣/ ٩٩٦)

المبحث الثاني:
دراسة أقوى روايات صلاة التسبيح

*****

المطلب الأول:
دراسة حديث ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا .

أخرج الإمام أبو داود- رَحِمَهُ اللَّهُ تعالى- فقال: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ بِشْرِ بْنِ الْحَكَمِ النَّيْسَابُورِيُّ، حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، حَدَّثَنَا الْحَكَمُ بْنُ أَبَانَ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - قَالَ لِلْعَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ: **" يَا عَبَّاسُ، يَا عَمَّاهُ(١)، أَلَا أُعْطِيكَ، أَلَا أَمْنَحُكَ، أَلَا أَحْبُوكَ، أَلَا أَفْعَلُ بِكَ عَشْرَ خِصَالٍ(٢)، إِذَا أَنْتَ فَعَلْتَ ذَلِكَ غَفَرَ اللَّهُ لَكَ ذَنْبَكَ أَوَّلَهُ وَآخِرَهُ، قَدِيمَهُ وَحَدِيثَهُ، خَطَأَهُ وَعَمْدَهُ، صَغِيرَهُ وَكَبِيرَهُ، سِرَّهُ وَعَلَانِيَتَهُ، عَشْرَ خِصَالٍ: (٣) أَنْ تُصَلِّيَ أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ: تَقْرَأُ فِي كُلِّ رَكْعَةٍ فَاتِحَةَ الْكِتَابِ وَسُورَةً، فَإِذَا فَرَغْتَ مِنَ الْقِرَاءَةِ فِي أَوَّلِ رَكْعَةٍ وَ أَنْتَ قَائِمٌ، قلت: سُبْحَانَ اللَّهِ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ، وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَاللَّهُ أَكْبَرُ، خَمْسَ عَشْرَةَ مَرَّةً، ثُمَّ تَرْكَعُ، فَتَقُولُهَا وَ أَنْتَ رَاكِعٌ عَشْرًا، ثُمَّ تَرْفَعُ رَأْسَكَ مِنَ الرُّكُوعِ، فَتَقُولُهَا عَشْرًا، ثُمَّ تَهْوِي سَاجِدًا، فَتَقُولُهَا وَ أَنْتَ سَاجِدٌ عَشْرًا، ثُمَّ تَرْفَعُ رَأْسَكَ مِنَ السُّجُودِ فَتَقُولُهَا عَشْرًا، ثُمَّ تَسْجُدُ، فَتَقُولُهَا عَشْرًا، ثُمَّ تَرْفَعُ رَأْسَكَ، فَتَقُولُهَا عَشْرًا، فَذَلِكَ خَمْسٌ وَسَبْعُونَ، فِي كُلِّ رَكْعَةٍ تَفْعَلُ ذَلِكَ فِي أَرْبَعِ رَكَعَاتٍ، إِنِ اسْتَطَعْتَ أَنْ تُصَلِّيَهَا فِي كُلِّ يَوْمٍ مَرَّةً فَافْعَلْ، فَإِنْ لَمْ تَفْعَلْ**

---

(١) قوله: " يا عماه " بسكون الهاء، وهو منادى مضاف إلى ياء المتكلم قلبت ياءه الفاء، وألحقت بها هاء السكت ك ياغلاماه. عون المعبود (٤/ ١٢٤)

(٢) قوله: " عَشْرَ خِصَالٍ " بالرفع خبر مبتدإ محذوف أي هذه عشر خصال وهي أول الذنب وآخره، ويحتمل أن يكون منصوبًا بفعل محذوف أي خذ عشر خصال. المنهل العذب المورود شرح سنن أبي داود (٧/ ٢٠٨)

(٣) قوله: " عَشْرَ خِصَالٍ " عشر بِالنَّصْبِ عَلَى أَنَّهُ مَفْعُولٌ لِلْأَفْعَالِ الْمُتَقَدِّمَةِ عَلَى سَبِيلِ التَّنَازُعِ، ومفرد خصال " الْخَصْلَةُ " هِيَ الْخِلَّةُ أَيْ عَشَرَةُ أَنْوَاعٍ من ذُنُوبُكُ. عون المعبود ١٢٥/٣

فَفِي كُلِّ جُمُعَةٍ مَرَّةً، فَإِنْ لَمْ تَفْعَلْ فَفِي كُلِّ شَهْرٍ مَرَّةً، فَإِنْ لَمْ تَفْعَلْ فَفِي كُلِّ سَنَةٍ مَرَّةً، فَإِنْ لَمْ تَفْعَلْ، فَفِي عُمُرِكَ مَرَّةً " (١).

قلت: هذا الحديث يرويه الحكم بن أبان وقد اختلف عليه من وجهين هما:

الأول: عبد الرحمن بن بشر عن موسى بن عبد العزيز عن الحكم عن ابن عباس موصولا.

الثاني: محمد بن رافع عن إبراهيم بن الحكم عن الحكم عن عكرمة مرسلا.

دراسة إسناد الوجه الأول:

١- عبد الرحمن بن بشر بن الحكم العبدي، أبو محمد النيسابوري، روى عن: موسى بن عبد العزيز، ووكيع بن الجراح وغيرهما، روى عنه: البخاري، ومسلم، وأبو داود، وابن ماجه وغيرهم، قال ابن أبي حاتم كتب إلي ببعض فوائده وكان صدوقا ثقة، وذكره ابن

(١) سنن أبي داود كتاب التَّطَوُّعِ وَرَكَعَاتِ السُّنَّةِ بَابُ صَلَاةِ التَّسْبِيحِ (٢/ ٢٩) وأخرجه أيضاً ابن ماجه في سننه كتاب إقامة الصلاة، والسنة فيها باب ما جاء في صلاة التسبيح (١/ ٤٤٣) وكذلك ابن خزيمة في صحيحه كتاب الصلاة باب صلاة التسبيح قال: إن صح الخبر فإن في القلب من هذا الإسناد شيئا (٢/ ٢٢٣) وأخرجه أبو طاهر المخَلِّص في المخلصيات (٤/ ١٤٠) والبيهقي في السنن الكبرى كتاب جُمَّاعُ أَبْوَابِ صَلَاةِ التَّطَوُّعِ، بَابُ مَا جَاءَ فِي صَلَاةِ التَّسْبِيحِ (٣/ ٧٣) وكذلك البيهقي أيضا في كتاب الدعوات الكبير باب صلاة التسبيح (٢/ ٢٢) وأخرجه الضياء المقدسي في الأحاديث المختارة (١١/ ٣٢٩) كلهم من طريق عبد الرحمن بن بشر، وأخرجه ابن شاهين في الترغيب في فضائل الأعمال وثواب ذلك باب فَضْلُ صَلَاةِ التَّسْبِيحِ الَّذِي عَلَّمَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِعَمِّهِ الْعَبَّاسِ عَلَيْهِ السَّلَامُ (ص: ٤٢) وذلك من طريق إِسْحَاقُ بْنُ أَبِي إِسْرَائِيلَ، وأخرجه أيضاً البخاري مختصرا في القراءة خلف الإمام (ص: ٥٧) كما أخرجه الحاكم في المستدرك على الصحيحين (١/ ٤٦٣) كلاهما (البخاري، والحاكم،) من طريق بشر بن الحكم العبدي ثلاثتهم (عبد الرحمن بن بشر، وإسحاق بن أبي إسرائيل، وبشر بن الحكم) عن موسى بن عبد العزيز به مثله.

حبان في الثقات، وقال الذهبي: ثقة صاحب حديث، وقال الحافظ ابن حجر: ثقة، مات سنة ستين ومائتين[١].

٢- موسى بن عبد العزيز اليماني العدني، أبو شعيب، القنباري[٢]، سمع: الحكم بن أبان، روى عنه: إسحاق بن أبى اسرائيل، وبشر بن الحكم النيسابوري، وعبد الرحمن بن بشر، وغيرهما.

سكت عنه البخاري، وأبو حاتم جرحا وتعديلا، وقال ابن معين: ثقه، وقال أيضاً: لا أرى به بأسا، وقال النسائي: ليس به بأس، وذكره ابن حبان في الثقات وقال: وربما أخطأ، وذكره ابن شاهين في الثقات، وقال الحاكم: سئل عنه عبد الرزاق فأحسن عليه الثناء، وقال علي بن المديني: ضعيف، وقال أيضاً: منكر الحديث، وكذلك السليماني، وقال ابن الجوزي: مجهول عندنا، وقال الذهبي: ولم يذكره أحد في كتب الضعفاء أبدا، ولكن ما هو بالحجة، وقال أيضاً: لم يضعف، وقال ابن حجر: صدوق سيء الحفظ، وقال في موضع آخر: صدوق صالح، وقال في موضع ثالث: لا بأس به، وقال أيضاً: فَإِنَّهُمُ اتَّفَقُوا عَلَى أَنَّهُ كَانَ مِنَ الْعُبَّادِ الصُّلَحَاءِ، وَاخْتَلَفُوا فِيهِ،.. وساق أقوال الأئمة السابقة[٣].

قلت: مختلف فيه: والقول فيه أنه: ليس به بأس " كما عند الأكثرية؛ فقد وثقه ابن معين والنسائي وهما من المتشددين؛ ولهذا فقد اختار الذهبي قولهما في

---

(١) الجرح والتعديل (٥/ ٢١٥ تهذيب الكمال (١٦/ ٥٤٥) الثقات لابن حبان (٨/ ٣٨٢) الكاشف (١/ ٦٢٢) التقريب ص ٣٣٧)

(٢) قوله: " القنباري " بِكَسْر الْقَاف، وَسُكُون النُّون، وَفتح الْبَاء الْمُوَحدَة، وَبعد الْألف رَاء هَذِه النِّسْبَة إِلَى قنبار وَهُوَ لِيف الْجَوْز الْهِنْدِيّ وَيُقَال لمن يفتله ليحرز بِهِ المراكب البحرية قنباري. اللباب في تهذيب الأنساب (٣/ ٥٨)

(٣) التاريخ الكبير (٧/ ٢٩٢) الجرح والتعديل (٨/ ١٥١) تاريخ أسماء الثقات (ص: ٢٢٢) تهذيب الكمال (٢٩/ ١٠١) الثقات لابن حبان (٩/ ١٥٩) المستدرك على الصحيحين (٣١٩/١) ميزان الاعتدال (٢١٢/٤) تهذيب التهذيب (٣٥٦/١٠) «الموضوعات» (١٤٥/٢) التقريب (ص٥٥٢) التلخيص الحبير»: (١٤/٢) «الخصال المكفرة» (٤٣) . وأمالي الأذكار (ص: ١٥)،

تاريخه.وكاشفه[١] وقد أحسن عبد الرازاق الثناء عليه، وذكره ابن شاهين وابن حبان في ثقاتهما وزاد ابن حبان أنه ربما أخطأ، وأخرج البخاري حديثه هذا احتجاجا[٢] في القراءة، وأخرج له أيضاً بنفس السند الذي معنا في الأدب[٣] .

وأما تضعيف ابن المديني والسليماني فإنه جرح مبهم فيما يظهر لم يفسر، وأما من جهله كابن الجوزي فلم يُصِبْ في ذلك؛ فإن قوله لا يرقى إلى مستوى غيره ممن سبقه في المكانة والزمان؛ لِأَن من يوثقه ابْن معِين وَالنَّسَائِيّ لَا يضرّهُ أَن يجهل حَاله من جَاءَ بعدهمَا[٤]، وقد روى عنه جماعة كما سبق، أما الحافظ ابن حجر فيؤخذ من أقواله ما يوافق الأكثرية؛ فقد حسن حديثه[٥] .

٣- الحكم بن أبان العدني أبو عيسى، روى عن: عكرمة، وطاووس وغيرهما، وعنه: ابنه إبراهيم، وابن عيينة وغيرهما، وثقه ابن معين، والنسائي، والعجلي، والذهبي وزاد العجلي فقال: صاحب سنة، وحكى ابن خلفون توثيقه عن ابن نمير، وابن المديني، وأحمد بن حنبل، وقال أبو زرعة صالح، وقال سفيان بن عيينة: أتيت عدن فلم أر مثل الحكم بن أبان، وذكره ابن حبان في الثقات وقال: ربما أخطأ، وإنما وقع المناكير في روايته من رواية ابنه إبراهيم عنه وإبراهيم ضعيف، وقال ابن خزيمة في صحيحه تكلم أهل المعرفة بالحديث في الاحتجاج بخبره، وقال ابن حجر: صدوق عابد وله أوهام، مات سنة أربع وخمسين ومائة[٦] .

---

(١) تاريخ الإسلام (٥/ ٢٠٥) الكاشف (٢/ ٣٠٥)

(٢) لقد أورد البخاري حديث صلاة التسبيح في كتابه القراءة خلف الإمام (ص: ٥٧) دون متابعات ولا شواهد قبله أو بعده مما يدل على الاحتجاج به فلا ينزل عن الحسن عنده كما ظهر من صنيعه. والله أعلم.

(٣) الأدب المفرد باب إذا سمع الرعد (ص: ٢٥٢)

(٤) الخصال المكفرة للحافظ ابن حجر ص ٢٧

(٥) أمالي الأذكار (ص: ٣٤)

(٦) (الجرح والتعديل (٣/ ١١٣) المستدرك للحاكم (١/ ٤٦٣) تهذيب الكمال (٧/ ٨٦) الكاشف (١/ ٣٤٣) تهذيب التهذيب (٢/ ٤٢٣) التقريب ص١٧٤)

قلت: بل " ثقة " كما قال الجمهور، ومن ضعفه فإنه تأثر برواية ابنه عنه، فقد وقعت منه مناكير عنه وعن غيره، وأما قول ابن خزيمة فإنه معارض بتوثيق الأكثرية له.

٤- عكرمة القرشي الهاشمي، أبو عبد الله مولى ابن عباس أصله بربري المدني، روى عن: جابر بن عبد الله، ومولاه عبد الله بن عباس وغيرهما، روى عنه: الحكم بن أبان العدني، والحكم بن عتيبة وغيرهما، ثقة ثبت عالم بالتفسير، مات سنة أربع ومائة(١).

٦- هو: عبد الله بن عباس بن عبد المطلب ابن عم رسول الله - ﷺ - ودعا له رسول الله - ﷺ - بالفهم في القرآن، فكان يسمى البحر والحبر لسعة علمه، أحد المكثرين من الصحابة، وأحد العبادلة من فقهاء الصحابة مات سنة ثمان وستين بالطائف،(٢).

الحديث بهذا الإسناد: حسن لذاته فيه موسى بن عبد العزيز ليس به بأس كما سبق على القول الراجح، وقد أفاد التخريج السابق أن المدار فيه عليه، ولم ينفرد به موصولا، فقد تابعه إبراهيم بن الحكم كما جاء عند الحاكم قال: أخبرنا أبو بكر بن قريش(٣)، أنبأ الحسن بن سفيان، (٤) ثنا إسحاق بن إبراهيم الحنظلي (٥)، أنبأ إبراهيم بن الحكم بن أبان(٦)، .

---

(١) (تهذيب الكمال (٢٠/ ٢٦٤) التقريب ص ٣٩٧)

(٢) (الإصابة (٤/ ١٢١) التقريب ص ٣٠٩)

(٣) هو: أبو بكر محمد بن عبد الله بن قريش الوراق الريونجى، سمع منه الحاكم أبو عبد الله الحافظ وقال: كان كثير الحديث، حسن الخط، صدوقا في الرواية، مات سنة اثنتين وستين وثلاثمائة. (الأنساب للسمعاني (٦/ ٢٢٢) رجال الحاكم في المستدرك (٢/ ٢٣٢)

(٤) هو: الحسن بن سفيان بن عامر الشيباني النسوي، أبو العباس الحافظ، مصنف " المسند " وقال الحاكم: كان محدث خراسان في عصره، مقدما في الثبت والكثرة والفهم والفقه والأدب، وقال ابن حبان: كان ممن رحل وصنف، وحدث على تيقظ، مع صحة الديانة، والصلابة في السنة، مات سنة ٣٠٣ هـ (تاريخ الإسلام (٧/ ٦٦)

(٥) هو: إسحاق بن إبراهيم بن مخلد الحنظلي، أبو محمد بن راهويه المروزي، ثقة حافظ مجتهد، مات سنة ثمان وثلاثين ومائتين. (تهذيب الكمال (٢/ ٣٧٣) التقريب ص ٩٩)

(٦) هو: إبراهيم بن الحكم بن أبان العدني، قال ابن معين والنسائي: " ليس بثقة " وزاد النسائي: لا =

عن أبيه[١] به مثله[٢].

الحديث بهذا الإسناد: ضعيف جداً، فيه إبراهيم بن الحكم بن أبان العدني، مجمع على ضعفه. وتابعه شيبان بن فروخ كما جاء عند الطبراني في المعجم الكبير[١١/ ١٦١] قال: حدثنا إبراهيم بن نائلة[٣]، ثنا شيبان[٤]، ثنا نافع أبو هرمز[٥]، عن عطاء[٦]

=

يكتب حديثه، وقال ابن معين أيضا: ضعيف ليس بشيء " وقال البخاري: " سكتوا عنه " ,وقال أبو زرعة: " ليس بالقوي وهو ضعيف " ,وقال الجوزجاني والازدي: " ساقط " .وقال ابن عدي: " وبلاؤه ما ذكروه أنه كان يوصل المراسيل عن أبيه وعامة ما يرويه لا يتابع عليه " وذكره الفسوي في باب من يرغب عن الرواية عنهم,وقال ابن حجر: ضعيف، وصل مراسيل، من التاسعة (تهذيب الكمال) (٢/ ٧٤) تهذيب التهذيب (١/ ١١٥) تقريب التهذيب - (١ / ٨٩)

(١) هو: الحكم بن أبان العدني – ثقة تقدم.

(٢) المستدرك على الصحيحين للحاكم كتاب الوتر (١/ ٤٦٤) من طريقه موصولا.

(٣) هو: إبراهيم بن محمد بن الحارث بن ميمون أبو إسحاق يعرف بابن أبي نائلة من أهل المدينة توفي سنة إحدى وتسعين - أي بعد المائتين، حدث عنه: أبو بكر البرذعي ومحمد بن يحيى بن منده، ونائلة اسم أمه.سمع من: سعيد بن منصور وذهب سماعه، أخبار أصبهان " (ج ١ ص ١٨٨) رجال الحاكم في المستدرك (١/ ١١٥)

قلت: مجهول الحال فقد روى عنه أكثر من واحد ولم يوثق.

(٤) هو: شيبان بن فروخ أبي شيبة الحبطي بمهملة وموحدة مفتوحتين الأبلي بضم الهمزة والموحدة وتشديد اللام أبو محمد، وثقه الإمام أحمد، وقال أبو زرعة: صدوق، وقال ابن حجر: صدوق يهم، مات سنة ست أو خمس وثلاثين ومائة. (تهذيب الكمال (١٢/ ٥٩٨) (التقريب ص٢٦٩)

(٥) هو: نافع أبو هرمز، البصري، الجمال، مولى بني سليم، يقال: اسم أبيه عبد الواحد، قال الإمام أحمد: ضعيف الحديث، وقال ابن معين: ليس بشئ، وقال أبو حاتم: متروك الحديث، ذاهب الحديث، وقال النسائي: ليس بثقة، وقال ابن حبان: لا يجوز الاحتجاج به ولا كتابة حديثه إلا على سبيل الاعتبار، مات سنة ١٦٥هـ (تاريخ ابن معين (٤/١٨٠) الجرح والتعديل (٨/ ٤٥٥) المجروحين لابن حبان (٣/ ٥٨) تاريخ الإسلام (٤/ ٥٣٠)

(٦) هو: عطاء بن أبي رباح بفتح الراء والموحدة واسم أبي رباح أسلم القرشي مولاهم المكي ثقة فقيه فاضل لكنه كثير الإرسال، مات سنة أربع عشرة ومائة على المشهور، وقال فيه ابن عباس: تجتمعون إلي يا أهل مكة، وعندكم عطاء. (تهذيب الكمال (٢٠/ ٦٩) تهذيب التهذيب (٧/ ٢٠١)

=

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - ، نحوه وزاد في أوله بيان السبب. الحديث وقد ورد من طريق واه فلا يعتمد عليه الحديث[١] .

والحديث بهذا الإسناد: ضعيف جداً فيه نافع أبو هرمز متروك الحديث، وبقية رواته ثقات كما أفاد الحافظ ابن حجر[٢] .

وتابعه: موسى بن جعفر متابعة قاصرة كما جاء عند الطبراني في المعجم الأوسط[٣/ ١٤] .

قال: حدثنا إبراهيم[٣] قال: نا هشام بن إبراهيم أبو الوليد المخزومي[٤] قال: نا موسى بن جعفر بن أبي كثير[٥]، عن عبد القدوس بن حبيب[٦]، عن مجاهد[١]، عن ابن

التقريب ص ٣٩١) قلت: وقد أفاد قول ابن عباس في حق عطاء شدة ملازمته له؛ فقد كان حرصا على علمه.

(١) أخرجه ابن حجر في أمالي الأذكار (ص: ٤١) .

(٢) المرجع السابق.

(٣) هو: إبراهيم بن محمد بن عبد الله بن سويد أبو إسحاق الشبامي الصنعاني، حدث عن: عبد الرزاق الصنعاني، وعنه: أبو القاسم الطبراني، فأكثر عنه، ومحمد بن محمد الجمال، وخيثمة، وجماعة، مات سنة ست وثمانين ومائتين، ولم يذكر فيه جرح ولا تعديل (الأنساب (٣/ ٣٩٦)، النبلاء (١٣/ ٣٥٢)، تاريخ الإسلام (٢١/ ١١٣) إرشاد القاصي والداني إلى تراجم شيوخ الطبراني (ص: ٧٦) قلت: مجهول الحال؛ فقد روى عنه أكثر من واحد ولم يوثق.

(٤) هو: هشام بن إبراهيم المخزومي – لم أقف على ترجمته.

(٥) هو: موسى بن جعفر بن أبي كثير الأنصاري، ذكره العقيلي في الضعفاء وقال: مجهول بالنقل لا يتابع على حديثه، وقال الذهبي: لا يعرف، وخبره ساقط، وتابعه الحافظ ابن حجر وقال: ولا رأيت لموسى هذا ذكراً في تاريخ البخاري، ولا ثقات بن حبان، وهو أخو محمد، وإسماعيل ابنى جعفر بن أبي كثير المتقنين المشهورين. (الضعفاء الكبير (٤/ ١٥٥) ميزان الاعتدال (٤/ ٢٠١) لسان الميزان (٨/ ١٩١)

(٦) هو: عبد القدوس بن حبيب، أبو سعيد الكلاعي الوحاظي الحمصي، ضعفه الأئمة كابن معين، وقال ابن عدي: منكر الحديث، وقال النسائي والذهبي: متروك الحديث، مات سنة ١٦٥هـ

عباس، أن رسول الله - ﷺ - قال له: «يا غلام ألا أحبوك؟ الحديث نحوه، وليس فيه ذكر العباس، وزاد في آخره دعاء: [٢] .

والحديث بهذا الإسناد: ضعيف جداً فيه عبد القدوس بن حبيب أبو سعيد الكلاعي متروك الحديث كما سبق في ترجمته.

ويتضح مما سبق: أن هذه المتابعات لا تخلو من الضعف الشديد فلا تصلح لتقوية الحديث إلى درجة أعلى، ولعل من وصف موسى بن عبد العزيز بالنكارة كابن المديني والسليماني كما سبق كان بسبب ذلك؛ حيث إنه لم يتابع متابعة تامة[٣]، ولا قاصرة يعتمد عليها، ولكن للمتن شواهد معتبرة تصلح للتقوية كما سيأتي بيانها، ومن المعلوم أن النكارة تنتفي عن الحديث بالمتابعات والشواهد كما قرر المحدثون[٤] .

تاريخ الإسلام (٤/ ٤٤٣)

(١) هو: مجاهد بن جبر بفتح الجيم وسكون الموحدة أبو الحجاج المخزومي مولاهم المكي ثقة إمام في التفسير، مات سنة إحدى، أو اثنتين أو ثلاث أو أربع ومائة وله ثلاث وثمانون (تهذيب الكمال (٢٧/ ٢٢٨) التقريب ص٥٢٠)

(٢) وأخرجه أبو نعيم في حلية الأولياء (١/ ٢٥) بهذا الإسناد، ومن طريقه أخرجه الخطيب في صلاة التسبيح (ص: ٦٦)، وقد عقب الطبراني على الحديث في المعجم الأوسط (٣/ ١٤) قائلا: لم يرو هذا الحديث عن مجاهد إلا عبد القدوس، ولا عن عبد القدوس إلا موسى بن جعفر، تفرد به أبو الوليد المخزومي، وأخرجه الحافظ في أمالي الأذكار (ص: ٤٧) وحكم عليه فقال: عَبْدُ الْقُدُّوسِ شَدِيدُ الضَّعْفِ، وَكَذَّبَهُ بَعْضُ الْأَئِمَّةِ.

(٣) " المتابعة " أَن يُتَابع رَاوِيا ظن تفرده وَلَو صحابيا غَيره، فِي لفظ مَا رَوَاهُ، أَو مَعْنَاهُ بِشَرْط وحدة الصَّحَابِيّ فِي مُتَابعَة غَيره لغيره، وَيُسمى هَذَا الْغَيْر المتابع بِكَسْر الْبَاء، وَالتَّابِع أَيْضا، وَهِي تَامَّة إِن حصلت للراوي نَفسه وقاصرة إِن حصلت لشيخه أَو من فَوْقه مُطلقًا. قفو الأثر في صفوة علوم الأثر لرضي الدين ابن الحنبلي (ص: ٦٤)

(٤) لقد أفاد ابن رجب في شرح العلل (٢/ ٦٥٣) فقال: أن المنكر هو الذي يُحَدِّثُ به الرجل عن الصحابة، أو عن التابعين، ولا يعرف ذلك الحديث، وهو متن الحديث، إلا من طريق الذي رواه فيكون منكراً.

وأما الوجه الثاني: فقد أخرجه ابن خزيمة فقال: ورواه إبراهيم بن الحكم بن أبان، عن أبيه، عن عكرمة مرسلا، لم يقل فيه عن ابن عباس. قال: حدثناه محمد بن رافع[١]، نا إبراهيم بن الحكم[٢] ومن هذا الطريق أخرجه الحاكم في المستدرك(١/ ٤٦٤) وأخرجه البيهقي في شعب الإيمان (٤/ ٤٦٢) وأخرجه البغوي في شرح السنة(٤/ ١٥٦) جميعا من طريق محمد بن رافع، عن إبراهيم بن الحكم بن أبان، عن أبيه عن عكرمة مرسلا.

النظر والترجيح.

ويتضح مما سبق أن الوجه الأول وهو رواية موسى بن عبد العزيز عن الحكم بن أبان عن عكرمة عن عباس - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - الموصول هو الراجح؛ وذلك للقرائن التالية:

١- الأحفظية فقد رواه موسى بن عبد العزيز موصولا، وهو أحفظ أوثق من إبراهيم بن الحكم المجمع على ضعفه كما سبق في ترجمته.

٢- رواية إسحاق بن راهويه أحد الأئمة الثقات هذا الحديث موصولا كما أفاد الحاكم حين عقب على الحديث فقال: «هذا الإرسال لا يوهن وصل الحديث، فإن الزيادة من الثقة أولى من الإرسال على أن إمام عصره في الحديث إسحاق بن إبراهيم الحنظلي قد أقام هذا الإسناد، عن إبراهيم بن الحكم بن أبان ووصله[٣] .

٣- ترجيح الأئمة للراوية الموصولة على المرسلة بأنها الأصح والأمثل والأقوى في هذا الباب؛ ؛ فقد نقل الإمام الخليلي عَنْ أَبِي حَامِدِ بْنِ الشَّرْقِيِّ[٤] قَالَ: كَتَبَ مُسْلِمُ بْنُ الْحَجَّاجِ مَعْنَا هَذَا

---

(١) هو: محمد بن رافع القشيري النيسابوري، ثقة عابد، من الحادية عشرة، مات سنة خمس وأربعين. (تهذيب الكمال (٢٥/ ١٩٢) (التقريب ص ٤٧٨)

(٢) صحيح ابن خزيمة كتاب الصلاة باب صلاة التسبيح إن صح الخبر فإن في القلب من هذا الإسناد شيئا (٢/ ٢٢٣)

(٣) المستدرك على الصحيحين للحاكم (١/ ٤٦٤)

(٤) هو: أحمد بن محمد أبو حامد بن الشرقي، الحافظ، الْحجَّة، تلميذ مُسلم، كَانَ وَاحِد عصره حفظا وثقةً وَمَعْرِفَة، نظر إِلَيْهِ ابْن خُزَيْمَة فَقَالَ: حَيَاة أبي حَامِد تحجز بَين النَّاس وَبَين الْكَذِب على رَسُول الله صلى الله عَلَيْهِ وَسلم مات سنة ٤٤٧هـ الوافي بالوفيات (٧/ ٢٤٧)

الْحَدِيثَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ بِشْرٍ، يَعْنِي حَدِيثَ صَلَاةِ التَّسْبِيحِ مِنْ رِوَايَةِ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، فَسَمِعْتُ مُسْلِمًا، يَقُولُ: لَا نَرَى فِي هَذَا الْحَدِيثِ إِسْنَادًا أَحْسَنَ مِنْ هَذَا"[١].

وقد نقل ابن شاهين أيضاً عن عبد الله بن أبي داود قال: أصح حديث في التسبيح حديث العباس- يعني الذي رواه موسى بن عبد العزيز[٢] .

وكذلك الإمام المنذري رَحِمَهُ ٱللَّهُ تعالى كان يقول: وأمثل الأحاديث فيها حديث عكرمة عن ابن عباس الذي ذكرناه أولَ هذا الباب[٣] .

وبعد أن ساق ابن ناصر الدمشقي أسانيد حديث ابن عباس في هذا الباب قال: وأمثل طرق هذا الحديث إسناداً وأجودها في صفة صلاة التسبيح اعتماداً ما قدمناه أولاً من حديث عكرمة عن ابن عباس رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمَا [٤] .

وعلى هذا فالحديث من الوجه الراجح: حسن لذاته؛ كما سبق، وقد جاءت أحكام الأئمة عليه في دائرة القبول، فهذا ابن الملقن عقب على الحديث فقال: وهذا الإسناد جيد[٥] وكذلك الإمام العراقي فقال: هذا حديث صحيح غريب جيد الإسناد والمتن[٦] . وكذلك ذهب الحافظ ابن حجر إلى تحسينه فقال: لَا بَأْس بِإِسْنَاد حَدِيث ابْن عَبَّاس، [٧] وقال أيضاً: وأقوى طرقه من حديث ابن عباس الذي ذكرته[٨] والله أعلم.

.

(١) أمالي الأذكار (ص: ٤٣)

(٢) إكمال تهذيب الكمال (١٢/ ٢٧) تهذيب التهذيب (١٠/ ٣٥٦) أمالي الأذكار (ص: ١٣)

(٣) مختصر سنن أبي داود للمنذري (١/ ٣٧٧)

(٤) الترجيح لحديث صلاة التسبيح لابن ناصر الدمشقي ص٦٦

(٥) البدر المنير لابن الملقن (٤/ ٢٣٦)

(٦) تخريج أحاديث إحياء علوم الدين (١/ ٥٤٤)

(٧) الخصال المكفرة ص ٢٧

(٨) المرجع السابق

المطلب الثاني:
دراسة أقوى الشواهد في صلاة التسبيح.

اتضح مما سبق أن أقوى روايات صلاة التسبيح ما جاء من طريق موسى بن عبد العزيز عن عكرمة عن ابن عباس - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - حبر الأمة؛ لأن إسنادها " حسن لذاته " على القول الراجح " وقد أفاد الحافظ ابن حجر أن هذا الحديث من شَرط الْحسن ولَهُ شَوَاهِد تقويه(١) .

الشاهد الأول: حديث عبد الله بن عمرو بن العاص - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - ؛ فقد أخرجه أبو داود في سننه فقال: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سُفْيَانَ الْأُبُلِّيُّ(٢)، حَدَّثَنَا حَبَّانُ بْنُ هِلَالٍ أَبُو حَبِيبٍ، حَدَّثَنَا مَهْدِيُّ بْنُ مَيْمُونٍ، حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ مَالِكٍ، عَنْ أَبِي الْجَوْزَاءِ،، قَالَ: حَدَّثَنِي رَجُلٌ كَانَتْ لَهُ صُحْبَةٌ يَرَوْنَ أَنَّهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو، قَالَ: قَالَ لِي النَّبِيُّ - ﷺ - : «**ائْتِنِي غَدًا أَحْبُوكَ، وَ أُثِيبُكَ، وَأُعْطِيكَ»حَتَّى ظَنَنْتُ أَنَّهُ يُعْطِينِي عَطِيَّةً، قَالَ: " إِذَا زَالَ النَّهَارُ، فَقُمْ فَصَلِّ أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ**"، فَذَكَرَ نَحْوَهُ(٣)، قَالَ: " **ثُمَّ تَرْفَعُ رَأْسَكَ يَعْنِي مِنَ السَّجْدَةِ الثَّانِيَةِ، فَاسْتَوِ جَالِسًا، وَلَا تَقُمْ حَتَّى تُسَبِّحَ عَشْرًا، وَتَحْمَدَ عَشْرًا، وَتُكَبِّرَ عَشْرًا، وَتُهَلِّلَ عَشْرًا، ثُمَّ تَصْنَعَ ذَلِكَ فِي الْأَرْبَعِ الرَّكَعَاتِ** "، قَالَ: " **فَإِنَّكَ لَوْ كُنْتَ أَعْظَمَ أَهْلِ الْأَرْضِ ذَنْبًا غُفِرَ لَكَ بِذَلِكَ** "، قلت: **فَإِنْ لَمْ أَسْتَطِعْ أَنْ أُصَلِّيَهَا تِلْكَ السَّاعَةَ؟ قَالَ " صَلِّهَا مِنَ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ** " (٤) .

دراسة إسناد الحديث:

١- محمد بن سفيان بن أبي الزرد البصري الأبلي بضم الهمزة والموحدة وتشديد اللام، روى عن: وبكر بن بكار، وحبان ابن هلال وغيرهما، روى عنه: أبو داود، وابن خزيمة

---

(١) الخصال المكفرة ص ٢٧ الفوائد المجموعة (ص: ٣٧)

(٢) " الأبلي " نسبة إلى الأبلّة بلدة قديمة على أربعة فراسخ من البصرة وهي أقدم من البصرة. الأنساب للسمعاني (١/ ٩٨)

(٣) قلت: أي نحو حديث ابن عباس السابق الذي تم دراسته.

(٤) سنن أبي داود كتاب التَّطَوُّعِ وَرَكَعَاتِ السُّنَّةِ بَابُ صَلَاةِ التَّسْبِيحِ (٢/ ٢٩) وأخرجه البيهقي في السنن الكبرى (٣/ ٧٤)، وأخرجه الخطيب في صلاة التسبيح (ص: ٨٦) جميعا من طريق أبي داود مثله.

وغيرهما، كان أبو داود يثنى عليه، وذكره ابن حبان في الثقات، وقال ابن حجر: صدوق، من الحادية عشرة [١].

٢- حَبَّان- بفتح الحاء وتشديد الموحدة - ابن هلال الباهلي أبو حبيب البصري، روى عن: أبان بن يزيد العطار، ومهدي بن ميمون وغيرهما، روى عنه: أحمد بن سعيد الدارمي، ومحمد ابن سفيان بن أبي الزرد، وغيرهما، وثقه الأئمة كابن معين، والنسائي، والترمذي وغيرهم، وقال ابن حجر: ثقة ثبت، مات سنة ست عشرة ومائتين[٢].

٣- مهدي بن ميمون الأزدي المعولي بكسر الميم وسكون المهملة وفتح الواو أبو يحيى البصري، روى عن: أبي رجاء العطاردي، وعمرو بن مالك النكري وغيرهما، روى عنه: حبان بن هلال، وهشام بن حسان وغيرهما، وثقه الأئمة كأحمد، وابن معين، والنسائي وغيرهم، وقال الحافظ ابن حجر: ثقة، مات سنة اثنتين وسبعين ومائة[٣].

٤- عمرو بن مالك النكري- بضم النون- أبو يحيى أو أبو مالك البصري، ضعفه الإمام أحمد، ولكن وثقه ابن معين، والذهبي، وذكره ابن خلفون وابن حبان في الثقات " وزاد ابن حبان فقال: يعتبر حديثه من غير رواية ابنه عنه، وذكره في المشاهير فقال: وقعت المناكير في حديثه من رواية ابنه عنه وهو في نفسه صدوق اللهجة، وقد سبر مروياته ابن عدي فقال: ذكرت أحاديث مناكير بعضها سرقها من قوم ثقات، وقال الذهبي أيضاً: صدوق، وقال ابن حجر: صدوق له أوهام، مات سنة تسع وعشرين ومائة[٤].

---

(١) (تهذيب الكمال (٢٥/ ٢٨٢) التقريب ص ٤٨١)

(٢) (تهذيب الكمال (٥/ ٣٢٨) التقريب ص ١٤٩)

(٣) (تهذيب التهذيب (١٠/ ٣٢٧) التقريب ص٥٤٨)

(٤) (سؤالات ابن الجنيد (ص: ٤٤٥) الجامع لعلوم الإمام أحمد (١٤/ ٣٢٣) الثقات لابن حبان (٧/ ٢٢٨) مشاهير علماء الأمصار (ص: ٢٤٤) الكامل في ضعفاء الرجال (٦/ ٢٥٩) (تهذيب الكمال (٢٢/ ٢١١) إكمال تهذيب الكمال (١٠/ ٢٥١) الكاشف (١/ ٧٠) المغني في الضعفاء (٢/ ٤٨٨) تاريخ الإسلام (٣/ ٤٧٦) التقريب ص ٤٢٦)

قلت: القول فيه: صدوق له أوهام كما لخص الحافظ ابن حجر، والظاهر أن من وثقه جنح إلى عدالته في دينه، ولعل من ضعفه جنح إلى أوهامه.

٥- أوس بن عبد الله الربعي- ثقة يرسل- تقدم.

٦- عبد الله بن عمرو بن العاص السهمي أبو محمد، وقيل: أبو عبد الرحمن، أحد السابقين المكثرين من الصحابة، وأحد العبادلة الفقهاء، مات في ذي الحجة ليالي الحرة على الأصح بالطائف على الراجح[١].

الحديث بهذا الإسناد: حسن لغيره، فيه عمرو بن مالك النكري– صدوق له أوهام، وقد تابعه المستمر بن الريان كما ساقه أبو داود معلقا فقال: رَوَاهُ الْمُسْتَمِرُّ بْنُ الرَّيَّانِ- أحد الثقات[٢]، عَنْ أَبِي الْجَوْزَاءِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو مَوْقُوفًا[٣].

قلت: وهذه المتابعة جعلت الإمام أحمد بن حنبل يرجع في حديث صلاة التسبيح من الرد إلى القبول كما سيأتي مفصلا بإذن الله تعالى.

وهذه الرواية كما أفاد الحافظ ابن حجر: قد وَصَلَهَا عَلِيُّ بْنُ سَعِيدٍ النَّسَائِيُّ[٤] فِي أَسْئِلَتِهِ أَحْمَدَ بْنَ حَنْبَلٍ، فَقَالَ: حَدَّثَنِيهِ مُسْلِمٌ يَعْنِي: ابْنَ إِبْرَاهِيمَ[٥]، عَنِ الْمُسْتَمِرِّ، قَالَ الْمُنْذِرِيُّ: رُوَاةُ هَذَا الْحَدِيثِ ثِقَاتٌ، [٦].

---

(١) (الإصابة (٤/ ١٦٥) التقريب ص٣١٥)

(٢) هو: المستمر بن الريان بالتحتانية الإيادي الزهراني، أبو عبد الله البصري، ثقة عابد، من السادسة. (العلل ومعرفة الرجال (٣/ ٢٤) تهذيب الكمال (٢٧/ ٤٣٢) التقريب ص ٥٢٧)

(٣) سنن أبي داود كتاب التَّطَوُّعِ وَرَكَعَاتِ السُّنَّةِ بَابُ صَلَاةِ التَّسْبِيحِ (٢/ ٢٩) وكذلك أخرجه البيهقي في السنن الكبرى (٣/ ٧٤) من طريق أبي بكر عن أبي داود به مثله.

(٤) هو: علي بن سعيد بن جرير النسائي نزيل نيسابور صدوق صاحب حديث من الحادية عشرة مات سنة بضع وخمسين ومائتين (تهذيب الكمال (٢٠/ ٤٤٧) التقريب ص ٤٠١)

(٥) هو: مسلم بن إبراهيم الأزدي الفراهيدي بالفاء أبو عمرو البصري، ثقة مأمون مكثر عمي بأخرة، مات سنة اثنتين وعشرين ومائتين (تهذيب الكمال (٢٧/ ٤٨٧) التقريب ٥٢٩)

(٦) أمالي الأذكار (ص: ٢٩)

الحديث بهذا الإسناد: حسن لذاته، فيه علي بن سعيد صدوق كما جاء في ترجمته، وهذا الحديث من الموقوف لفظا المرفوع حكما؛ لأنه لا مجال للرأي فيه كما تقرر عند المحدثين.

الشاهد الثاني: حديث الأنصاري الذي أخرجه أبو داود فقال: حَدَّثَنَا أَبُو تَوْبَةَ الرَّبِيعُ بْنُ نَافِعٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُهَاجِرٍ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ رُوَيْمٍ، حَدَّثَنِي الْأَنْصَارِيُّ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - قَالَ لِجَعْفَرٍ[1] بِهَذَا الْحَدِيثِ، فَذَكَرَ نَحْوَهُمْ[2].

دراسة الإسناد:

١- الربيع بن نافع أبو توبة الحلبي نزيل طرسوس، روى عن: إبراهيم بن سعد، ومحمد بن مهاجر، وغيرهما، روى عنه: أبو داود فأكثر، والإمام أحمد وغيرهما، ثقة حجة عابد، مات سنة إحدى وأربعين ومائتين[3].

٢- محمد بن مهاجر الأنصاري الشامي أخو عمرو، روى عن: عروة بن ريم اللخمي، ونافع مولى ابن عمر، وغيرهما، روى عنه: إسماعيل بن عياش، والربيع بن نافع وغيرهما، قال النسائي: ليس به بأس، وذكره ابن حبان في " الثقات " وقال: كان متقنا، وقال الحافظ ابن حجر: ثقة، مات سنة سبعين ومائة[4].

٣- عروة بن رويم بالراء مصغرا اللخمي أبو القاسم، من أوعية العلم، روى عن: أنس بن مالك، وأبي كبشة الأنماري وغيرهما، وثقه ابن معين، ودحيم، والنسائي، وذكره ابن حبان في الثقات "، وقال أبو حاتم: عامة أحاديثه مراسيل، يكتب حديثه، وقال

---

(١) هو: جعفر بن أبي طالب الهاشمي ذو الجناحين-صحابي جليل- ابن عم رسول الله صلى الله عليه وسلم استشهد في غزوة مؤتة سنة ثمان من الهجرة (الإصابة (١/ ٥٩٢) التقريب ص١٤٠)

(٢) سنن أبي داود كتاب التَّطَوُّعِ وَرَكَعَاتِ السُّنَّةِ بَابُ صَلَاةِ التَّسْبِيحِ (٢/ ٣٠) وأخرجه البيهقي في السنن الكبرى جُمَّاعُ أَبْوَابِ صَلَاةِ التَّطَوُّعِ بَابُ مَا جَاءَ فِي صَلَاةِ التَّسْبِيحِ (٣/ ٧٤) من طريق أبي داود، وكذلك الحافظ في أمالي الأذكار (ص: ٤٢)

(٣) (تهذيب الكمال (٩/ ١٠٣) التقريب ص ٢٠٧)

(٤) تهذيب الكمال (٢٦/ ٥١٦) التقريب ص ٥٠٩)

الدارقطني: لا بأس به، قال الحافظ ابن حجر: صدوق يرسل كثيراً، مات سنة خمس وثلاثين ومائة على الصحيح.(١) .

٤- قوله " الأنصاري " : قيل هُوَ جَابر بن عبد الله كما أفاد الإمام المزي، وقال الحافظ ابن حجر: وَيحْتَمل أَن يكون أَبَا كَبْشَة الْأَنمَارِي فَتكون مِيم الْأَنمَارِي كَبرت قَلِيلا فَأَشْبَهت الصَّاد ومستندي فِي ذَلِك أَن فِي مُسْند الشاميين للطبراني حديثين بِسَنَد أبي دَاوُد بِعَيْنِه قَالَ فيهمَا حَدثنِي أَبُو كَبْشَة الْأَنمَارِي، وقد رجح الحافظ ابن حجر أنه أبو كبشة الأنمارى(٢) .

مختلف في اسمه: هو سعيد بن عمرو أو عمرو بن سعيد، وقيل: عمر أو عامر بن سعد، له صحبة كما قال الحاكم وأبو داود، وقال ابن حجر: صحابي نزل الشام(٣) .

قلت: والظاهر أنه أبو كبشة كما رجح الحافظ، وقد روى عنه عروة بن رويم كما أفاد المزي في ترجمته(٤) .

الحديث بهذا الإسناد: حسن لذاته؛ لأن فيه عروة بن رويم صدوق يرسل كثيراً، وليس هذا من مراسيله فقد صرح بالسماع عن شيخه في هذا الحديث.وقد عقب الحافظ ابن حجر فقال: وَعَلَى التَّقْدِيرَيْنِ فَسَنَدُ هَذَا الْحَدِيثِ لَا يَنْحَطُّ عَنْ دَرَجَةِ الْحَسَنِ، فَكَيْفَ إِذَا ضُمَّ إِلَى رِوَايَةِ ابْنِ الْجَوْزَاءِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، الَّتِي أَخْرَجَهَا أَبُو دَاوُدَ، وَقَدْ حَسَّنَهَا الْمُنْذِرِيُّ، وَقَدْ تَقَدَّمَ أي في كتابه الآمالي- ذِكْرُ مَنْ صَحَّحَ هَذَا الْحَدِيثَ مِنْ طَرِيقِ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ(٥) .

---

(١) (المراسيل لابن أبي حاتم (ص: ١٥٠) الجرح والتعديل (٦/ ٣٩٦) الثقات لابن حبان (٥/ ١٩٦) تهذيب الكمال (٢٠/ ٩) جامع التحصيل (ص: ٢٣٦) التقريب ص ٣٨٩)

(٢) الفتوحات الإلهية لابن علان ٤/ ٣١٤.

(٣) تهذيب الكمال (٢٠/ ٩) الإصابة (٧/ ٢٨٣) التقريب ص ٦٦٨) أمالي الأذكار (ص: ٤٢)، تنزيه الشريعة المرفوعة (٢/ ١٠٩)

(٤) تهذيب الكمال (٢٠/ ٩)

(٥) أمالي الأذكار (ص: ٤٢)

الشاهد الثالث: حديث أبي رافع- رضي الله عنه- ، وقد أخرجه الإمام الترمذي فقال: حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ مُحَمَّدُ بْنُ العَلَاءِ قَالَ: حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ حُبَابٍ العُكْلِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عُبَيْدَةَ قَالَ: حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ أَبِي سَعِيدٍ، مَوْلَى أَبِي بَكْرِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ حَزْمٍ، عَنْ أَبِي رَافِعٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - لِلْعَبَّاسِ: " يَا عَمِّ أَلَا أَصِلُكَ، أَلَا أَحْبُوكَ، أَلَا أَنْفَعُكَ "، قَالَ: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ،..فذكر نحوه كما جاء عن ابن عباس وزاد فيه: وَلَوْ كَانَتْ ذُنُوبُكَ مِثْلَ رَمْلِ عَالِجٍ[1] غَفَرَهَا اللَّهُ لَكَ " : وعقب الترمذي فقال: " هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ مِنْ حَدِيثِ أَبِي رَافِعٍ " [2] .

دراسة الإسناد: ١- محمد بن العلاء بن كريب الهمداني أبو كريب الكوفي مشهور بكنيته، روى عن: زيد بن الحباب، وسفيان بن عيينة وغيرهما، روى عنه: الجماعة وغيرهما، ثقة حافظ، مات سنة سبع وأربعين ومائتين[3] .

٢- زيد بن الحباب- بضم المهملة وموحدتين- ابن الريان، أبو الحسين العكلي- بضم وسكون الكاف- الكوفي أصله من خرا سان، روى عن: مالك بن أنس، وموسى بن عبيدة وغيرهما، .

روى عنه: أحمد بن حنبل، ومحمد بن العلاء وغيرهما، وثقه علي بن المديني، والعجلي، وابن معين، وزاد فقال: كان يقلب حديث الثوري، ولم يكن به بأس، وزاد أحمد بن صالح فقال: كان معروفا بالحديث صدوقاً، وقال أبو حاتم: صدوق صالح، وقال أحمد: صدوق كثير الخطأ، .

---

(١) قوله " رمل عالج " العالج ما تراكم من الرمل ودخل بعضه في بعض، وهو أيضا اسم لموضع كثير الرمال " . النهاية (٣/ ٢٨٧)

(٢) سنن الترمذي كتاب الوِتْرِ بَابُ مَا جَاءَ فِي صَلَاةِ التَّسْبِيحِ (٢/ ٣٥٠) وأخرجه ابن ماجه كتاب إقامة الصلاة، والسنة فيها باب ما جاء في صلاة التسبيح (١/ ٤٤٢) من طريق موسى بن عبد الرحمن أبو عيسى المسروقي زيد بن الحباب به مثله.

(٣) (تهذيب الكمال (٢٦/ ٢٤٣) التقريب ص٥٠٠)

وذكره ابن حبان في الثقات، وقال: يخطئ يعتبر حديثه إذا روى عن المشاهير، وأما روايته عن المجاهيل ففيها المناكير، وقد سبر ابن عدي مروياته ثم قال: له حديث كثير، وهو من أثبات مشايخ الكوفة ممن لا يشك في صدقه، والذي قاله ابن معين عن أحاديثه عن الثوري، إنما له أحاديث عن الثوري يستغرب بذلك الإسناد، وبعضها ينفرد برفعه، والباقي عن الثوري وغير الثوري مستقيمة كلها، وقال الذهبي: العابد الثقة صدوق، وقال ابن حجر: صدوق يخطئ في حديث الثوري مات سنة ثلاثين ومائتين[1].

قلت: القول فيه: ثقة عند الأكثرية، ولكنه كان يخطئ في حديث الثورى كما سبق، وإليها جنح من أنزله ذلك. والله أعلم.

٣- موسى بن عبيدة بضم أوله بن نشيط بفتح النون وكسر المعجمة بعدها تحتانية ساكنة ثم مهملة الربذي بفتح الراء والموحدة ثم معجمة أبو عبد العزيز المدني، روى عن: عبد الله بن نافع، وسعيد بن أبي سعيد وغيرهما، روى عنه: زيد بن الحباب، ووكيع وقال: كان ثقة، وقد حدث عن عبد الله بن دينار أحاديث لم يتابع عليها، وقال ابن سعد: كان ثقة كثير الحديث، وليس بحجة، وقال يعقوب بن شيبة: صدوق ضعيف الحديث جداً ومن الناس من لا يكتب حديثه لوهائه وضعفه، وكثرة اختلاطه، وكان من أهل الصدق، وقال أبو زرعة: ليس بقوي الأحاديث، وقال أبو أحمد الحاكم: ليس بالقوي عندهم.

وقد سبر مروياته ابن عدي ثم قال: وهذه الأحاديث التي ذكرتها لموسى عامتها غير محفوظة، والضعف على رواياته بين؛ ولهذا فقد وصفه الإمام أحمد، والبخاري، وأبو حاتم: بمنكر الحديث، وقد نقل عباس الدروي عن الإمام أحمد فقال: لم يكن به بأس، ولكنه حدث بأحاديث منكرة، وأما إذا جاء الحلال والحرام أردنا قوما هكذا وضم عباس على يديه، وقال ابن معين: ليس بالكذوب ولكنه روى عن عبد الله بن دينار أحاديث مناكير، وقال أيضاً: ضعيف إلا أنه يكتب من أحاديثه الرقاق، وقال أبو بكر البزار: رجل

(١) (الكامل ١٠٦٦/٣) (تهذيب الكمال ٤٠/١٠) (الميزان ١٤٨/٣) (التقريب ١٦٣)

مفيد وليس بالحافظ، وأحسب إنما قصر به عن حفظ الحديث شغله بالعبادة، ولخص حاله الحافظ ابن حجر فقال: ضعيف ولا سيما في عبد الله بن دينار، وكان عابداً، مات سنة ثلاث وخمسين ومائة [١].

قلت: القول فيه: " ضعيف يعتبر به " في الحديث؛ وذلك لقلة حفظه وكثرة مناكيره، فهو ممن يكتب حديثه في المتابعات والشواهد، وأما من وثقه فقد جنح إلى عدالته في دينه كما سبق.

٤- سعيد بن أبي سعيد الأنصاري المدني مولى أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم، روى عن: أدرع السلمي، وأبي رافع مولى النبي صلى الله عليه وآله وسلم وغيرهما، وعنه: موسى بن عبيدة الربذي، ذكره ابن حبان في الثقات، وقال الذهبي: وقد وثق، وقال ابن حجر: مجهول، من الثالثة[٢].

قلت: ولم يرد فيه جرح، وقد وثق كما أفاد الذهبي، والظاهر: أنه صدوق على وفق منهجه في كبار التابعين وأوساطهم كما أفاد في ديوان الضعفاء (ص ٤٧٨).

٥- أبو رافع القبطي مولى رسول الله - ﷺ - اسمه إبراهيم، وقيل أسلم، أو ثابت أو هرمز، مات في أول خلافة علي على الصحيح.[٣].

الحديث بهذا الإسناد: ضعيف يعتبر به، فيه موسى بن عبيدة، ليس بالقوي في الحديث، وهو غريب سنداً لا متناً؛ لأن له شواهد متعددة كما سبق، وعليه يرتقي المتن إلى الحسن لغيره.

وقد عقب البيهقي عليه: فقال: كان عبد الله بن المبارك يفعلها، وتداولها الصالحون بعضهم عن بعض، وفيه تقوية للحديث المرفوع[٤].

---

(١) (تهذيب الكمال (٢٩/ ١٠٤) تهذيب التهذيب (١٠/ ٣٥٧) التقريب ص٥٥٢)

(٢) (تهذيب الكمال (١٠/ ٤٦٤) الكاشف (١/ ٤٣٧) (التقريب ص ٢٣٦)

(٣) (الإصابة (١١٢/٧) التقريب ص ٦٣٩)

(٤) شعب الإيمان (٢/ ١٢٤)

الشاهد الرابع: حديث العباس رضي الله عنه؛ فقد أخرجه الإمام الدار قطني فقال: حدثنا أبو عمرو عثمان بن أحمد بن عبد الله بن يزيد الدقيقي حدثنا أبو الأحوص محمد بن الهيثم القاضي حدثنا أحمد ابن أبي شعيب أبو الحسن الحراني، حدثنا موسى بن أعين، عن أبي رجاء الخراساني، عن صدقة، عن عروة بن رويم عن ابن الديلمي، عن العباس بن عبد المطلب، قال: قال لي رسول الله - ﷺ - : " ألا أهب لك، ألا أفيدك، ألا أعطيك، ألا أمنحك " ؟ قال: فظننت أنه سيعطيني من الدنيا شيئاً لم يعطه أحداً قبلي!قال: " أربع ركعات إذا قلت فيهن ما أعلمك غُفر لك: تبدأ فتكبر، ثم تقرأ بفاتحة الكتاب وسورة. الحديث نحوه[١] .

.دراسة الإسناد:

١- عثمان بن أحمد بن عبد الله بن يزيد البغدادي، أبو عمرو بن السماك الدقاق، روى عن: الحسن بن مكرم، وأبي الأحوص وغيرهما، روى عنه: الدار قطني، وأبي عبد الله الحاكم وغيرهما، وقال الدار قطني: كان من الثقات، وقال الخطيب: كان ثقة ثبتا، مات ٣٤٤هـ[٢] .

٢- محمد بن الهيثم بن حماد بن واقد الثقفي مولاهم، أبو الأحوص البغدادي، وقاضيها، روى عن: أحمد بن أبي شعيب، وأحمد بن صالح المصري وغيرهما، روى عنه: عثمان بن أحمد بن عبد الله، وابن ماجه وغيرهما، ثقة حافظ، مات سنة تسع وتسعين ومائتين[٣] .

---

(١) أخرجه الدار قطني في ذكر صلاة التسبيح ص ٧٥، وأخرجه في الأفراد كما أفاد الحافظ في الخصال المكفرة ص٢٠، وكذلك في الترجيح لابن ناصر ص ٤٦، وأخرجه الخطيب في صلاة التسبيح ص ٥١، وأخرجه ابن الجوزي في الموضوعات (٢/ ١٤٣) وأخرجه الحافظ ابن حجر في آمالي الأذكار (ص: ٥٩) جميعا من طريق موسى بن أعين به.

(٢) تاريخ الإسلام (٧/ ٨٠١)

(٣) (تاريخ الإسلام (٦/ ٦٢٤) التقريب ص٥١١)

٣- أحمد بن عبد الله بن أبي شعيب مسلم الحراني أبو الحسن مولى قريش، روى عن: أبيه، وموسى بن أعين الجرزى، وغيرهما، روى عنه: أبو داود، وأبو الأحوص البغدادي، وغيرهما، ثقة، مات سنة ثلاث وثلاثين ومائتين[١] .

٤- موسى بن أعين الجزري مولى قريش أبو سعيد الحراني، كان من علماء الحديث، روى عن: إسحاق بن راشد الجزري، وعيسى بن يونس غيرهما، روى عنه: أحمد بن أبي شعيب الحراني، وإسماعيل بن رجاء الحصني وغيرهما، ثقة عابد، مات سنة سبع وسبعين ومائة[٢] .

٥- أبو رجاء الخراساني، هكذا نسبه الدارقطني، وتابعه ابن الجوزي، وابن ناصر الدمشقي، وأما الخطيب فلم ينسبه، وتابعه ابن حجر في أماليه ثم عينه فقال: وَأَبُو رَجَاءٍ الَّذِي فِي السَّنَدِ اسْمُهُ: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحْرِزٍ الْجَزَرِيُّ [٣] .

قلت: والصواب أنه محرز بن عبد الله الجزرى كما ترجم الحافظ في التهذيب، مولى هشام بن عبد الملك، روى عن: صدقة بن عبد الله، وعروة بن رويم اللخمي، وغيرهما، روى عنه: موسى بن أعين، وعبدة بن سليمان وغيرهما، وثقه أبو داود، وذكره ابن حبان في الثقات وقال: كان يدلس عن مكحول يعتبر بحديثه ما بين فيه السماع عن مكحول وغيره، وقال الحافظ: صدوق يدلس.[٤] .

٥- صدقة بن عبد الله السمين أبو معاوية، أو أبو محمد، الدمشقي، روى عن: عروة بن رويم، وهشام بن عروة وغيرهما، روى عنه: إسماعيل بن عياش، محرز بن عبد الله وغيرهما، وثقه دحيم، وقال يعقوب بن سفيان عن دحيم صدقة من شيوخنا: لا بأس به، وقال أبو زرعة: شيخ، وقال أبو حاتم: محله الصدق، وأنكر عليه القدر فقط، وقد سبر ابن عدي مروياته ثم قال: أحاديثه منها ما يتابع عليه، وأكثرها مما لا

(١) تهذيب الكمال (١/ ٣٦٧) التقريب ص٨١)
(٢) (تاريخ الإسلام (٤/٧٥٣) التقريب ص ٥٤٩)
(٣) (أمالي الأذكار ص٥٩)
(٤) الثقات لابن حبان (٧/ ٥٠٤) التهذيب (١٠/٥٦) التقريب (ص: ٥٢١)

يتابع عليه، وهو إلى الضعف أقرب منه إلى الصدق، ولهذا أطلق فيه الضعف جماعة من الأئمة بسبب كثرة مناكيره، كأحمد، وابن معين، والبخاري، والنسائي، وابن حجر، مات سنة ست وستين ومائة [١].

قلت: القول فيه: " ضعيف يعتبر به " في الحديث لكثرة مناكيره، فلا يحتج به عند التفرد، فهو ممن يصلح حديثه في المتابعات والشواهد، وأما من وثقه فقد جنح إلى عدالته في دينه.

٦- عروة بن رويم بالراء مصغرا اللخمي، صدوق يرسل كثيراً، تقدم.

٧- عبد الله بن فيروز الديلمي أخو الضحاك، روى عن: أبيه، وأبي بن كعب وغيرهما، روى عنه: وأبو إدريس الخولاني، وعروة بن رويم وغيرهما، وثقه الأئمة كابن معين، والعجلي وابن حجر، من كبار التابعين، ومنهم من ذكره في الصحابة [٢].

٨- العباس بن عبد المطلب ابن هاشم عم النبي - ﷺ - مشهور، مات سنة اثنتين وثلاثين، وهو ابن ثمان وثمانين[٣].

الحديث بهذا الإسناد: ضعيف يعتبر به، لأن فيه صدقة الدمشقي، ضعيف في الحديث، وهو يصلح في المتابعات والشواهد، وبقية رجاله ثقات كما أفاد الحافظ ابن حجر[٤] وهذا الحديث غريب سنداً لا متنا ويرتقي إلى الحسن لغيره بشواهده.

الشاهد الخامس: حديث أنس - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - فقد أخرجه الترمذي فقال: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ مُوسَى قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ قَالَ: أَخْبَرَنَا عِكْرِمَةُ بْنُ عَمَّارٍ قَالَ: حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ أُمَّ سُلَيْمٍ، غَدَتْ

(١) (الجرح والتعديل (٤/ ٤٣٠) تهذيب الكمال (١٣/ ١٣٣) الميزان (٢/ ٣١٠) (التقريب ص ٢٧٥)
(٢) (تهذيب الكمال (١٥/ ٤٣٥) التقريب ص ٣١٧)
(٣) الإصابة (٣/ ٥١١) تقريب التهذيب (ص: ٢٩٣)
(٤) أمالي الأذكار (ص: ٥٩)

عَلَى النَّبِيِّ - ﷺ - فَقَالَتْ: عَلِّمْنِي كَلِمَاتٍ أَقُولُهُنَّ فِي صَلَاتِي، فَقَالَ: " كَبِّرِي اللَّهَ عَشْرًا، وَسَبِّحِي اللَّهَ عَشْرًا، وَاحْمَدِيهِ عَشْرًا، ثُمَّ سَلِي مَا شِئْتِ " يَقُولُ: نَعَمْ نَعَمْ " [(١)] .

دراسة الإسناد:

١- أحمد بن محمد بن موسى أبو العباس السمسار المعروف بمردويه، روى عن: إسحاق بن يوسف الأزرق، وعبد الله بن المبارك وغيرهما، روى عنه: البخاري والترمذي وغيرهما، ثقة حافظ، مات سنة خمس وثلاثين ومائتين[(٢)] .

٢- عبد الله بن المبارك – ثقة ثبت – تقدم.

٣- عكرمة بن عمار العجلي أبو عمار اليمامي أصله من البصرة، روى عن: إسحاق بن عبد الله ابن أبي طلحةوإياس بن سلمة بن الأكوع وغيرهما، روى عنه: عبد الله بن المبارك، **وعبد الرحمن بن مهدي**، وغيرهما، وثقه ابن معين، وابن المديني، وأبو داود، إلا في حديث يحيى بن أبي كثير، كما أفاد الأئمة كالبخاري، وأبي حاتم، والنسائي، وزاد فقال: ليس به بأس، وقال أبو حاتم: كان صدوقا وربما وهم في حديثه، وربما دلس، ولخص حاله الحافظ فقال: صدوق يغلط وفي روايته عن يحيى بن أبي كثير اضطراب ولم يكن له كتاب، مات قبيل الستين ومائة[(٣)] .

---

(١) سنن الترمذي أَبْوَابُ الوِتْرِ بَابُ مَا جَاءَ فِي صَلَاةِ التَّسْبِيحِ (٢/ ٣٤٧) والنسائي في السنن الكبرى كِتَابُ الْمَسَاجِدِ باب الذِّكْرُ بَعْدَ التَّشَهُّدِ (٢/ ٧٨) وأخرجه الحاكم في المستدرك كتاب الوتر (١/ ٤٦٢) وابن خزيمة في صحيحه باب إباحة التسبيح والتحميد والتكبير في الصلاة عند إرادة المرء مسألة حاجة يسألها ربه -عَزَّوَجَلَّ- وما يرجى في ذلك من الاستجابة (٢/ ٣١) جميعا من طريق عكرمة بن عمار به مثله، وقال الحاكم: «هذا حديث صحيح على شرط مسلم، وشاهده حديث اليمانيين في صلاة التسبيح»

(٢) (تهذيب الكمال (١/ ٤٧٣) التقريب ص ٨٤)

(٣) (تهذيب التهذيب (٧/ ٢٦٢) (التقريب ص٣٩٦)

٤- إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة الأنصاري المدني أبو يحيى، روى عن: عمه أنس بن مالك، وجعفر بن عياض وغيرهما، روى عنه: حماد بن سلمة، وعكرمة بن عمار اليمامي، ثقة حجة، مات سنة اثنتين وثلاثين ومائة[١].

٥- أنس ابن مالك ابن النضر الأنصاري الخزرجي خادم رسول الله - ﷺ - خدمه عشر سنين مشهور، لقبه ذو الأذنين، مات سنة اثنتين، وقيل: ثلاث وتسعين، وقد جاوز المائة[٢].

الحديث بهذا الإسناد: حسن لذاته، فيه عكرمة بن عمار صدوق يغلط في يحيى بن أبي كثير، وقد عقب الترمذي فقال: حديث حسن غريب [٣].

لقد اعترض الإمام العراقي علي الترمذي في إيراده هذا الشاهد في باب صلاة التسبيح فقال:

فِي إِيرَادِ التِّرْمِذِيِّ حَدِيثُ أَنَسٍ هَذَا فِي بَابِ صَلَاةِ التَّسْبِيحِ نَظَرٌ، لِمَا فِي حَدِيثِ صَلَاةِ التَّسْبِيحِ مِنَ الزِّيَادَاتِ الَّتِي لَيْسَتْ فِيهِ، [٤].

وقال **أَبُو الطَّيِّبِ الْمَدَنِيُّ:** وقد أَجَابَ عَنْهُ بَعْضُ الْفُضَلَاءِ بِأَنَّهُ يُمْكِنُ أَنْ يُقَالَ عَلَّمَهَا النَّبِيُّ - ﷺ - أَنْ تَقُولَ فِي الصَّلَاةِ، وأن تَقُولَ بَعْدَهَا، وَهُوَ الَّذِي فَهِمَهُ الْمُصَنِّفُ، أي الترمذي- وَبِهِ يَحْصُلُ التَّوْفِيقُ مَعَ بَقَاءِ كُلِّ رِوَايَةٍ عَلَى ظَاهِرِهَا،: وَيُؤَيِّدُ أَنَّهُ عَلَّمَهَا- - ﷺ - - أَنْ تَقُولَهَا فِي الصَّلَوَاتِ قَوْلُهَا: أقولهن في صلاتي، لكن لم يذهب حَدٌ مِنَ الْعُلَمَاءِ إِلَى هَذِهِ الطَّرِيقَةِ فِي صَلَاةِ التَّسْبِيحِ فَالظَّاهِرُ أَنَّهُ بِحَذْفِ الْمُضَافِ أَيْ أقولهن في دبر صلاتي، وإيراد المصنف ها هنا بِاعْتِبَارِ مُنَاسَبَةٍ مَا [٥].

---

(١) (تهذيب الكمال (٢/ ٤٤٤) التقريب ص ١٠١)

(٢) الإصابة في تمييز الصحابة (١/ ٢٧٥) تقريب التهذيب (ص: ١١٥)

(٣) سنن الترمذي (٢/ ٣٤٧)

(٤) أمالي الأذكار (ص: ٣٠)

(٥) تحفة الأحوذي (٢/ ٤٨٦)

وعقب الحافظ ابن حجر مبينا مناسبة هذا الحديث للباب فقال: " فَإِنَّهُ أي الترمذي - نَظَرٌ إِلَى أَصْلِ الْمَشْرُوعِيَّةِ فِي عَدَدِ الذِّكْرِ، وَقَدْ وَافَقَهُ الْحَاكِمُ، فَأَوْرَدَ حَدِيثَ أَنَسٍ هَذَا قَبْلَ حَدِيثِ أَبِي رَافِعٍ "، [1] أي في باب صلاة التسبيح.

الحكم على الحديث:

وبعد دراسة أصح طرق وشواهد حديث صلاة التسبيح أستطيع أن أقول ولله الحمد إن هذا الحديث بضم طرقه وشواهده بعضها إلى بعض فإنه يرتقي إلى الصحيح لغيره.

فقد سبق أن عقب الحافظ على حديث الأنصاري السابق أنه لا ينحط عَنْ دَرَجَةِ الْحَسَنِ، فَكَيْفَ إِذَا ضُمَّ إِلَى رِوَايَةِ ابْنِ الْجَوْزَاءِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، الَّتِي أَخْرَجَهَا أَبُو دَاوُدَ، وَقَدْ حَسَّنَهَا الْمُنْذِرِيُّ، وَقَدْ تَقَدَّمَ أي في كتابه الآمالي- ذِكْرُ مَنْ صَحَّحَ هَذَا الْحَدِيثَ مِنْ طَرِيقِ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ[2] .

ومن قبله الإمام ابن الصلاح يقول في مقدمته: " إِذَا كَانَ رَاوِي الْحَدِيثِ مُتَأَخِّرًا عَنْ دَرَجَةِ أَهْلِ الْحِفْظِ وَالْإِتْقَانِ، غَيْرَ أَنَّهُ مِنَ الْمَشْهُورِينَ بِالصِّدْقِ وَالسَّتْرِ، وَرُوِيَ مَعَ ذَلِكَ حَدِيثُهُ مِنْ غَيْرِ وَجْهٍ، فَقَدِ اجْتَمَعَتْ لَهُ الْقُوَّةُ مِنَ الْجِهَتَيْنِ، وَذَلِكَ يُرَقِّي حَدِيثَهُ مِنْ دَرَجَةِ الْحَسَنِ إِلَى دَرَجَةِ الصَّحِيحِ[3] .

وقد حكم الشيخ المباركفوري على الحديث فقال: والحق عندي أن حديث ابن عباس ليس بضعيف فضلاً عن أن يكون موضوعاً أو كذباً، بل هو حسن لا شك في ذلك عندي، فسنده لا ينحط عن درجة الحسن، بل لا يبعد أن يقال إنه صحيح لغيره لما ورد من شواهده، وبعضها لا بأس بإسناده[4] والله أعلم .

(١) أمالي الأذكار (ص: ٣٠)

(٢) المرجع السابق (ص: ٤٢

(٣) مقدمة ابن الصلاح (ص: ٣٤)

(٤) مرعاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح (٤/ ٣٧٤)

المبحث الثالث:
موقف المحدثين من الحكم على حديث صلاة التسبيح

لقد جاءت أقوال الأئمة في حديث صلاة التسبيح متباينة في الحكم عليها بسبب اختلاف مناهجهم في الجرح والتعديل تارة، أو الحكم على بعض الأسانيد دون البعض، ومن ثم فقد جاءت أحكامهم عليها تارة بالتصحيح، وتارة بالتحسين، وتارة بالاختلاف في القول، وتارة بالتضعيف، ومنهم من بالغ فذكره في الموضوعات، وإليك عرض أقوالهم، وأدلتهم، وبيان قيمتها العلمية كما يلي: فأقول بالله التوفيق:

المطلب الأول:
القول بالتصحيح

لقد قال بتصحيح هذا الحديث جماعة من الأئمة النقاد كأبي داود صاحب السنن، وابنه أبو بكر، وأبو علي بن السكن، وأبو بكر الآجري، والدار قطني وصنف فيها، وابن منده وصنف في تصحيحه كتابا، والحاكم صاحب المستدرك، والخطيب البغدادي وصنف فيها، وأبو طالب المكي وصنف فيها، والديلمي صاحب مسند الفردوس، وأبو موسى المديني وصنف فيها، وأبو سعد السمعاني وصنف فيها، وتاج الدين السبكي وصنف فيها، وأبو الحسن بن المفضل، وأبو محمد بن عبد الرحيم المصري، والحافظ أبو الحسن المقدسى شيخا المنذري، والإمام البُلقيني، والعلائي، والزركشي، وابن ناصر الدمشقي وصنف فيها، وابن حجر وصنف فيها، والسيوطي وصنف فيها، وأحمد الغماري وصنف فيها.

وهذه أهم أقوالهم الواردة عنهم في هذا الباب كقول أَبُي بكر بْن أبي دَاوُد سَمِعت أبي يَقُول: لَيْسَ حَدِيث صَحِيح فِي صَلَاة التَّسْبِيح غير هَذَا[١] أي طريق عكرمة عن ابن عباس.

وقال الإمام الحاكم: ومما يستدل به على صحة هذا الحديث استعمال الأئمة من أتباع التابعين إلى عصرنا هذا إياه ومواظبتهم عليه وتعليمهن الناس، منهم عبد الله بن المبارك رحمة الله عليه " [٢].

وقد أخرج الإمام الحاكم حديثا بإسناده عن أبي وهب محمد بن مزاحم، قال: سألت عبد الله بن المبارك، عن الصلاة التي يسبح فيها.الحديث، وعقب فقال: " رواة هذا الحديث عن ابن المبارك كلهم ثقات أثبات، ولا يتهم عبد الله أن يعلمه ما لم يصح عنده سنده " [٣].

وَقَالَ الدَّارَ قُطْنِيّ: أصح شَيْء فِي فَضَائِل السُّور حَدِيث " قل هُوَ الله أحد "، وَأَصَح شَيْء فِي فضل الصَّلَاة حَدِيث صَلَاة التَّسْبِيح[٤].

وعقب النووي على تلك العبارة فقال: وَلَا يلْزم من هَذَه الْعبارَة أَن يكون حَدِيث صَلَاة التَّسْبِيح صَحِيحا فَإِنَّهُم يَقُولُونَ هَذَا أصح مَا جَاءَ فِي الْبَاب وَإِن كَانَ ضَعِيفا فمرادهم أرجحه وَأقله ضعفا[٥].

وعقب الحافظ فقال: وَلَا يَتَعَيَّنُ أَحَدُ الِاحْتِمَالَيْنِ، لَكِنْ يَتَرَجَّحُ جَانِبُ التَّقْوِيَةِ بِمُوَافَقَةِ مَنْ قَوَّاهُ[٦].

(١) الترغيب والترهيب (١/ ٤٦٨)
(٢) المرجع السابق (١/ ٤٦٤)
(٣) المستدرك على الصحيحين للحاكم كتاب الوتر (١/ ٤٦٥)
(٤) تنزيه الشريعة المرفوعة (٢/ ١٠٨)
(٥) تحفة الذاكرين بعدة الحصن الحصين (ص: ٢١٧)
(٦) أمالي الأذكار (ص: ٤٢)

وَقَالَ الديلمي فِي مُسْند الفردوس: صَلَاة التَّسْبِيح أشهر الصَّلَوَات وأصحها إِسْنَادًا[١].

وقال الإمام العراقي: هذا حديث صحيح غريب جيد الإسناد والمتن[٢] وقال السندي: قد تكلم فيه الحفاظ والصحيح أنه حديث ثابت ينبغي للناس العمل به[٣].

أما الإمام العلائي فقال: حديث صلاة التسبيح صحيح أو حسن ولابد[٤] وتبعه العلامة اللكنوي فقال: بل هُوَ صَحِيح أَو حسن مُحْتَج بِهِ[٥].

قلت: والظاهر أن إطلاق التصحيح من هؤلاء الأئمة يُحمل على أنه " الصحيح لغيره " كما ظهر من خلال دراسة طرقه وشواهده في هذا البحث؛ وأما من أطلق الحسن فهذا باعتبار أحد طرقه كما سيأتي، ولهذا كان الإمام البُلقيني دقيقا حين قال: حديث صلاة التسبيح صحيح وله طرق يعضد بعضها بعضا فَهِيَ سنة يَنْبَغِي الْعَمَل بهَا، [٦] والله أعلم.

(١) المرجع السابق (٢/ ١٠٨)

(٢) تخريج أحاديث إحياء علوم الدين (١/ ٥٤٤)

(٣) حاشية السندي على سنن ابن ماجه (١/ ٤٢٠)

(٤) النقد الصحيح لما اعترض عليه من أحاديث المصابيح " ص ٣٠

(٥) اللألئ المصنوعة (٢/٤٣) الآثار المرفوعة في الأخبار الموضوعة (ص: ١٣٥)

(٦) اللألئ المصنوعة ٢/ ٤٤) الآثار المرفوعة في الأخبار الموضوعة (ص: ١٣٥)

المطلب الثاني:
القول بتحسين حديث صلاة التسبيح.

لقد قال بهذا القول جماعة من الأئمة النقاد كالإمام البخاري الذي خرج إسناد حديث ابن عباس محتجا به في مصدرين من مصادره[1]، وكذلك الإمام مسلم الذي وصفه بالحسن، وابن الصلاح، وتقي الدين السبكي، وولده تاج الدين، والبغوي، والمنذري، والشيخ بدر الدين الزركشي، وابن الملقن، والإمام أحمد، والنووي، والحافظ ابن حجر على القول الراجح كما سيأتي .

(١) في القراءة خلف الإمام ص (٥٧) والأدب المفرد ص (٢٥٢) .

ومن أهم أقوالهم الواردة في هذا الباب ما يلي:

كتب الإمام مسلم حديث ابن عباس من رواية عكرمة فقال: لَا نَرَى فِي هَذَا الْحَدِيثِ إِسْنَادًا أَحْسَنَ مِنْ هَذَا[١] وعندما سئل الإمام ابن الصلاح عن صلاة التسبيح قال: وحديثها حَدِيث حسن مُعْتَمد مَعْمُول بِمثلِهِ لَا سِيمَا فِي الْعِبَادَات والفضائل[٢].

وقَالَ التَّقِيُّ السُّبْكِيُّ: صَلَاةُ التَّسْبِيحِ مِنْ مُهِمَّاتِ مَسَائِلِ الدِّينِ، وَحَدِيثُهَا حَسَنٌ[٣].

وقال أَبُو عَلِيٍّ زَاهِرُ بْنُ أَحْمَدَ السَّرْخَسِيُّ: ثَبَتَ ذِكْرُ صَلَاةِ التَّسْبِيحِ فِي إِسْنَادٍ حَسَنٍ وَفِيهِ فَضْلٌ كَثِيرٌ[٤] وجاء الإمام ابن الملقن فحكم عليه أيضاً فقال: وهذا الإسناد جيد[٥].

وقد عقب الحافظ ابن حجر على رواية عكرمة عن ابن عباس فقال: ورجال هذا الإسناد الموصول لا بأس بهم، فهذا الإسناد من شَرط الْحسن ولَهُ شَوَاهِد تقويه[٦] وقال أيضاً: هذا حديث حسن[٧].

وقد حكم المباركفوري على حديث ابن عباس فقال: قَدْ وَقَعَ اخْتِلَافُ أَهْلِ الْعِلْمِ فِي أَنَّ حَدِيثَ صَلَاةِ التَّسْبِيحِ هَلْ هُوَ صَحِيحٌ أَمْ حَسَنٌ أَمْ ضَعِيفٌ أَمْ مَوْضُوعٌ وَالظَّاهِرُ عندي أنه لا ينحط عن درجة الحسن[٨].

والمتأمل لهذه الأقوال يجد أن هؤلاء الأئمة قد حكموا على صلاة التسبيح من خلال حديث ابن عباس وأنه حديث حسن، والمراد " حسن لذاته "، وقد أشار الحافظ ابن حجر أن له شواهد تقويه، وبدراسة هذه الشواهد خاصة حديث عبد الله بن عمرو

---

(١) الترغيب والترهيب للمنذري (١/ ٤٦٨) أمالي الأذكار (ص: ٤٣)

(٢) فتاوى ابن الصلاح (١/ ٢٣٥)

(٣) أمالي الأذكار (ص: ٤٣)

(٤) المرجع السابق (ص: ٤٣)

(٥) البدر المنير (٤/ ٢٣٦)

(٦) الخصال المكفرة ص ٤٣ الفوائد المجموعة (ص: ٣٧)

(٧) أمالي الأذكار (ص: ٣٤)

(٨) تحفة الأحوذي (٢/ ٤٩٠)

من رواية المستمر بن الريان، وحديث الأنصاري وهما لا ينزلان عن الحسن لذاته، وبضم هذه الطرق كلها بعضها إلى بعض يكون الحديث صحيحا لغيره كما قرر المحدثون في ترقية الحديث الحسن كما سبقت دراسته.

المطلب الثالث:
من اختلف فيه قوله من المحدثين

لقد اختلفت الرواية عن جماعة من الأئمة كالإمام أحمد، والنووي، والحافظ ابن حجر- رحمهم الله تعالى في حديث صلاة التسبيح، فقد ضعفه هؤلاء قديما ثم تغير اجتهادهم إلى قبوله؛ وذلك عندما بلغهم من المتابعات والشواهد المعتبرة، وإليك النصوص الدالة على موقفهم كما يلي:

أولا: موقف الإمام أحمد:

يقول الإمام ابن قدامة: فَأَمَّا صَلَاةُ التَّسْبِيحِ، فَإِنَّ أَحْمَدَ قَالَ: مَا يُعْجِبُنِي، قِيلَ لَهُ: لِمَ ؟ قَالَ: لَيْسَ فِيهَا شَيْءٌ يَصِحُّ، وَنَفَضَ يَدَهُ كَالْمُنْكِرِ[1].

وقد عقب الحافظ على نفي الصحة فقال: ولا يلزم من نفي الصحة ثبوت الضعف لاحتمال الواسطة وهو الحسن[2].

ثم تغير موقف الإمام أحمد عندما قال له علي بن سعيد النسائي: قد رواه المستمر بن الريان، عن أبي الجوزاء، فقال: من حدثك؟ قلت: مسلم بن إبراهيم، فقال: المستمر شيخ ثقة، وكأنه أعجبه ذلك، فَكَأَن أَحْمد لم يبلغهُ إِلَّا من رِوَايَة عَمْرو بْن مَالك وَهُوَ النكري فَلَمَّا بلغه مُتَابعَة المستمر أعجبه فَظَاهره أَنه رَجَعَ عَن تَضْعِيفه[3].

وبهذا يظهر إن الإمام أحمد كان يعتمد في صلاة التسبيح على عمرو بن مالك المتكلم فيه؛ لذلك أنكر الحديث بسبب ذلك، ولكن لما بلغه متابعة المستمر أحد الثقات عندئذ غير موقفه إلى قبول الحديث؛ لأنه كما هو معلوم لا يلزم من ضعف السند ضعف المتن لاحتمال مجئ الحديث من متابعات وشواهد أخرى معتبرة فيقبل بها الحديث ومن ثم تكون درجته على حسب قوة المتابع، لأن المتابع يأخذ حكم المتابع كما قرر المحدثون.

---

(١) المغني لابن قدامة (٢/ ٩٨)

(٢) الخصال المكفرة ص ٢٧)

(٣) أجوبة الحافظ على الأحاديث المنتقدة على المشكاة (٣/ ١٧٧٩)

ثانيا: موقف الإمام النووي:

أما الإمام النووي رَحِمَهُ ٱللَّهُ تعالى فقد ضعف صلاة التسبيح معقبا على من استحبها فقال: وفي هذا الاستحباب نظر؛ لأن حديثها ضعيف، وفيها تغيير لنظم الصلاة المعروف فينبغي ألا يفعل بغير حديث وليس حديثها بثابت[١] ثم غير موقفه كما ورد عنه في كتابه تهذيب اللغات فقال: وقد جاء فيها أي صلاة التسبيح- حديث حسن في كتاب الترمذي، وغيره، وذكرها المحاملي وصاحب التتمة وغيرهما من أصحابنا، وهي سنة حسنة[٢].

وقد نقل موقف أئمة الشافعية الذين قالوا باستحبابها فقال: وقد نصَّ جماعةٌ من أئمة أصحابنا على استحباب صلاة التسبيح هذه، منهم أبو محمد البغوي، وأبو المحاسن الروياني الذي كان يقول: اعلم أن صلاة التسبيح مُرَغَّب فيها، يُستحبّ أن يعتادها في كل حين، ولا يتغافل عنها، قال: هكذا قال عبد الله بن المبارك وجماعة من العلماء[٣].

وعقب الحافظ على موقفه في الأذكار فقال: ومال في الأذكار أيضا إلى استحبابه، بل قواه واحتج له[٤].

ويستفاد من هذه النصوص أن الإمام النووي قد غير موقفه في مصدرين من مصنفاته مما يدل على أن الغالب عنده تحسين الحديث؛ وذلك بناء على ما ظهر له من المتابعات والشواهد المعتبرة التي يترقى بها الحديث كما قرر المحدثون.

ثالثا: موقف الإمام ابن حجر:

أما الإمام ابن حجر رَحِمَهُ ٱللَّهُ تعالى فقد ضعف حديث صلاة التسبيح في تلخيصه الذي انتهى من تصنيفه في جمادى الآخرة سنة ٨٢٠هـ[١] حيث قال: " والحق أن طرقه

(١) المجموع شرح المهذب (٤/ ٥٤) أمالي الأذكار (ص: ٤٣) التلخيص الحبير (٢/ ٢٢)
(٢) تهذيب الأسماء واللغات (٣/ ١٤٤)
(٣) الأذكار للنووي (ص: ١٨٦)
(٤) التلخيص الحبير ط قرطبة (٢/ ١٤)

كلها ضعيفة، وإن كان حديث ابن عباس يقرب من شرط الحسن إلا أنه شاذ، لشدة الفردية فيه وعدم المتابع والشاهد من وجه معتبر ومخالفة هيئتها لهيئة باقي الصلوات، وموسى بن عبد العزيز وإن كان صادقا صالحا فلا يحتمل منه هذا التفرد[٢] .

وهذا الموقف قد تغير فيه اجتهاد الحافظ من الضعف إلى التحسين وذلك في مصنفاته المتأخرة حيث قال في الخصال المكفرة المؤرخة في ١٦ رجب سنة ٨٣٧هـ[٣] حيث أورد حديث ابن عباس من رواية عكرمة وعقب فقال " رجال هذا الإسناد الموصول لا بأس بهم. فإن هذا الإسناد من شرط الحسن، فإن له شواهد تقويه " [٤] .

وقال في أمالي الأذكار الذي انتهى من تصنيفه عام ٨٤٨هـ[٥] حيث أورد حديث ابن عباس من رواية عكرمة وعقب فقال: " هذا حديث حسن " [٦] .

فهذه النصوص كلها تؤكد على أن موقف الحافظ من حديث صلاة التسبيح قديما كان على النفي، بينما موقفه المتأخر كان على إثبات صلاة التسبيح، ومن المعلوم أنه إذا تعارض النافي والمثبت قدم المثبت؛ لأنه معه زيادة علم كما قرر علماء الأصول.

ومما يؤكد على ذلك أيضاً أن الحافظ في كتابه أمالي الأذكار ذكر أكثر من عشرين طريقا لحديث صلاة التسبيح ما بين معتبر، وغير معتبر، وقد حكم على حديث ابن عباس بأن إسناده حسن، وأن حديث الأنصاري لا ينحط عن درجة الحسن فكيف إذا ضم إلى ذلك حديث أبي الجوزاء من رواية المستمر بن الريان والذي لا ينزل عن درجة الحسن أيضاً، وعلى هذا فالحديث عنده يرتقي إلى الصحيح لغيره، وهذا الحكم هو الموافق لقول الأكثرية الذين اعتمدوا قبول الحديث. كما سبق.

---

(١) المرجع السابق (٤/ ٤٠٤)

(٢) المرجع السابق (٢/ ١٨)

(٣) الخصال المكفرة ص ٨.

(٤) المرجع السابق ص ٤٥

(٥) تحقيق مجالس الأذكار ص ٣٥

(٦) أمالي الأذكار ص ١٢

وبهذا يظهر إن دعوى التفرد قد ردها الحافظ نفسه من خلال صنيعه في كتاب آمالي الأذكار، ومن المعلوم أن التفرد ينتفي بالمتابعات والشواهد كما قرر المحدثون، وقد تحقق ذلك في حديث صلاة التسبيح. والله أعلم.

المطلب الرابع:
القول بضعف حديث صلاة التسبيح

لقد ضعف حديث صلاة التسبيح جماعة من الأئمة، كالترمذي، والعقيلي، وابن العربي، والمزي، وابن عبد الهادي، والعجلوني، والإمام ابن المديني، والسليماني، كما يظهر في ترجمة موسى بن عبد العزيز صاحب حديث صلاة التسبيح، وهذه أهم أقوالهم الواردة في هذا الباب كما يلي:

يقول الإمام العقيلي: " وليس في صلاة التسابيح حديث يثبت " [١] وقال العجلوني: وباب صلاة التسابيح، لم يصح فيه حديث[٢] وقد عقب الحافظ على العقيلي فقال: " فَكَأَنَّهُ أَرَادَ نَفْيَ الصِّحَّةِ فَلَا يَنْتَفِي الْحُسْنُ أَوْ أَرَادَ وَصْفَهُ لِذَاتِهِ فَلَا يَنْتَفِي بِالْمَجْمُوعِ[٣] .

أما الإمام الترمذي بعد أن أورد حديث أبي رافع قال: " هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ " [٤] .

وقد علق ابن العربي أثناء شرحه على الحديث فقال: وأما حديث أبي رافع في قصة العباس فضعيف، ليس له أصل في الصحة ولا في الحسن، وقال وإنما ذكره الترمذي لنبه عليه، لئلا يغتر به، وقال: وقول ابن المبارك: ليس بحجة.[٥] .

قلت: وفي كلام ابن العربي نظر لم يوافقه عليه الأئمة؛ فقد تعقبه الحافظ ابن حجر فقال: وَيَرُدُّ مَجْمُوعُ ذَلِكَ –أي الروايات التى صحت في هذا الباب- عَلَى كَلَامِ الْقَاضِي أَبِي بَكْرِ بْنِ الْعَرَبِيِّ، [٦] .

قلت: لقد أظهرت الدراسة أن حديث أبي رافع يصلح في المتابعات والشواهد؛ وذلك لأن ضعفه ينجبر ويرتقي إلى " الحسن لغيره " بمتابعاته وشواهده كما سبق.

---

(١) الضعفاء الكبير للعقيلي (١/ ١٢٤) الموضوعات لابن الجوزي (٢/ ١٤٦)

(٢) كشف الخفاء (٢/ ٥١٧)

(٣) أمالي الأذكار (ص: ٤٢)

(٤) سنن الترمذي (٢/ ٣٥١)

(٥) عارضة الأحوذي ٢/ ٢٦٦- ٢٦٧.

(٦) أمالي الأذكار (ص: ٤٢)

ثم إن في كلام الترمذي نفسه ما يفيد أن للحديث أصلا حين عقب على حديث أنس بن مالك فقال: وَقَدْ رُوِيَ عَنِ النَّبِيِّ - ﷺ - غَيْرُ حَدِيثٍ فِي صَلَاةِ التَّسْبِيحِ، وَلَا يَصِحُّ مِنْهُ كَبِيرُ شَيْءٍ، وَقَدْ رَأَى ابْنُ الْمُبَارَكِ، وَغَيْرُ وَاحِدٍ مِنْ أَهْلِ العِلْمِ: صَلَاةَ التَّسْبِيحِ وَذَكَرُوا الفَضْلَ فِيهِ " [1] ويستفاد من كلام الترمذي أن صلاة التسبيح قد صحت من طرق وإن كانت قليلة إلا أنها تشعر أن للحديث أصلا كما ظهر في هذا البحث.

وعلى هذا فإن المضعفين لحديث صلاة التسبيح يؤخذ عليهم ما يلي:

أولا: أنهم حكموا على صلاة التسبيح من خلال بعض الروايات التي لم تسلم من الضعف، ولم يستوعبوا كل الروايات الواردة في هذا الباب؛ ولهذا عقب الإمام التقي السبكي على موقف النووي فقال: لَا يُغْتَرُّ بِمَا وَقَعَ فِي الْأَذْكَارِ، فَإِنَّهُ اقْتَصَرَ عَلَى ذِكْرِ حَدِيثِ أَبِي رَافِعٍ وَهُوَ ضَعِيفٌ، وَاعْتَمَدَ عَلَى قَوْلِ الْعُقَيْلِيُّ: إِنَّ حَدِيثَهَا لَا يَثْبُتُ، قَالَ: وَالظَّنُّ بِهِ أَنَّهُ لَوِ اسْتَحْضَرَ حَدِيثَ ابْنِ عَبَّاسٍ الَّذِي أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ، وَابْنُ خُزَيْمَةَ، وَالْحَاكِمُ لِمَا قَالَ ذَلِكَ[2] .

وقال الحافظ: وَالشَّيْخُ–أي النووي- وَإِنْ ضَعَّفَ الْحَدِيثَ، فَآخِرُ كَلَامِهِ يَقْتَضِي التَّرْغِيبَ فِي فِعْلِهَا، فَقَدْ قَالَ بَعْدَ ذِكْرِ كَلَامِ الرُّويَانِيِّ: فَيَكْثُرُ الْقَائِلُ بِهَذَا الْحُكْمِ[3] .

ثانيا: إن هؤلاء النافين لصلاة التسبيح، قد تعارضت أقوالهم مع المثبتين لها، وإذا تعارض النافي مع المثبت فإنه يقدم المثبت؛ لأن معه زيادة علم كما قرر علماء الأصول[4] .

ثالثا: إن هؤلاء لم يصنفوا فيها حتى يجمعوا كل طرقها وشواهدها بخلاف المثبتين فقد استوعبوا كل مرويات هذا الباب.

---

(١) سنن الترمذي (٢/ ٣٤٨)

(٢) أمالي الأذكار في فضل صلاة التسبيح (ص: ٤٣)

(٣) المرجع السابق.

(٤) عمدة القاري (١٧/ ٢٥)

رابعا: وعلى فرض أن هذا الحديث ضعيف كما زعموا فقد أفاد الْحَافِظ ابْن حجر أَن الحديث الضعيف يعمل به في فضائل الأعمال بثَلَاثَة شُرُوط:

أَحدهَا: أَن يكون الضَّعِيف غير شَدِيد الضعْف،

والثَّاني: أَن يندَرج تَحت أصل مَعْمُول بِهِ،

الثَّالث: أَن لا يعْتَقد عِنْد الْعَمَل بِهِ ثُبُوته بل يعْتَقد الِاحْتِيَاط[1].

(١) نزهة النظر شرح نخبة الفكر ص ٥٢ توجيه النظر إلى أصول الأثر (٢/ ٦٥٣)

المطلب الخامس:
القول بالوضع في حديث صلاة التسبيح.

وقد قال بهذا القول الإمام ابن الجوزي، وتبعه ابن تيمية، والشوكاني، وإليك بيان موقفهم والرد عليهم فيما يلي:

أولا: موقف ابن الجوزي:

أما الإمام ابن الجوزي فقد ساق حديث صلاة التسبيح في الموضوعات من ثلاثة طرق وعقب عليها فقال: هذه الطرق كلها لا تثبت[١].

أما الطريق الأول: فقد أعله بصدقة بن يزيد الخراساني " وساق أقوال الأئمة فيه مبينا شدة ضعفه[٢] وقد وهم ابن الجوزي في ذلك؛ لأن الحديث ليس من طريق الخراساني هذا كما زعم؛ وإنما من طريق صدقة بن عبد الله الدمشقي، وهو ضعيف من قبل حفظه، ووثقة جماعة[٣].

فَيَصْلُحُ لِلْمُتَابَعَاتِ، بِخِلَافِ الْخُرَاسَانِيِّ، فَإِنَّهُ مَتْرُوكٌ عِنْدَ الْأَكْثَرِكما أفاد الحافظ ابن حجر [٤].

وأما الطريق الثاني: فقد أعله بموسى بن عبد العزيز، وقال: مجهول عندنا[٥] وهذا التعليل عجيب؛ لأن موسى هذا ليس مجهولا عينا ولا حالا، فقد وثقه الأئمة كابن معين والنسائي، وروى عنه جماعة كما سبق في ترجمته[١].

---

(١) الموضوعات لابن الجوزي (٢/ ١٤٥)

(٢) أقوال الأئمة فيه: ضعفه الإمام أحمد والرازي، والنسائي، وقال البخاري: منكر الحديث، وقال ابن حبان: كان ممن يحدث عن الثقات بالأشياء المعضلات على قلة روايته لا يجوز الاشتغال بحديثه عند الاحتجاج به، وقال ابن عدي: الضعف أقرب منهم إلى الصدق، وقال الذهبي: ضعفوه. (الضعفاء والمتروكون للنسائي (ص: ٥٨) المجروحين لابن حبان (١/ ٣٧٤) الكامل في ضعفاء الرجال (٥/ ١٢٤) الموضوعات (٢/ ١٤٥) المغني في الضعفاء (١/ ٣٠٨)

(٣) قلت: صدقة بن عبد الله الدمشقي – ضعيف يعتبر به – سبقت ترجمته.

(٤) أمالي الأذكار (ص: ٥٩)

(٥) الموضوعات لابن الجوزي (٢/ ١٤٥)

وأما الطريق الثالث: فقد أعله بموسى بن عبيدة. فقد اعتمد على بعض أقوال الأئمة كقول الإمام أحمد حين قال: لا تحل عندي الرواية عنه، وكذلك يحيى قال: ليس بشئ[٢] .

قلت: ولكن بدراسته ظهر أنه من المختلف فيه جرحا وتعديلا فهو " ضعيف يعتبر به " فيصلح في المتابعات والشواهد على القول الراجح كما سبق في ترجمته.

وبهذا يظهر أن هذه الطرق الثلاث لا يوجد فيهم من وصف بالكذب أو الوضع في الحديث؛ ومن هنا فَقد تعقبه جمع مِمَّن جَاءَ بعده من نقاد الْمُحدثين، وبينوا أَن حَدِيث صَلَاة التَّسْبِيح صَحِيح أو حسن عِنْد الْمُحَقِّقين، وَإِن ابْن الْجَوْزِيّ فِي ذكره الموضوعات من المتساهلين[٣] .

فقد عقب الإمام الزركشي فقال: غلط ابْن الْجَوْزِيّ بِلَا شكّ فِي إِخْرَاج حَدِيث صَلَاة التَّسْبِيح فِي الموضوعات؛ لِأَنَّهُ رَوَاهُ من ثَلَاثَة طرق أَحدهَا؛ حَدِيث ابْن عَبَّاس، وَهُوَ صَحِيح، وَلَيْسَ بضعيف فضلا عَن أَن يكون مَوْضُوعا. قال: وَابْن الْجَوْزِيّ متساهل فِي الحكم على الحَدِيث بِالْوَضْعِ [٤] وعقب الحافظ ابن حجر فقال: أساء ابن الجوزي[٥] وعقب الإمام السيوطي أيضاً فقال: وأفرط ابن الجوزي[٦] في ذكره حديث صلاة التسبيح في الموضوعات؛ وذلك لما يلي:

أولا: إن هذه الطرق الثلاث التي اعتمد عليها ليس فيها من وصف بالوضع في الحديث كما ذكرت آنفاً؛ فقد أفاد الإمام السيوطي في مقدمة الجامع فقال: وصنته عما

---

(١) المرجع السابق (٢/ ١٤٥)

(٢) الجرح والتعديل (٨/ ١٥٢) الموضوعات ١٤٥/٢ ميزان الاعتدال (٤/ ٢١٣)

(٣) الآثار المرفوعة في الأخبار الموضوعة (ص: ١٢٥)

(٤) المرجع السابق (ص: ١٣٥)

(٥) الخصال المكفرة (ص ٢٦)

(٦) مرقاة الصعود إلى سنن أبي داود (١/ ٤٠٨)

تفرد به وضاع أو كذاب[١] وهذا لم يتحقق في حديث صلاة التسبيح؛ ولهذا دفع السيوطي شبهة الوضع عنه ضمن الأحاديث الأربعة في سنن أبي داود في كتابه " القول الحسن في الذب عن السنن " [٢].

ثانيا: إن طريق موسى بن عبد العزيز الذي معنا " رجال إسناده لا بأس بهم " كما قال الحافظ ابن حجر[٣]، وأما الطريقان الآخران فإنهما صالحان للمتابعة كما سبق.

ثالثا: إنه لم يستوعب كل طرق صلاة التسبيح فقد أفاد الحافظ فقال: لَمْ يَذْكُرْ طَرِيقَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، وَلَا الْأَنْصَارِيِّ، وَمَجْمُوعُ مَا ذَكَرَهُ لَا يَقْتَضِي ضَعْفَ الْحَدِيثِ فَضْلًا عَنِ ادِّعَاءِ بُطْلَانِهِ[٤].

وقد تعقبه العلامة اللكنوي أيضاً فقال: فَهَذِهِ الْعبارَات الْوَاقِعَة من أَجله الثِّقَات نادت على أَن قَول وضع حَدِيث صَلَاة التَّسْبِيح قَول بَاطِل ومهمل لَا يَقْتَضِيهِ الْعقل وَالنَّقْل بل هُوَ صَحِيح أَو حسن مُحْتَج بِهِ، والمحدثون كلهم مَا عدا ابْن الْجَوْزِيّ ونظرائه إِنَّمَا اخْتلفُوا فِي تَصْحِيحه وتضعيفه وَلم يتفوه أحد بِوَضْعِهِ[٥].

ثانيا: موقف ابن تيمية:

وأما الإمام ابن تيمية رَحِمَهُ ٱللَّهُ فقد قال: إن فيها قولين لهم، وأظهر القولين إنها كذب، وإن كان قد اعتقد صدقها طائفة من أهل العلم؛ ولهذا لم يأخذها أحد من أئمة المسلمين، بل أحمد بن حنبل، وأئمة الصحابة كرهوها و طعنوا في حديثها، وأما مالك، و أبو حنيفة، و الشافعي و غيرهم فلم يسمعوها بالكلية، ومن يستحبها من أصحاب الشافعي، وأحمد، و غيرهما فإنما هو اختيار منهم لا نقل عن الأئمة، وأما ابن المبارك فلم يستحب الصفة المذكورة المأثورة التي فيها التسبيح قبل القيام بل استحب صفة

(١) مقدمة الجامع الصغير ١/٥

(٢) تدريب الراوي (١/ ٣٣٠)

(٣) الخصال المكفرة ص ٢٥

(٤) أمالي الأذكار (ص: ٤٢

(٥) الآثار المرفوعة في الأخبار الموضوعة (ص: ١٣٧)

أخرى توافق المشروع لئلا تثبت سنة بحديث لا أصل له. [١] وقال أيضاً: وَمَنْ تَدَبَّرَ الْأُصُولَ عَلِمَ أَنَّهُ مَوْضُوعٌ[٢] .

ثالثا: موقف الإمام الشوكاني:

جاء الإمام الشوكاني فقلد ابن الجوزي وكذلك ابن تيمية في موقفهما من صلاة التسبيح بل ومنتصراً لموقف ابن الجوزي فقال: وَعِنْدِي أَن ابْن الْجَوْزِيّ قد أصَاب بِذكرِهِ لهَذَا الحَدِيث فِي الموضوعات[٣] وقال أيضاً: صلاة التسبيح التي اختلف الناس في الحديث الوارد فيها حتى قال من قال من الأئمة إنه موضوع[٤] .

قلت: إن قول الشوكاني بوضع الحديث ومن قبله ابن تيمية قول مرسل لا دليل عليه، وهما مقلدان في ذلك للإمام ابن الجوزي قبلهما، وهم في ذلك مخالفون للأكثرية في قبول حديث صلاة التسبيح لما يلي:

١- إن ابن الجوزي وكل من قلده لم يستوعبوا كل مرويات صلاة التسبيح كما سبق.

٢- إن الأسانيد التي اعتمد عليها الأكثرية من الأئمة في صلاة التسبيح لا يوجد فيهم أحد وصف بالكذب أو الوضع، وأنها لا تنحط عن درجة الحسن كما سبق.

٣- إن من أبلغ الردود على هذا القول: إن الإمام البخاري قد أخرج نفس سند صلاة التسبيح تماما من طريق ابن عباس في الأدب المفرد[٥]، ولم يقل أحد أن البخاري يخرج الموضوع في مصنفاته[٦] وكذلك في كتابه القراءة [٧] .

---

(١) منهاج السنة النبوية (٧ / ٣١٥)

(٢) مجموع الفتاوى (٥٧٩/١١)

(٣) تحفة الذاكرين بعدة الحصن الحصين (ص: ٢١٨)

(٤) السيل الجرار المتدفق على حدائق الأزهار (ص: ٢٠٠)

(٥) الأدب المفرد باب ما يقال عند سماع الرعد (ص: ٢٥٢) .

(٦) تحقيق الترجيح لحديث صلاة التسبيح ص ١٢.

(٧) القراءة خلف الإمام القراءة بَابُ هَلْ يُقْرَأُ بِأَكْثَرَ مِنْ فَاتِحَةِ الْكِتَابِ خَلْفَ الْإِمَامِ (ص: ٢٦)

٤- إن الذين ضعفوا حديث صلاة التسبيح في بداية أمرهم قد رجعوا عن موقفهم كأحمد، والنووي، وابن حجر موافقين لرأي الأكثرية في قبولها كما سبق.

وكما يقول العلامة اللكنوي: وَبِهَذَا حصحص لَك بطلَان قَول ابْن تَيْمِية فِي منهاج السّنة، وَجه الْبطلَان ظَاهر على كل ماهر مِمَّا أسلفنا؛ فَإِنَّهُ قد علم من الْعبارَات الَّتِي نقلنا أَن الْمُتَقَدِّمين إِنَّمَا لَهُم فِي حَدِيث التَّسْبِيح قَول التَّضْعِيف، وَقَول التحسين، وَقَول التَّصْحِيح، وَلم يقل أحد مِنْهُم بِوَضْعِهِ، وَمن حكم بِوَضْعِهِ من الْمُتَأَخِّرين قد كَذبته عِبَارَات الْمُتَقَدِّمين وشنعت عَلَيْهِ طَائِفَة الْمُحدثين، فيا لله الْعجب كَيفَ يَصح قَوْله، فَإِن فِيهَا قَوْلَيْنِ على إِطْلَاقه، ثُمَّ كَيفَ يَصح قَوْله، وَأظْهر الْقَوْلَيْنِ أَنَّهَا كذب، بل هُوَ قَول مُنْقَطع من أَصله؛ فَإِنَّهُ كَيفَ يكون ذَلِكَ القَوْل أظهر مَعَ كَونه أَبتر، فَلم تقم هَهُنَا قَرَائِن دَالَّة على الْوَضع عقلا ونقلا[1].

وعلى هذا فالقول بأن حديث صلاة التسبيح موضوع قول باطل عند الأكثرية. والله أعلم.

أما قول ابن تيمية: " لم يأخذها أحد من أئمة المسلمين " فقد تعقبه الإمام الزبيدي فقال " هذا غريب، فقد ثبت مما قدمناه عمل أبي الجوزاء، وأبي رواد، وهما أقدم من ابن المبارك، وثبت عن ابن المبارك العمل بها وحث الناس عليها، ولا يحسن به أن يعمل أو يحث على شيء لم يثبت عنده من طريق صحيح[2] ومن قبله الإمام الحاكم رَحِمَهُ ٱللَّهُ تعالى كما سبق قال: يستدل على صحة هذا الحديث استعمال، الأئمة من أتباع التابعين إلى عصرنا هذا إياه، ومواظبتهم عليه، وتعليمهن الناس، منهم عبد الله بن المبارك رحمة الله تعالى " [3].

وأما قوله " بل أحمد، وأئمة الصحابة كرهوها، وطعنوا في حديثها " .

(١) الآثار المرفوعة في الأخبار الموضوعة (ص: ١٣٧)

(٢) إتحاف السادة المتقين ٣/ ٤٨٢

(٣) المستدرك على الصحيحين ١/ ٤٦٤

أما موقف الإمام أحمد من حديث صلاة التسبيح فقد تغيير من التضعيف إلى التحسين عندما وجد متابعات يعتمد عليها في قبولها، كما سبق.

وأما موقف الصحابة فلم يثبت أن أحداً من الصحابة كرهها، ويكفي في قبولها أن الحديث قد ثبت عن ثلاثة من الصحابة من طرق معتبرة كما سبق.

وأما قوله " وأما مالك، وأبو حنيفة، والشافعي و غيرهم فلم يسمعوها بالكلية، ومن يستحبها من أصحاب الشافعي، وأحمد وغيرهما فإنما هو اختيار منهم لا نقل عن الأئمة ".

وقوله هذا قد يُسَلم له في أصول المذهب الثلاثة " أبو حنيفة، ومالك، والشافعي "، فقد نقل زَكَرِيَّا بْنُ يَحْيَى السَّاجِيُّ وَهُوَ مِنْ طَبَقَةِ التِّرْمِذِيِّ اخْتِلَافَ الْفُقَهَاءِ فِي صَلَاةِ التَّسْبِيحِ، فَقَالَ: لَا أَعْرِفُ لِلشَّافِعِيِّ، وَلَا لِمَالِكٍ، وَلَا لِلْأَوْزَاعِيِّ، وَلَا لِأَهْلِ الرَّأْيِ فِيهَا قَوْلًا.(١)

قلت: وهذا الموقف من هؤلاء الأئمة لا يلزم منه رد الحديث؛ فلعلهم بلغهم ولكن لم يثبت عندهم، أما الإمام أحمد فقد بلغه الحديث وله فيه قولان، أرجحهما الاستحباب فقد قَالَ أَحْمَدُ، وَإِسْحَاقُ: إِنْ فَعَلَ فَحَسَنٌ (٢) .

أما قوله " أصحاب الشافعي وأحمد " فلا يُسَلْم له بذلك؛ لأن أتباع المذاهب الأربعة جميعا قد بلغهم الحديث وثبت عندهم، وكانت أحكامهم عليها بالإستحباب، فهذا ابن عابدين الحنفي يقول: " وَالطَّعْنُ فِي نَدْبِهَا بِأَنَّ فِيهَا تَغْيِيرًا لِنُظُمِ الصَّلَاةِ إنَّمَا يَأْتِي عَلَى ضَعْفِ حَدِيثِهَا فَإِذَا ارْتَقَى إلَى دَرَجَةِ الْحَسَنِ أَثْبَتَهَا وَإِنْ كَانَ فِيهَا ذَلِكَ(٣) .

وقال محمد الأمير المالكي: "ولا أعلم أحدًا من أهل المذهب نص على استحباب هذه الصلاة بنفسها غير القاضي عياض في قواعده " (٤) .

---

(١) أمالي الأذكار (ص: ٤٣)

(٢) المرجع السابق.

(٣) حاشية ابن عابدين (٢/ ٢٧)

(٤) ضوء الشموع شرح المجموع (١/ ٢٧٣)

وقال الخطيب الشربيني الشافعي: " وَهِيَ سُنَّةٌ حَسَنَةٌ، وَلَهُ طُرُقٌ يَعْضُدُ بَعْضُهَا بَعْضًا فَيُعْمَلُ بِهِ، لَا سِيَّمَا فِي الْعِبَادَاتِ، ثم قال: وَمَا تَقَرَّرَ مِنْ أَنَّهَا سُنَّةٌ هُوَ الْمُعْتَمَدُ كَمَا صَرَّحَ بِهِ ابْنُ الصَّلَاحِ وَغَيْرُه [١] .

وقَالَ التَّقِيُّ السُّبْكِيُّ: صَلَاةُ التَّسْبِيحِ مِنْ مُهِمَّاتِ مَسَائِلِ الدِّينِ، وَحَدِيثُهَا حَسَنٌ، نَصَّ عَلَى اسْتِحْبَابِهَا أَبُو حَامِدٍ، وَصَاحِبُهُ الْمَحَامِلِيُّ، وَالشَّيْخُ أَبُو مُحَمَّدٍ، وَوَلَدُهُ إِمَامُ الْحَرَمَيْنِ، وَصَاحِبُهُ الْغَزَالِيُّ وَغَيْرُهُمْ، وعقب الحافظ فقال: وَيُسْتَفَادُ مِمَّا قَالَهُ السُّبْكِيُّ زِيَادَةُ الْقَائِلِينَ بِهَا مِنَ الشَّافِعِيَّةِ، وَمِمَّنْ لَمْ يَذْكُرَاهُ: الْقَاضِي حُسَيْنٌ، وَصَاحِبَاهُ الْبَغَوِيُّ، وَالْمُتَوَلِّي.

وَمِنْ قُدَمَائِهِمْ: أَبُو عَلِيٍّ زَاهِرُ بْنُ أَحْمَدَ السَّرْخَسِيُّ، قَالَ: ثَبَتَ ذِكْرُ صَلَاةِ التَّسْبِيحِ فِي إِسْنَادٍ حَسَنٍ، وَفِيهِ فَضْلٌ كَثِير[٢] ويقول البهوتي الحنبلي: يَفْعَلُهَا أَيْ: صَلَاةَ التَّسْبِيحِ، عَلَى الْقَوْلِ بِاسْتِحْبَابِهَا، كُلَّ يَوْمٍ مَرَّةً، [٣] .

وقد لخص الحافظ ابن حجر موقف المذاهب الثلاثة فنقل عن الإمام الْمُحِبُّ الطَّبَرِيُّ حيث قال فِي الْأَحْكَامِ: جُمْهُورُ الشَّافِعِيَّةِ لَمْ يَمْنَعُوا مِنْهَا، وَأَمَّا الْحَنَفِيَّةُ فَلَمْ أَرَ عَنْهُمْ شَيْئًا، إِلَّا مَا نَقَلَهُ السُّرُوجِيُّ عَنْ مُخْتَصَرِ الْبَحْرِ فِي مَذْهَبِهِمْ أَنَّهَا مُسْتَحَبَّةٌ، وَثَوَابُهَا عَظِيمٌ[٤] .

وقال الحافظ: وَتَقَدَّمَ كَلَامُ ابْنِ الْعَرَبِيِّ مِنَ الْمَالِكِيَّةِ وَهُوَ يَدُلُّ عَلَى أَنَّهُ لَا يَرَى بِهَا بَأْسًا[٥] .

وعلى هذا فمن بلغه الحديث وثبت عنده فقد أخذ باستحبابها سواء من المحدثين أو الفقهاء كما أثبت في هذا البحث.

(١) مغني المحتاج (١/ ٤٥٨)

(٢) أمالي الأذكار (ص: ٤٣)

(٣) كشاف القناع عن متن الإقناع (١/ ٤٤٤)

(٤) أمالي الأذكار (ص: ٤٣)

(٥) المرجع السابق.

المبحث الرابع:
أهم الطعون الواردة على صلاة التسبيح، والجواب عنها

يتضح مما سبق أن صلاة التسبيح ثابتة عن جماعة من الصحابة، ومن طرق متعددة، وقد تأسى بها الصالحون، وأما ما أثير حولها من شبهات وطعون فهو مردود؛ لأنه إذا قبل الأثر بطل النظر، وإذا ثبتت العبادة وجب التسليم، ولا تعطل النصوص بالعقل، ولا ترد العبادات الثابتة بالشبهات، ولا ترفض الأعمال الصالحة بالاحتمالات[١]

وفيما يلي أهم الطعون الواردة على صلاة التسبيح والجواب عنها.

المطلب الأول:
دعوى التفرد في حديث صلاة التسبيح

من المحدثين من طعن في حديث ابن عباس بحجة أن فيه تفرداً في بعض طبقاته ممن لا يحتمل تفردهم، كموسى بن عبد العزيز المختلف فيه جرحا وتعديلا، الذي ضعفه الإمام علي بن المديني، ورماه بالنكارة، وتبعه الإمام السليماني، وتبعهما الإمام الذهبي فقال: " حديثه من المنكرات، لاسيما والحكم بن أبان ليس أيضا بالثبت[٢] وكذلك الإمام الخليلي الذي طعن في الحديث فقال: وَقَدْ تَفَرَّدَ الْحَكَمُ بْنُ أَبَانَ الْعَدَنِيُّ عَنْ عِكْرِمَةَ بِأَحَادِيثَ,وَيَسْنِدُ عَنْهُ مَا يَقِفُهُ غَيْرُه، وَهُوَ صَالِحٌ,لَيْسَ بِمَتْرُوكٍ، مِنْهَا: حَدِيثُ التَّسْبِيحِ[٣] .

(١) صلاة التسابيح رواية ودراية ص ٤٨٥

(٢) ميزان الاعتدال (٤/ ٢١٣)

(٣) الإرشاد في معرفة علماء الحديث (١/ ٣٢٥)

قلت: ودعوى التفرد في بعض طبقات هذا الحديث باطلة بما يلي:

أولا: إن هذين الرجلين لا ينزلان عن درجة الصدوق الذي يحتج به؛ فقد وثقهما أئمة ثقات، فهما مما يحتمل تفردهما على القول الراجح عند الأكثرية كما سبق.

ثانيا: عند التحقيق نجد أنهما لم يتفردا بالحديث فقد أفاد تخريج الحديث أن لهما شواهد معتبرة بعضها لا ينحط عن درجة الحديث الحسن، ومن المعلوم أن النكارة تنتفي بالمتابعات والشواهد المعتبرة كما تقرر عند المحدثين كما سبق.

ثالثا: رجوع الحافظ ابن حجر عن دعوى التفرد في هذا الحديث عندما وقف على هذه الشواهد في معظم مؤلفاته المتأخرة كما سبق. والله أعلم.

المطلب الثاني:
مخالفته لهيئة الصلوات المعروفة.

وقد قال بهذا الطعن الإمام النووي، وابن حجر، وتبعهما الإمام الشوكاني، وإليك أقوالهم والرد عليهم فيما يلي:

أما الإمام النووي فقال: وفيها تغيير لنظم الصلاة المعروف فينبغي ألا يفعل بغير حديث، وليس حديثها بثابت[١] وقال الحافظ ابن حجر: وَمُخَالَفَةُ هَيْئَتِهَا لِهَيْئَةِ بَاقِي الصَّلَاةِ [٢].

وقال الإمام الشوكاني فقال: وَلَا شكّ وَلَا ريب أَن هَذِه الصَّلَاة فِي صفتهَا وهيئتها نَكَارَة شَدِيدَة مُخَالفَة لما جرت عَلَيْهِ التعليمات النَّبَوِيَّة[٣].

قلت: وللرد على هذا الطعن المتعلق بمتن الحديث أقول وبالله التوفيق فيما يلي:

أولا: إن الذين أثبتوا الحديث من الأكثرية يعلمون أن في الحديث مخالفة لهيئة الصلوات المعروفة، وأن هذا الخلاف ليس سببا في رد الحديث ما دام قد ثبت من وجوه معتبرة كما سبق، وأن المعارضين لها لم يقدموا دليلا معتبراً من كتاب أو سنة أو إجماع، ومن المعلوم إذا تعارض المثبت مع النافي فإنه يقدم المثبت؛ لأن معه زيادة علم كما قال علماء الأصول.

قال السمهودي: أجاب بعضهم على ما ذكر النووي من اشتمالها على تغيير نظم الصلاة بأن الجويني استثناها من الاختلافات في تطويل الاعتدال والجلوس، وبعضهم بأن النافلة يجوز فيها القيام والقعود، وبعضهم بأنه قد ثبتت مشروعيتها كذلك[٤].

لقد عقب المباركفوري على الطاعنين بذلك فقال: فَلَا وَجْهَ لِضَعْفِهِ بَعْدَ ثُبُوتِهِ هَذَا مَا عِنْدِي[١].

---

(١) المجموع شرح المهذب (٤/ ٥٤) أمالي الأذكار (ص: ٤٣)

(٢) التلخيص الحبير (٢/ ١٨)

(٣) تحفة الذاكرين بعدة الحصن الحصين (ص: ٢١٨)

(٤) المقالات المسفرة عن دلائل المغفرة (ص: ١٩٨)

ثانيا: إن النووي وابن حجر القائلان بذلك قد رجع عن تضعيف الحديث إلى قبوله عندما ثبت عندهما من طرق وشواهد أخرى كما سبق.

ثالثا: إن مقياس قبول صلاة التسابيح أو ردها لا يتوقف على هيئة الصلاة الأصلية، فإن وافقتها قبلت وإن خالفتها ردت، إنما المقياس هو تحقق شروط القبول من عدمه. وعند إمعان النظر –لا تخالف في هيئتها الصلاة أبدأ، فليس فيها زيادة ركن أو إنقاصه أو تغيير هيئة، وغاية ما فيها: زيادة عدد التسبيحات في أعمال الصلاة ذاتها، والتسبيح هو أساس الصلاة ولبها، فهل يعتبر الإكثار منه مخالفة لهيئة الصلاة ؟ [٢] .

رابعا: على فرض وجود بعض المخالفة في هيئتها، فإن هذه الصلاة لم تنفرد بذلك؛ لأنه يوجد من الصلوات المشروعة الثابتة بالكتاب والسنة، والتي تخالف هيئة الصلوات المعروفة أيضاً كصلاة الكسوف، والاستسقاء، والجنازة، والعيدين، والخوف، وقد أفاد الإمام السُّبْكِيُّ فقال: بِأَنَّهُ لَيْسَ فِيهَا تَغْيِيرٌ إِلَّا فِي الْجُلُوسِ قَبْلَ الْقِيَامِ إِلَى الرَّكْعَةِ الثَّانِيَةِ، وَكَذَا الرَّابِعَةِ، وَذَاكَ مَحَلُّ جَلْسَةِ الِاسْتِرَاحَةِ، فَلَيْسَ فِيهَا إِلَّا تَطْوِيلُهَا، لَكِنَّهُ بِالذِّكْرِ، وعقب الحافظ ابن حجرفقال: وَأَجَابَ شَيْخُنَا أي العراقي- فِي شَرْحِ التِّرْمِذِيِّ بِأَنَّ النَّافِلَةَ يَجُوزُ فِيهَا الْقِيَامُ وَالْقُعُودُ حَتَّى فِي الرَّكْعَةِ الْوَاحِدَةِ.

قال الحافظ: وَظَهَرَ لِي جَوَابٌ ثَالِثٌ، وَهُوَ أَنَّ هَذِهِ الْجَلْسَةَ ثَبَتَتْ مَشْرُوعِيَّتُهَا فِي صَلَاةِ التَّسْبِيحِ فَهِيَ كَالرُّكُوعِ الثَّانِي فِي صَلَاةِ الْكُسُوفِ[٣] .

---

(١) تحفة الأحوذي (٢/ ٤٩١)

(٢) صلاة التسابيح رواية ودراية ص ٤٨٥

(٣) أمالي الأذكار في فضل صلاة التسبيح (ص: ٤٣)

المطلب الثالث:
مخالفته للعقل والذوق والقلب

وقد طعن بذلك الإمام الشوكاني، فقال: " وكل من له ممارسة لكلام النبوة لا بد أن يجد في نفسه من هذا الحديث ما يجد، وقد جعل الله في الأمر سعة عن الوقوع فيما هو متردد ما بين الصحة، والضعف، والوضع؛ وذلك بملازمة ما صح فعله، أو الترغيب في فعله صحة لا شك فيها ولا شبهة، وهو الكثير الطيب " [(١)] وقال أيضاً: والذوق يشْهد، وَالْقلب يصدق[(٢)].

وللجواب عن هذا الطعن أقول وبالله التوفيق كما يلي:

أما قوله: " وكل من له ممارسة لكلام النبوةلا بد أن يجد في نفسه من هذا الحديث ما يجد ".

أقول: إن هذا التعميم في كلامه يخالفه الواقع؛ فقد أثبت الحديث الأكثرية من المحدثين كما سبق، ولم يجدوا في أنفسهم حرجا من قبوله، وقد تعقبه الإمام العلامة اللكنوي فقال: هذه مغالطة أَيْضا فَإِن أَجله المهرة فِي هَذَا الْفَنّ النقي المشتغلين صباحاً ومساءً بِالْحَدِيثِ النَّبَوِيّ كمسلم وَأبي دَاوُد، وَالْمُنْذِرِي، والعسقلاني، والآجري وَغَيرهم مِمَّن مر ذكرهم لم يَجدوا فِي حَدِيث صَلَاة التَّسْبِيح مَا وجدوه فِي الْأَحَادِيث الْمَوْضُوعَة، وَلم يعدوه فِي عداد الْأَخْبَار الْمُخْتَلقَة مَعَ قُوَّة نقدهم وَكَمَال مهارتهم فَمن هُوَ من حمال الْآثَار يُخَالف هَؤُلَاءِ الْكِبَار[(٣)].

وأما قوله: " وقد جعل الله في الأمر سعة عن الوقوع فيما هو متردد ما بين الصحة، والضعف، والوضع. الخ.

أقول: إن هذا الكلام لا يؤخذ على إطلاقه؛ لأن وقوع الخلاف بين الأئمة في الحديث لا يلزم منه الرد، وإنما يوجب التوقف حتى يظهر الراجح من المرجوح كما هو

---

(١) السيل الجرار المتدفق على حدائق الأزهار (ص: ٢٠٠)

(٢) تحفة الذاكرين بعدة الحصن الحصين (ص: ٢١٨)

(٣) الآثار المرفوعة في الأخبار الموضوعة (ص: ١٤١)

صنيع الإمام ابن خزيمة حين بوب لحديث صلاة التسبيح فقال: باب صلاة التسبيح إن صح الخبر فإن في القلب من هذا الإسناد شيئا[1] وعليه فإذا ظهر الراجح من الأقوال وجب العمل به كما هو مقرر عند العلماء.

أما قوله: " والذوق يشْهد، وَالْقلب يصدق " أقول: للرد على هذا الطعن فيما يلي:

أولا: إن مثل هذه الأقوال في مقابلة الأدلة الصريحة الثابتة لا تقبل؛ لأنه لو فتح هذا الباب لقال من شاء ما شاء؛ ولتعطلت شرائع الاسلام، ومما يدل على ذلك ما أخرجه مسلم بسنده عن ابن عمر - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - قَبَّلَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ الْحَجَرَ، ثُمَّ قَالَ: «أَمَ وَاللهِ، لَقَدْ عَلِمْتُ أَنَّكَ حَجَرٌ، وَلَوْلَا أَنِّي رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ - ﷺ - يُقَبِّلُكَ مَا قَبَّلْتُكَ»[2].

ثانيا: إن موضوع هذا الحديث أمر تعبدي لا دخل للعقل أو الذوق أو القلب فيه ما دام قد ثبت سنداً؛ لأن العبرة عند المحدثين بتحقق شروط القبول، فإذا صح الحديث، وجب الخضوع والانقياد والتسليم لما جاء به الشرع، قال تعالى: ﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥٓ أَمْرًا أَن يَكُونَ لَهُمُ ٱلْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ﴾ [3].

ثالثا: إن الذين أثبتوا حديث صلاة التسبيح من أئمة الحديث قبلوه عقلا وذوقا وهم نقاده المشتعلون به رواية ودراية ولم يجدوا في أنفسهم حرجا من هذا الحديث مع قوة نقدهم وكمال مهارتهم الحديثية كما سبق، وما على المؤمن إلا التسليم والقبول والعمل ما دام قد ثبتت المشروعية من وجوه معتبرة، قال تعالى: ﴿وَمَآ ءَاتَىٰكُمُ ٱلرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَىٰكُمْ عَنْهُ فَٱنتَهُوا۟﴾ [4].

(١) صحيح ابن خزيمة (٢/ ٢٢٣)

(٢) صحيح مسلم كِتَابُ الْحَجِّ بَابُ اسْتِحْبَابِ تَقْبِيلِ الْحَجَرِ الْأَسْوَدِ فِي الطَّوَافِ (٢/ ٩٢٥)

(٣) سورة الْأَحْزَابِ رقم الآية ٣٦.

(٤) سورة الحشر الآية رقم ٧

المطلب الرابع:

القول بأن عَدَّ التسبيح فيها يخل بالخشوع.

قد يقول قائل: عَدَّ التسبيحات فيها يخل بالخشوع، ومعلوم أن الخشوع صفة من صفات المؤمنين: قال تعالى: ﴿ٱلَّذِينَ هُمۡ فِي صَلَاتِهِمۡ خَٰشِعُونَ﴾ (١)

وللرد على ذلك أقول:

إن مثل هذا القول لا يقبل؛ ما دام قد ثبت الحديث وكما أفاد ابن عابدين في حاشيته فقال: "ما دامت هذه الصلاة قد ثبت حديثها في السنة فينبغي أن يقبل ولا يعبأ بأي اعتراض (٢).

ثم قياسا على صلاة العيدين التي فيها عدد تكبيرات معينة فقد كان - ﷺ - يكبر في الركعة الأولى سبعا بعد تكبيرة الاحرام وقبل القراءة، ويكبر في الركعة الثانية خمسا بعد تكبيرة القيام وقبل القراءة كما جاءت به السنة.

وقد ذَهَبَ أكثر الفقهاءإِلَى أَنَّهُ يَجُوزُ لِلْمُصَلِّي عَدُّ التَّسْبِيحِ فِي الصَّلاَةِ؛ لأَنَّ الْعَدَّ مُحْتَاجٌ إِلَيْهِ لِمُرَاعَاةِ السُّنَّةِ فِي عَدَدِ التَّسْبِيحِ خُصُوصًا فِي صَلاَةِ التَّسْبِيحِ الَّتِي تَوَارَثَتْهَا الأُمَّةُ(٣).

وعلى هذا فلم يقل أحد أن انشغال المصلي بالعد في صلاة العيدين والجنازة يبعده عن الخشوع بل إنني أوكد أن العد يجعل المصلي يستحضر جل تركيزه ويقظته مما يزيده خشوعا في الصلاة، ولله أن يشرع ما شاء وكيف شاء وما علينا إلا القبول والتسليم(٤) سواء أدركنا الحكمة أم لم ندركها فهذا شأن المؤمنين الصادقين.

(١) سورة المؤمنون الآية رقم ٢

(٢) حاشية ابن عابدين ٢/ ٢٧

(٣) المغني٢/١٢، ومغني المحتاج١/١٩٩، الموسوعة الفقهية الكويتية (٤٥/ ٢٦٣)

(٤) صلاة التسابيح رواية ودراية ص ٤٨٧

المطلب الخامس:
القول بأنه عمل قليل وفضل كثير

لقد قال بهذا الطعن شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ ٱللَّهُ : فإن قوله " فإن فعلت ذلك غفر لك ذنبك كله، دقه وجله، أوّله وآخره، سره وعلانيته "، كلام مجازفة، لا يقوله رسول الله - ﷺ - فإن مجرد صلاة أربع ركعات لا توجب هذا كله، ولم يثبت عن النبي - ﷺ - أن ضمن في عمل أنه يغفر لصاحبه ما تأخر من ذنبه، وقد جمع عبد العظيم المنذري في ذلك مصنفا، وأحاديثه كلها ضعيفة بل باطلة " [1].

وللجواب عن هذا الطعن أقول فيما يلي:

إن الذين أثبتوا الحديث يعلمون أن في الحديث فضلا وثوابا كبيراً؛ ومن المعلوم أن كل ثواب لا يتناهى لا يرد ما دام قد ثبت الحديث من طرق سليمة، ولا حرج على فضل الله تعالى أن يرتب عملا سهلا ميسراَ على أجر كبير، فذلك فضل الله يؤتيه من يشاء، والله ذو الفضل العظيم، وقد أفاد الإمام العز بن عبد السلام فقال: فَإِنْ قِيلَ: قَدْ يَتَرَتَّبُ الشَّرْعُ عَلَى الْفِعْلِ الْيَسِيرِ مِثْلَ مَا يَتَرَتَّبُ عَلَى الْفِعْلِ الْخَطِيرِ، كَمَا رُتِّبَ غُفْرَانُ الذُّنُوبِ عَلَى الْحَجِّ الْمَبْرُورِ، وَرُتِّبَ مِثْلُ ذَلِكَ عَلَى مُوَافَقَةِ تَأْمِينِ الْمُصَلِّي تَأْمِينَ الْمَلَائِكَةِ، وَرُتِّبَ غُفْرَانُ الذُّنُوبِ عَلَى قِيَامِ لَيْلَةِ الْقَدْرِ، كَمَا رَتَّبَهُ عَلَى قِيَامِ جَمِيعِ رَمَضَانَ، فَالْجَوَابُ أَنَّ هَذِهِ الطَّاعَاتِ وَإِنْ تَسَاوَتْ فِي التَّكْفِيرِ فَلَا تَسَاوِي بَيْنَهَا فِي الْأُجُورِ[2] ومن أقوى أسباب المغفرة على عمل يسير ما جاء في الحديث عند الإمام البخاري بسنده عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - قَالَ: " **بَيْنَمَا رَجُلٌ يَمْشِي بِطَرِيقٍ، اشْتَدَّ عَلَيْهِ العَطَشُ، فَوَجَدَ بِئْرًا فَنَزَلَ فِيهَا، فَشَرِبَ ثُمَّ خَرَجَ، فَإِذَا كَلْبٌ يَلْهَثُ، يَأْكُلُ الثَّرَى مِنَ العَطَشِ، فَقَالَ الرَّجُلُ: لَقَدْ بَلَغَ هَذَا الكَلْبَ مِنَ العَطَشِ مِثْلُ الَّذِي كَانَ بَلَغَ بِي، فَنَزَلَ البِئْرَ فَمَلَأَ خُفَّهُ ثُمَّ**

(١) إتحاف السادة المتقين ٢/ ٤٨٢

(٢) قواعد الأحكام في مصالح الأنام (١/ ٣٤)

أَمْسَكَهُ بِفِيهِ، فَسَقَى الكَلْبَ فَشَكَرَ اللَّهُ لَهُ فَغَفَرَ لَهُ " قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَإِنَّ لَنَا فِي البَهَائِمِ أَجْرًا؟ فَقَالَ: «نَعَمْ، فِي كُلِّ ذَاتِ كَبِدٍ رَطْبَةٍ أَجْرٌ»[1] .

(١) أخرجه البخاري في الصحيح كِتَابُ الأَدَبِ بَابُ رَحْمَةِ النَّاسِ وَالبَهَائِمِ (٨/ ٩) . ومسلم في الصحيح كتاب السَّلَامِ بَابُ فَضْلِ سَاقِي الْبَهَائِمِ الْمُحْتَرَمَةِ وَإِطْعَامِهَا (٤/ ١٧٦١)

المبحث الخامس:
أدلة القول الراجح في الحكم على صلاة التسبيح.

لقد اختلف المحدثون والفقهاء قديما وحديثا في حكم صلاة التسبيح تبعا لاختلافهم في ثبوت الحديث الوارد فيها، وهذا الاختلاف على ثلاثة أقوال كما يلي:

القول الأول: الاستحباب، وقد قال بهذا القول كثير من المحدثين والفقهاء لثبوت الحديث الوارد فيها عندهم، وجاءت أحكامهم عليه بين التصحيح والتحسين.

القول الثاني: الجواز، ولو لم يثبت حديثها؛ لأنها من فضائل الأعمال فَيَكْفِي فِيهَا الْحَدِيثُ الضَّعِيفُ، إِنْ فَعَلَهَا إِنْسَانٌ فَلاَ بَأْسَ؛ فَإِنَّ النَّوَافِلِ وَالْفَضَائِلِ لاَ يُشْتَرَطُ صِحَّةُ الْحَدِيثِ فِيهَا كما أفاد ابن قدامة[1].

القول الثالث: غير مشروعة؛ وهذا القول يستند إلى القائل بأن الحديث موضوع، كابن الجوزي، وابن تيمية، والشوكاني، وقد تم تفنيد كلامهم كما سبق.

قلت: الظاهر إن القول الأول القائل بالاستحباب هو الراجح عند الأكثرية من المحدثين والفقهاء، وقد دل على ذلك أدلة من خلال هذا البحث فيما يلي:

الدليل الأول: ثبوت الحديث وسلامته سنداً ومتنا، وأنه بمتابعاته وشواهده تبلغ درجته " الصحيح لغيره " وأن أمثل طرقه وأصحها مطلقا رواية عكرمة عن ابن عباس رضي عنهما عند الأكثرية من المحدثين.

الدليل الثاني: لقد نص جماعة من الأئمة على أنها سنة حسنة كالإمام ابن الصلاح، والنووي على أرجح أقواله، والبلقيني رحمهم الله تعالى، وليست من البدع كما زعم من وصفها بذلك، لأن البدعة هي كما عرفها الشاطبي فقال: طَرِيقَةٌ فِي الدِّينِ مُخْتَرَعَةٌ، تُضَاهِي الشَّرْعِيَّةَ[2].

---

(١) المغني لابن قدامة (٢/ ٩٨)

(٢) الاعتصام للشاطبي (١/ ٥١)

وعرفها الجرجاني فقال: الأمر المحدث الذي لم يكن عليه الصحابة والتابعون، ولم يكن مما اقتضاه الدليل الشرعي[١].

والمتأمل لصلاة التسبيح يجد أنها ليس فيها مضاهاة لأصل الصلاة المعروفة بل من جنسها، وليس فيها إلا زيادة عدد التسبيح، ولا حرج في ذلك مادام الحديث قد ثبت من طرق معتبرة، وقد أكد على ذلك الإمام الصلاح عندما سئل عنها فأجاب فقال: وَهِي سنة غير بِدعَة، وحديثها حَدِيث حسن مُعْتَمد مَعْمُول بِمثلِهِ لَا سِيمَا فِي الْعِبَادَات والفضائل، وَالْمُنكر لَهَا غير مُصِيب[٢] وقد أفاد الإمام الخطيب الشربيني فقال: " وَمَا تَقَرَّرَ مِنْ أَنَّهَا سُنَّةٌ هُوَ الْمُعْتَمَدُ كَمَا صَرَّحَ بِهِ ابْنُ الصَّلَاحِ وَغَيْرُه [٣].

الدليل الثالث: عمل الأئمة والصالحين بهذا الحديث منذ عهد ابن عباس - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - وعبر القرون كلها مما يقوي الحديث المرفوع كما ظهر في هذا البحث.

الدليل الرابع: رجوع جماعة من المحدثين ممن اختلفت أقوالهم كأحمد، والنووي، وابن حجر فيها إلى رأي الأكثرية الذين يقولون بثبوتها.

الدليل الخامس: كثرة التصانيف في هذه الصلاة دلت على عناية الأئمة بها عبر القرون كلها.

الدليل السادس: إن كثيراً من أتباع المذاهب الأربعة على استحبابها؛ لأن الحديث ثبت عندهم.

الدليل السابع: أنه إذا تعارض قول المثبتين مع النافين فإنه يقدم قول المثبتين؛ لأن معهم زيادة علم كما قرر علماء الأصول.

الدليل الثامن: إن النافين لصلاة التسبيح لم يكن عندهم الاستيعاب لكل مروياتها بخلاف المثبتين الذين صنفوا فيها فجمعوا كل طرقها وشواهدها.

---

(١) التعريفات (ص: ٤٣)

(٢) فتاوى ابن الصلاح (١/ ٢٣٥)

(٣) مغني المحتاج (١/ ٤٥٨)

وفي ختام بيان هذا الحكم ينبغي على المثبتين والنافين مراعاة أدب الخلاف فيما بينهم في هذه المسألة المختلف فيها قديما وحديثا، " فلا ينكر لمختلف فيه " كما قرر أهل الأصول، فمن شاء فعلها، ومن شاء تركها، وإن كان الأولى العمل بها فإنها من السنن المستحبة التي ينبغي على المسلم أن لا ينشغل عنها ولو مرة في العمر حرصا على الفضل الكبير، والجزاء الجزيل كما ورد في الحديث، ولقوله تعالى: ﴿وَمَآ ءَاتَىٰكُمُ ٱلرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَىٰكُمْ عَنْهُ فَٱنتَهُوا۟﴾. (١) .

□

(١) سورة الحشر الآية رقم (٧)

المبحث السادس:
الأحكام والفوائد المستفادة من حديث صلاة التسبيح

*****

المطلب الأول:
الأحكام المستفادة من حديث صلاة التسبيح

الحكم الأول: إن السهو في صلاة التسبيح حكمه كسائر أحكام النوافل، فإذا سها فيها، ثم سجد سجدتي السهو؛ فإنه لا يسبح فيها عشراً كسائر سجدات الصلاة، وقد قِيلَ لِابْنِ الْمُبَارَكِ: لَوْ سَهَا فَسَجَدَ هَلْ يُسَبِّحُ عَشْرًا قَالَ: لَا إِنَّمَا هِيَ ثَلَثُمِائَةِ تَسْبِيحَةٍ[1] أما إذا سها في عدد التسبيح المطلوب كما جاء في الحديث؛ فإنه يأتي به في محل آخر كما أفاد الْمُلَّا عَلِيٌّ فقال: مَفْهُومُهُ أَنَّهُ إِنْ سَهَا وَنَقَصَ عَدَدًا مِنْ مَحَلٍّ مُعَيَّنٍ، يَأْتِي بِهِ فِي مَحَلٍّ آخَرَ تَكْمِلَةً لِلْعَدَدِ الْمَطْلُوبِ[2].

الحكم الثاني: إن وقت صلاة التسبيح في سائر الأوقات ليلا أو نهارا ما عدا أوقات النهي، وقد دل على ذلك ما ورد في حديث عبد الله بن عمرو بن العاص عند أبي داود وفيها " إِذَا زَالَ النَّهَارُ، فَقُمْ فَصَلِّ أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ " وفيه أيضاً " فَإِنْ لَمْ أَسْتَطِعْ أَنْ أُصَلِّيَهَا تِلْكَ السَّاعَةَ؟ قَالَ «صَلِّهَا مِنَ اللَّيْلِ وَالنَّهَار " [3] وقد أفاد الحديث أن المسلم إذا صلاها بالنهار ينبغي أَنْ يَفْعَلَهَا بَعْدَ الزَّوَالِ قَبْلَ صَلَاةِ الظُّهْرِ، كما أفاد الملا القاري[4].

الحكم الثالث: إن تخصيص صلاة التسبيح بيوم الجمعة لا دليل عليه سوى ما كان عليه حَبْرُ الْأُمَّةِ وَتُرْجُمَانُ الْقُرْآنِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبَّاسٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - ، فَإِنَّهُ كَانَ يُصَلِّيهَا

---

(١) أمالي الأذكار (ص: ٢٥)

(٢) مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح (٣/ ٩٩٦)

(٣) سبق تخريجه في المطلب الثاني من المبحث الثاني.

(٤) مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح (٣/ ٩٩٦)

عِنْدَ الزَّوَالِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ[١] وقد أفاد ابن الصلاح في فتواه فقال: ولا يختص أداؤها بليلة الجمعة[٢].

الحكم الرابع: الأصل في قراءة السورة في صلاة التسبيح غير محدد كما جاء في الروايات الثابتة، إلا أن ابن عباس عندما سئل: هَلْ تَعْلَمُ لِهَذِهِ الصَّلَاةِ سُورَةً؟ قَالَ: التَّكَاثُرُ، وَالْعَصْرُ، وَالْكَافِرُونَ، وَالْإِخْلَاصُ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ: الْأَفْضَلُ نَحْوُ الْحَدِيدِ، وَالْحَشْر، وَالصَّفِّ، وَالتَّغَابُنِ لِلْمُنَاسَبَةِ فِي الِاسْمِ.[٣] كما أنه يستحب أن تكون القراءة بالليل جهرا، والنهار سراً كسائر الصلوت كما هو معلوم[٤].

الحكم الخامس: ورد في بعض طرق ابن عباس - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - في حديث صلاة التسبيح أنه إذا فرغ المصلي من التشهد وقبل التسليم أن يدعو فيقول: " اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُك تَوْفِيقَ أَهْلِ الْهُدَى وَأَعْمَالَ أَهْلِ الْيَقِينِ، وَمُنَاصَحَةَ أَهْلِ التَّوْبَةِ، وَعَزْمَ أَهْلِ الصَّبْرِ، وَجِدَّ أَهْلِ الْخَشْيَةِ، وَطَلَبَ أَهْلِ الرَّغْبَةِ، وَتَعَبُّدَ أَهْلِ الْوَرَعِ، وَعِرْفَانَ أَهْلِ الْعِلْمِ، اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُك مَخَافَةً تَحْجِزُنِي بِهَا عَنْ مَعَاصِيك حَتَّى أَعْمَلَ بِطَاعَتِك عَمَلًا أَسْتَحِقُّ بِهِ رِضَاك وَحَتَّى أُنَاصِحَكَ فِي التَّوْبَةِ خَوْفًا مِنْك، وَحَتَّى أَتَوَكَّلَ عَلَيْك فِي الْأُمُورِ كُلِّهَا حُسْنَ ظَنِّ بِك سُبْحَانَ خَالِقِ النارِ " [٥].

وعقب الصاوي فقال: وَحِكْمَةُ اخْتِيَارِهِمْ هَذَا الْحَدِيثَ فِي الدُّعَاءِ؛ لِأَنَّ فِيهِ تَرَقِّي الْمَرَاتِبِ إلَى مَقَامِ الْجَمْعِيَّةِ بِاَللَّهِ يَعْرِفُ هَذَا مَنْ فَهِمَ مَعْنَى الْحَدِيثِ[٦].

(١) مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح (٣/ ٩٩٦)
(٢) فتاوى ابن الصلاح (١/ ٢٣٦)
(٣) الآثار المرفوعة في الأخبار الموضوعة (ص: ١٤٣)
(٤) منهج التوضح ص ٣٨
(٥) سبق تخريجه.
(٦) حاشية الصاوي على الشرح الصغير (٤/ ٧٨٩)

قلت: وإن كان الأولى بالمسلم المتعبد أن يدعو بما ورد من أدعية ثابتة من القرآن والسنة؛ لأن هذا الدعاء الوارد في صلاة التسبيح جاء بسند واه فلا يعتمد عليه كما سبق.

المطلب الثاني:
الفوائد المستفادة من حديث صلاة التسبيح

الفائدة الأول: استحباب استخدام أداة النداء في التعليم وذلك لإثارة انتباه المخاطب لما يلقى إليه من العلم وبيان أهميته؛ وذلك من خلال قوله - ﷺ - لعمه **"يا عماه"** وكان السر في تخصيص النداء لعمه: إشارة إلى مزيد استحقاقه للعطية الآتية(١).

الفائدة الثانية: إن استخدام الحث والعرض والتشويق من أجل غرس المعاني، واستنهاض الهمم لما يلقى إليه من الأمور التشريعية كان أسلوبا من أساليب تعليمه - ﷺ - لأصحابه؛ وذلك في قوله: " أَلَا أُعْطِيكَ، أَلَا أَمْنَحُكَ، أَلَا أَحْبُوكَ " وقد عبر " بألا " للحث والعرض، والتحضيض، وأصل المنح أَنْ يُعْطِيَ الرَّجُلُ الرَّجُلَ شَاةً أَوْ نَاقَةً لِيَشْرَبَ لَبَنَهَا ثُمَّ يَرُدَّهَا إِذَا ذَهَبَ دَرُّهَا، ثُمَّ كَثُرَ اسْتِعْمَالُهُ حَتَّى قِيلَ: فِي كُلِّ عَطَاءٍ، وأما " أَحْبُوكَ " يُقَالُ حَبَاهُ كذا وبكذا إذ أَعْطَاهُ وَالْحِبَاءُ الْعَطِيَّةُ، وعليه فهذه الألفاظ متقاربة المعنى(٢) .

وقد قدم الاستفهام على التعليم لزيادة الاهتمام والاعتناء وإلا فالتعليم مطلوب وغير متوقف على الاستفهام(٣) .

الفائدة الثالثة: في قوله: " أَلَا أَفْعَلُ بِكَ " وَإِنَّمَا أَضَافَ - عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ - فِعْلَ الْخِصَالِ إِلَى نَفْسِهِ; لِأَنَّهُ الْبَاعِثُ عَلَيْهَا، وَالْهَادِي إِلَيْهَا، وقد كَرَّرَ أَلْفَاظًا مُتَقَارِبَةَ الْمَعْنَى تَقْرِيرًا لِلتَّأْكِيدِ، وَتَأْيِيدًا لِلتَّشْوِيقِ، وَتَوْطِئَةً لِلِاسْتِمَاعِ إِلَيْهِ لِتَعْظِيمِ هَذِهِ الصَّلَاةِ(٤) .

الفائدة الرابعة: وقد اختلف في المراد بالخصال العشر في الحديث على قولين هما:

الأول: الأقسام العشر من الذنوب والمُنْحَصِرَةُ فِي قَوْلِهِ: " أَوَّلَهُ وَآخِرَهُ،..الحديث.

---

(١) عون المعبود (٤/ ١٢٤) مرعاة المفاتيح (٤/ ٣٧١)

(٢) عون المعبود (٤/ ١٢٤)

(٣) المنهل العذب المورود شرح سنن أبي داود (٧/ ٢٠٧)

(٤) مرقاة المفاتيح لعلى القاري (٣/ ٩٩٣)

القول الثاني: التَّسْبِيحَاتُ، وَالتَّحْمِيدَاتُ، وَالتَّهْلِيلَاتُ، وَالتَّكْبِيرَاتُ فَإِنَّهَا سِوَى الْقِيَامِ عَشْرٌ عَشْرٌ، وعلى هذا يراد الصلاة المشتملة على التسبيحات العشر بالنظر إلى غالب الأركان[١].

والظاهر أن القول الأول هو الراجح؛ لأنه زَادَهَا إِيضَاحًا بِقَوْلِهِ عَشْرُ خِصَالٍ بَعْدَ حَصْرِ هَذِهِ الْأَقْسَامِ أَيْ هَذِهِ عَشْرُ خِصَالٍ[٢].

الفائدة الخامسة: في قوله: " إِذَا أَنْتَ فَعَلْتَ ذَلِكَ غَفَرَ اللَّهُ لَكَ ذَنْبَكَ أَوَّلَهُ وَآخِرَهُ..الحديث " ذهب بعض العلماء إلى حمل الحديث على ظاهره وان المراد بالغفران جميع الذنوب حتى الكبائر كالإمام العيني حين قال: وقد اندرج في هذا سائر أنواع الذنب، ولا يمكن أن يُقال فيه: المراد من الذنوب: الصغائر؛ لأنه صرح بغفران الكبيرة- أيضاً[٣].

وقال صاحب المنهل العذب: وقد اندرج فيها كل أنواع الذنوب، فالمراد غفر جميع أنواع الذنوب ما عدا الشرك فإنه لا يغفر إلا بالدخول في الإسلام[٤] لقوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغۡفِرُ أَن يُشۡرَكَ بِهِۦ وَيَغۡفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُۚ﴾ [٥].

وهذا لا حرج على فضل الله تعالى في غفران جميع الذنوب كما هو الظاهر من الحديث.

وقد ذهب آخرون ممن شرح حديث صلاة التسبيح أيضاً إلى أن المراد بغفران الذنوب في الحديث " الصغائر " وليس " الكبائر"؛ فقد أفاد الإمام الصنعاني فقال: وَفِيهِ أي حديث صلاة التسبيح- أَنَّهُ تُكَفَّرُ بِهَذَا الذِّكْرِ الْخَطَايَا، وَظَاهِرُهُ وَلَوْ كَبَائِرَ، وَالْعُلَمَاءَ يُقَيِّدُونَ ذَلِكَ بِالصَّغَائِرِ، وَيَقُولُونَ لَا تُمْحَى الْكَبَائِرُ إِلَّا بِالتَّوْبَةِ[٦] وقال

(١) مرعاة المفاتيح (٤/ ٣٧١)

(٢) عون المعبود (٤/ ١٢٥)

(٣) شرح أبي داود للعيني (٥/ ١٩٩)

(٤) المنهل العذب المورود شرح سنن أبي داود (٧/ ٢٠٨)

(٥) سورة النساء الآية رقم (٤٨)

(٦) سبل السلام (٢/ ٧٠٤)

المباركفوري: المراد بالكبير ما هو من أفراد الصغائر، فإن الصغائر متفاوتة بعضها أكبر من بعض، والكبائر لا تغفر إلا بالتوبة[١].

قلت: والظاهر أن القول بالصغائر هو الراجح فقد دلت عليه نصوص الإسلام الثابتة، كما في قوله تعالى: ﴿إِن تَجْتَنِبُواْ كَبَآئِرَ مَا تُنْهَوْنَ عَنْهُ نُكَفِّرْ عَنكُمْ سَيِّـَٔاتِكُمْ وَنُدْخِلْكُم مُّدْخَلًا كَرِيمًا﴾[٢] وكما جاء في الحديث الصحيح " عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ - ﷺ - كَانَ يَقُولُ: «الصَّلَوَاتُ الْخَمْسُ، وَالْجُمْعَةُ إِلَى الْجُمْعَةِ، وَرَمَضَانُ إِلَى رَمَضَانَ، مُكَفِّرَاتٌ مَا بَيْنَهُنَّ إِذَا اجْتَنَبَ الْكَبَائِرَ»[٣] " .

أما إذا كان العبد مرتكبا للكبائر مصراً على معصيته، أو كان الذنب متعلقا بحق من حقوق العباد فلا تنفعه هذه الصلاة؛ ولهذا عقب الإمام الصنعاني على أحاديث فضائل الأعمال فقال: وَظَاهِرُ الْأَحَادِيثِ أَنَّ هَذِهِ الْفَضَائِلَ لِكُلِّ ذَاكِرٍ، وَذَكَرَ الْقَاضِي عَنْ بَعْضِ الْعُلَمَاءِ أَنَّ الْفَضْلَ الْوَارِدَ فِي مِثْلِ هَذِهِ الْأَعْمَالِ الصَّالِحَةِ وَالْأَذْكَارِ إنَّمَا هُوَ لِأَهْلِ الْفَضْلِ فِي الدِّينِ وَالطَّهَارَةِ مِنْ الْجَرَائِمِ الْعِظَامِ، وَلَيْسَ مَنْ أَصَرَّ عَلَى شَهَوَاتِهِ، وَانْتَهَكَ دِينَ اللَّهِ وَحُرُمَاتِهِ بِلَا حَقٍّ مِنْ الْأَفَاضِلِ الْمُطَهَّرِينَ فِي ذَلِكَ وَيَشْهَدُ لَهُ قَوْله تَعَالَى: ﴿أَمْ حَسِبَ ٱلَّذِينَ ٱجْتَرَحُواْ ٱلسَّيِّـَٔاتِ أَن نَّجْعَلَهُمْ كَٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَعَمِلُواْ ٱلصَّٰلِحَٰتِ﴾.[٤] .

وبهذا يتضح أن العبد إذا أقبل على ربه في هذه الصلاة غير مرتكب للكبائر تائبا منيبا يرجو رحمته، ويخشى عذابه، راغبا في ثواب هذه الصلاة عندئذ تكفر له الصغائر أولها وآخرها. الحديث، وصدق الله القائل: ﴿وَإِنِّي لَغَفَّارٌ لِّمَن تَابَ وَءَامَنَ وَعَمِلَ صَٰلِحًا ثُمَّ ٱهْتَدَىٰ﴾ [٥] .

(١) مرعاة المفاتيح (٤/ ٣٧٢) بذل المجهود في حل سنن أبي داود (٥/ ٥٢٩)

(٢) سورة النساء رقم الآية (٣١)

(٣) صحيح مسلم كِتَابِ الطَّهَارَةِ بَابُ الصَّلَوَاتِ الْخَمْسِ وَالْجُمُعَةِ إِلَى الْجُمُعَةِ، وَرَمَضَانِ إِلَى رَمَضَانَ مُكَفِّرَاتٌ لِمَا بَيْنَهُنَّ مَا اجْتُنِبَتِ الْكَبَائِرُ (١/ ٢٠٩)

(٤) سورة الجاثية الآية رقم (٢١)

(٥) سورة طه الآية رقم (٨٢)

الفائدة السادسة: أن الذنوب المتعلقة بحقوق الآدميين لا يشملها هذا الحديث، بل يجب إرجاع الحقوق إلى أهلها، والتوبة النصوح من ذلك [١] كما هو معلوم من نصوص القرآن والسنة.

الفائدة السابعة: إن مثل هذه الأحاديث التي تحث على أعمال متضمنة لغفران الذنوب ينبغي للعبد أن لا يتكل عليها فيطلق لنفسه العنان في مقارفة الذنوب والآثام، ويظن هذا المسكين أنه قد عمل عملاً ضمن به غفران ذنوبه كلها، وهذه غاية الحمق والجهل، فما يدريك - أيها المخدوع!أن الله قد تقبل عملك هذا، وبالتالي غفر ذنوبك، [٢] وصدق الله القائل سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ: ﴿إِنَّمَا يَتَقَبَّلُ ٱللَّهُ مِنَ ٱلْمُتَّقِينَ﴾ [٣].

(١) التنقيح لما جاء في صلاة التسبيح " (ص١٠١-١٠٢).

(٢) بغية المتطوع في صلاة التطوع (ص: ١٠١)

(٣) سورة المائدة: الآية رقم (٢٧)

الخاتمة

وبعد هذا العرض - بفضل الله تعالى- أقول وبالله التوفيق قد توصلت إلى هذه النتائج والتوصيات التالية:

١- لقد أخرج حديث صلاة التسبيح أئمة كثيرون في مصنفات معتمدة، ومن طرق كثيرة، وأمثلها حديث عكرمة عن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

٢- إن حديث صلاة التسبيح يرتقي بطرقه ومتابعاته وشواهده إلى درجة الصحيح لغيره حسب قواعد المحدثين في ترقية الحسن إذا تعددت طرقه.

٣- لقد جاءت مرويات صلاة التسبيح متفاوتة في مراتبها، فمنها ما هو في درجة الحسن، ومنها ما هو في درجة الضعيف الذي يعتبر به، ومنها ما هو في درجة الشديد الضعف.

٤- إن القول بأن حديث صلاة التسبيح موضوع قول باطل باتفاق الأئمة .

٥- مشروعية صلاة التسبيح، وأنها من السنن المستحبة التي لها فضل كبير عند الأكثرية من الفقهاء والمحدثين.

٦- إن كثرة التصانيف في صلاة التسبيح عبر القرون دليل علي عناية الأئمة بها.

٧- إن وصف صلاة التسبيح بالبدعة قول باطل؛ لأنه اعتمد على روايات غير معتبرة في هذا الباب.

٨- إن رجوع جماعة من الأئمة عن تضعيفها دليل على ثبوتها عند الأكثرية في هذا الباب .

٩- إن كثيرا ممن أنكر صلاة التسبيح لم يقدم دليلا معتبراً على قوله.

١٠- إن عمل الأئمة والصالحين بالحديث الضعيف ومواظبتهم عليه من علامات قبوله عندهم.

١١- إن توقف الأئمة الكبار من الفقهاء كأبي حنيفة، ومالك، والشافعي في صلاة التسبيح راجع إلى عدم ثبوته عندهم، ولا يلزم منه رد الحديث؛ فقد ثبت عند غيرهم.

١٢- إن اختلاف أقوال الأئمة في الحكم على حديث صلاة التسبيح راجع إلى اختلاف مناهجهم في الجرح والتعديل، أو مبلغ علم كل منهم بحال الراوي، أو عدم الوقوف على جميع مرويات الباب.

ثانيا: التوصيات:

١- أهمية الوقوف على المتابعات والشواهد من خلال تخريج الحديث حتى تنتفي النكارة عن الموصوف بها كما قرر المحدثون.

٢- ينبغي للباحثين العناية بجمع أقوال الأئمة أثناء دراسة الراوي جرحا وتعديلا حتى يمكن الترجيح بينهم عند التعارض في ضوء قواعد المحدثين.

وأختم البحث بحمد الله تعالى، وبالصلاة والسلام على رسول الله محمد - ﷺ - المبعوث رحمة للعالمين. تم بحمد الله تعالى.

ثبت بأهم المراجع والمصادر

١.الآثار المرفوعة في الأخبار الموضوعة- تأليف العلامة محمد عبد الحي الأنصاري اللكنوي الهندي، أبو الحسنات (ت ١٣٠٤هـ) - تحقيق محمد السعيد بسيوني زغلول - مكتبة الشرق الجديد – بغداد- عدد الأجزاء: ١.

٢.الأدب المفرد- تأليف الإمام محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة البخاري، أبو عبد الله (ت: ٢٥٦هـ، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي- دار البشائر الإسلامية – بيروت- ط: ٢- ١٤٠٩هـ- ١٩٨٩م .

٣.الأذكار تأليف الإمام أبي زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي، ت: ٦٧٦هـ) تحقيق محيي الدين مستو، دار ابن كثير، دمشق – بيروت، ط-٢، ١٤١٠هـ- ١٩٩٠م.

٤.الإرشاد في معرفة علماء الحديث تأليف أبي يعلى الخليلي، بن الخليل القزويني، (ت: ٤٤٦هـ) تحقيق: د/محمد سعيد عمر إدريس، مكتبة الرشد- الرياض- ط- ١ - ١٤٠٩هـ.

٥.الإصابة في تمييز الصحابة –للإمام أبي الفضل أحمد بن علي بن حجر العسقلاني- (ت: ٨٥٢هـ) - ط: دار الكتب العلمية– بيروت–ط: ١- ١٤١٥هـ.

٦.إكمال تهذيب الكمال في أسماء الرجال- تأليف الإمام العلامة علاء الدين مغلطاي- دار الفاروق الحديثة- ط: ١ - ١٤٢٢ هـ- ٢٠٠١م.

٧.أمالي الأذكار في فضل صلاة التسبيح – تأليف الإمام أبي الفضل أحمد بن علي بن حجر العسقلاني ت ٨٥٢هـ) - تحقيق: كيلاني محمد خليفة- مؤسسة قرطبة – بيروت .

٨.البدر المنير في تخريج الأحاديث والآثار الواقعة في الشرح الكبير- تأليف الإمام أبي حفص ابن الملقن سراج الدين عمر بن علي بن أحمد الشافعي المصري- ت: ٨٠٤هـ) - دار الهجرة- الرياض- السعودية- ط: ١- ١٤٢٥هـ- ٢٠٠٤م.

٩.تاريخ الإسلام وَوَفيات المشاهير وَالأعلام تأليف الإمام شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز الذهبي(ت: ٧٤٨هـ) تحقيق د/ بشار عوّاد معروف- دار الغرب الإسلامي- ط: ١ - ٢٠٠٣م.

١٠.تحفة الأبرار بنكت الأذكار للنووي، تأليف الإمام عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي (المتوفى: ٩١١هـ، تحقيق محيي الدين مستو، مكتبة دار التراث، المدينة المنورة، ط: ١- ١٤٠٧هـ، ١٩٨٧م.

١١.تحفة الأحوذي بشرح جامع الترمذي –تأليف الشيخ أبي العلا محمد عبد الرحمن بن عبد الرحيم المباركفوري (ت: ١٣٥٣هـ، دار الكتب العلمية – بيروت.

١٢.تحفة الذاكرين بعدة الحصن الحصين من كلام سيد المرسلين تأليف الإمام محمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشوكاني اليمني (ت: ١٢٥٠هـ- دار القلم- بيروت – لبنان –ط- ١- ١٩٨٤م.

١٣.الترغيب والترهيب من الحديث الشريف- تأليف الإمام عبد العظيم بن عبد القوي بن عبد الله، أبو محمد، زكي الدين المنذري (ت: ٦٥٦ هـ- تحقيق /مصطفى محمد عمارة- مكتبة مصطفى البابي الحلبي – مصر- ط-٣- ١٣٨٨ هـ- ١٩٦٨م.

١٤.تقريب التهذيب– تأليف الإمام أبي الفضل أحمد بن علي بن حجر العسقلاني الشافعي(ت: ٨٥٢ هـ) تحقيق/محمد عوامة- ط: دار الرشيد- الرياض- ١٤٠٦هـ- ١٩٨٦م.

١٥.التلخيص الحبير في تخريج أحاديث الرافعي الكبير- تأليف الإمام أبي الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (ت: ٨٥٢هـ- دار الكتب العلمية- ط: ١- ١٤١٩هـ ١٩٨٩م.

١٦.تهذيب الأسماء واللغات- تأليف الإمام أبي زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (ت: ٦٧٦هـ) دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان.

١٧.تهذيب التهذيب–تأليف الإمام أبي الفضل أحمد بن علي بن حجر العسقلاني(ت: ٨٥٢هـ) - ط: دائرة المعارف النظامية، الهند –ط: ١- ١٣٢٦هـ.

١٨.تهذيب الكمال في أسماء الرجال – تأليف الإمام يوسف بن عبد الرحمن أبي الحجاج، المزي(ت: ٧٤٢هـ) - تحقيق د/بشار عواد معروف- ط: مؤسسة الرسالة– بيروت –ط: ١- ١٤٠٠هـ- ١٩٨٠م.

١٩.جزء القراءة خلف الإمام- تأليف الإمام محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة البخاري، أبو عبد الله (ت: ٢٥٦هـ- تحقيق: الأستاذ فضل الرحمن الثوري، المكتبة السلفية- ط- ١- ١٤٠٠ هـ- ١٩٨٠م.

٢٠.حاشية السندي على سنن ابن ماجه تأليف الإمام محمد بن عبد الهادي أبو الحسن، نور الدين السندي (ت: ١١٣٨هـ- دار الجيل- بيروت، بدون طبعة.

٢١. معرفة الخصال المكفرة للذنوب المقدمة والمؤخرة – تأليف الإمام الحافظ أبي الفضل أحمد بن علي بن حجر العسقلاني الشافعي، ت٨٥٢ هـ) - تحقيق - أبي عبد الله محمد بن محمد المصطفى الأنصاري- المدينة النبوية، مكتبة المسجد النبوي الشريف- ١٤٢٢ هـ.

٢٢. سنن أبي داود– للإمام أبي داود سليمان بن الأشعث بن إسحاق السِّجِسْتاني(ت: ٢٧٥هـ) –تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد– المكتبة العصرية، صيدا – بيروت.

٢٣.سنن الترمذي– للإمام أبي عيسى محمد بن عيسى بن سَوْرة الترمذي، (ت: ٢٧٩هـ) - ط: مصطفى البابي الحلبي– مصر- ط: ٢ - ١٣٩٥ هـ- ١٩٧٥م.

٢٤.سنن الدار قطني- تأليف الإمام أبي الحسن علي بن عمر البغدادي الدارقطني (ت: ٣٨٥هـ) تحقيق: شعيب الارنؤوط، مؤسسة الرسالة، بيروت – لبنان- الطبعة: الأولى، ١٤٢٤ هـ- ٢٠٠٤ م.

٢٥.السنن الكبرى - للإمام أحمد بن الحسين أبو بكر البيهقي (ت: ٤٥٨هـ) - دار الكتب العلمية، بيروت – لبنات – ط: ٣- ١٤٢٤ هـ- ٢٠٠٣م .

٢٦.السنن الكبرى –للإمام أبي عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن علي الخراساني، النسائي(ت: ٣٠٣هـ) مؤسسة الرسالة–بيروت. ط: ١- ١٤٢١هـ- ٢٠٠١ م .

٢٧.سير أعلام النبلاء– تأليف الإمام شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد الذهبي(ت: ٧٤٨هـ) – ط: مؤسسة الرسالة. ط: ٣- ١٤٠٥هـ ١٩٨٥م.

٢٨.السيل الجرار المتدفق على حدائق الأزهار- تأليف الإمام محمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشوكاني اليمني (ت: ١٢٥٠هـ- دار ابن حزم- ط- ١- .

٢٩.شعب الإيمان تأليف الإمام أحمد بن الحسين بن علي، أبو بكر البيهقي (ت: ٤٥٨هـ، تحقيق: د/ عبد العلي عبد الحميد حامد، مكتبة الرشد، الرياض بالتعاون مع الدار السلفية ببومباي بالهند، ط: ١- ١٤٢٣ هـ- ٢٠٠٣م .

٣٠.الضعفاء الكبير- تأليف الإمام أبي جعفر محمد بن عمرو بن موسى بن حماد العقيلي المكي (ت: ٣٢٢هـ- تحقيق: عبد المعطي أمين قلعجي- دار المكتبة العلمية – بيروت- ط: ١- ١٤٠٤هـ- ١٩٨٤م.

٣١.الطبقات الكبرى- تأليف الإمام أبي عبد الله المعروف بابن سعد(ت: ٢٣٠هـ) تحقيق: محمد عبد القادر عطا- دار الكتب العلمية – بيروت- ط: ١ - ١٤١٠ هـ- ١٩٩٠ م .

٣٢.العلل ومعرفة الرجال- تأليف الإمام أبي عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل الشيباني(ت: ٢٤١هـ) تحقيق: وصي الله بن محمد عباس- دار الخاني,الرياض- ط: ٢- ١٤٢٢ هـ- ٢٠٠١م.

٣٣.عون المعبود شرح سنن أبي داود، تأليف الإمام محمد أشرف بن أمير بن علي بن حيدر، أبو عبد الرحمن، شرف الحق، الصديقي، العظيم آبادي (ت: ١٣٢٩هـ، دار الكتب العلمية- بيروت ط-٢- ١٤١٥ هـ.

٣٤.فتاوى ابن الصلاح- تأليف الإمام عثمان بن عبد الرحمن، أبو عمرو، تقي الدين المعروف بابن الصلاح (ت: ٦٤٣هـ، تحقيق – د/موفق عبد الله عبد القادر - مكتبة العلوم والحكم , عالم الكتب – بيروت- ط/: ١- ١٤٠٧هـ.

٣٥.فتح الباري شرح صحيح البخاري- للإمام أبي الفضل أحمد بن علي ابن حجر العسقلاني الشافعي – ط: دار المعرفة- بيروت، ١٣٧٩م.

٣٦.قواعد الأحكام في مصالح الأنام تأليف الإمام أبي محمد عز الدين عبد العزيز بن عبد السلام الدمشقي، الملقب بسلطان العلماء (ت: ٦٦٠هـ، تحقيق: طه عبد الرؤوف سعد، مكتبة الكليات الأزهرية- القاهرة، طبعة: جديدة مضبوطة منقحة، ١٤١٤ هـ- ١٩٩١م.

٣٧.الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة- تأليف الإمام أبي عبد الله شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز الذهبي(ت: ٧٤٨هـ) - تحقيق: محمد عوامة- دار القبلة للثقافة الإسلامية- مؤسسة علوم القرآن، جدة- ط: ١- ١٤١٣ هـ- ١٩٩٢ م.

٣٨.كشاف القناع عن متن الإقناع تأليف الإمام منصور بن يونس البهوتى الحنبلى (ت: ١٠٥١هـ) دار الكتب العلمية.

٣٩.المجروحين من المحدثين والضعفاء والمتروكين- تأليف الإمام محمد بن حبان بن أحمد بن حبان بن معاذ بن مَعْبدَ، التميمي، أبو حاتم، الدارمي، البُستي (المتوفى: ٣٥٤هـ) - تحقيق محمود إبراهيم زايد- دار الوعي – حلب- ط: ١- ١٣٩٦هـ.

٤٠.مجموع الفتاوى- تأليف الإمام تقي الدين أبي العباس أحمد بن عبد الحليم بن تيمية الحراني (ت: ٧٢٨هـ- تحقيق /عبد الرحمن بن محمد بن قاسم- مجمع الملك فهد- المدينة النبوية، المملكة العربية السعودية- ١٤١٦هـ/١٩٩٥م.

٤١.المجموع شرح المهذب تأليف الإمام أبي زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (ت: ٦٧٦هـ) - دار الفكر- (طبعة كاملة معها تكملة السبكي والمطيعي.

٤٢.مرعاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح تأليف الشيخ أبي الحسن عبيد الله بن محمد المباركفوري (ت: ١٤١٤هـ، إدارة البحوث العلمية والدعوة والإفتاء - الجامعة السلفية - بنارس الهند ط-٣- ١٤٠٤هـ، ١٩٨٤م.

٤٣.مرقاة الصعود إلى سنن أبي داود- تأليف الإمام أبي الفضل جلال الدين عبد الرحمن السيوطي ت - ٩١١هـ، دار ابن حزم، بيروت- لبنان- ط- ١- ١٤٣٣ هـ- ٢٠١٢م.

٤٤. مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح، تأليف الإمام علي بن (سلطان) محمد، أبو الحسن نور الدين الملا الهروي القاري (المتوفى: ١٠١٤هـ- دار الفكر، بيروت – لبنان- ط: ١- ١٤٢٢هـ- ٢٠٠٢م.

٤٥.المستدرك على الصحيحين- تأليف أبي عبد الله الحاكم النيسابوري المعروف بابن البيع (ت: ٤٠٥هـ) تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا- دار الكتب العلمية – بيروت- ط: ١ - ١٤١١هـ- ١٩٩٠م.

٤٦.مسند البزار المنشور باسم البحر الزخار للإمام أبي بكر أحمد بن عمرو بن عبد الخالق العتكي المعروف بالبزار(ت: ٢٩٢هـ) مكتبة العلوم والحكم - المدينة المنورة- ط: ١-(بدأت ١٩٨٨م، وانتهت ٢٠٠٩م.

٤٧.المسند المستخرج على صحيح الإمام مسلم _ تأليف الإمام أبي نعيم أحمد بن عبد الله الأصبهاني (ت ٤٣٠هـ) تحقيق: محمد حسن الشافعي، دار الكتب العلمية - بيروت – لبنان- الطبعة: الأولى، ١٤١٧هـ- ١٩٩٦م .

٤٨.المسند - تأليف الإمام أبي عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل الشيباني (ت: ٢٤١هـ) تحقيق: شعيب الأرنؤوط - مؤسسة الرسالة- ط: ١ - ١٤٢١ هـ- ٢٠٠١م.

٤٩.معرفة الثقات- تأليف الإمام أبي الحسن أحمد بن عبد الله بن صالح العجلى الكوفى(ت: ٢٦١هـ) - مكتبة الدار- المدينة المنورة–السعودية– ط: ١- ١٤٠٥هـ – ١٩٨٥م.

٥٠.معرفة السنن والآثار- تأليف الإمام أبي بكر أحمد بن الحسين الخُسْرَوْجِردي الخراساني، البيهقي (ت: ٤٥٨هـ) تحقيق: عبد المعطي أمين قلعجي، دار الوفاء (المنصورة - القاهرة) ط: ١ - ١٤١٢هـ - ١٩٩١م.

٥١.معرفة أنواع علوم الحديث- تأليف الإمام عثمان بن عبد الرحمن، أبوعمرو، تقي الدين المعروف بابن الصلاح (ت: ٦٤٣هـ- تحقيق: عبد اللطيف الهميم - ماهر ياسين الفحل- دار الكتب العلمية- ط: ١- ١٤٢٣ هـ-٢٠٠٢م.

٥٢.مغني المحتاج إلى معرفة معاني ألفاظ المنهاج تأليف الإمام شمس الدين، محمد بن أحمد الخطيب الشربيني الشافعي (ت: ٩٧٧هـ- دار الكتب العلمية، ط- ١- ١٤١٥هـ - ١٩٩٤م.

٥٣.المغني عن حمل الأسفار في الأسفار، في تخريج ما في الإحياء من الأخبار- تأليف الإمام أبي الفضل زين الدين عبد الرحيم أبي بكر بن إبراهيم العراقي (ت: ٨٠٦هـ، دار ابن حزم، بيروت- لبنان ط- ١- ١٤٢٦ هـ- ٢٠٠٥م.

٥٤.المقالات المسفرة عن دلائل المغفرة- تأليف الإمام علي بن عبد الله بن أحمد الحسني الشافعي، نور الدين أبو الحسن السمهودي (ت: ٩١١هـ- تحقيق: بن يطو عبد الرحمن، بحث منشور في مجلة آفاق الثقافة والتراث، جمادي الآخر، ١٤٢٧ هـ - العدد ٥٤.

٥٥.منهاج السنة النبوية في نقض كلام الشيعة القدرية –تأليف الإمام تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن تيمية الحراني الحنبلي الدمشقي (ت: ٧٢٨هـ- تحقيق: محمد رشاد سالم- جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية- ط- ١- ١٤٠٦ هـ- ١٩٨٦م.

٥٦.الموضوعات- تأليف الإمام جمال الدين عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي (ت: ٥٩٧هـ) تحقيق: عبد الرحمن محمد عثمان- المكتبة السلفية بالمدينة المنورة- ط- ١- طبعة: ١- (جـ١، ٢: ١٣٨٦ هـ- ١٩٦٦م- جـ٣: ١٣٨٨ هـ- ١٩٦٨م.

٥٧.ميزان الاعتدال في نقد الرجال – للإمام شمس الدين أبي عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز الذهبي (ت: ٧٤٨هـ) تحقيق: علي محمد البجاوي – ط: دار المعرفة للطباعة والنشر، بيروت – لبنان– ط: ١- ١٣٨٢ هـ- ١٩٦٣م .

٥٨.النقد الصحيح لما اعترض من أحاديث المصابيح –تأليف الإمام صلاح الدين أبو سعيد خليل بن كيكلدي بن عبد الله الدمشقي العلائي (ت: ٧٦١هـ- تحقيق/ عبد الرحمن محمد أحمد القشقري- ط- ١- ١٤٠٥هـ/١٩٨٥م.

٥٩.النكت على مقدمة ابن الصلاح تأليف الإمام أبي عبد الله بدر الدين محمد بن عبد الله بن بهادر الزركشي الشافعي (المتوفى: ٧٩٤هـ) - تحقيق: د. زين العابدين بن محمد بلا فريج، دار أضواء السلف – الرياض- الطبعة: الأولى، ١٤١٩هـ- ١٩٩٨م.

٦٠.النهاية في غريب الحديث والأثر –للإمام مجد الدين أبو السعادات المبارك بن محمد بن عبد الكريم الشيباني الجزري ابن الأثير (ت: ٦٠٦هـ) - تحقيق: طاهر أحمد الزاوى - محمود محمد الطناحي - المكتبة العلمية- بيروت.

فهرس الموضوعات

الموضوع	الصفحة
مُقَدِّمَة	٥٣٧
المبحث الأول مفهوم صلاة التسبيح، وتاريخها، وكيفيتها	٥٤١
المطلب الأول: مفهوم صلاة التسبيح	٥٤١
المطلب الثاني: تاريخ صلاة التسبيح	٥٤٢
المبحث الثاني: دراسة أقوى رو ايات صلاة التسبيح	٥٥٠
المطلب الأول: دراسة حديث ابن عباس ﷺ.	٥٥٠
المطلب الثاني: دراسة أقوى الشواهد في صلاة التسبيح.	٥٦٠
المبحث الثالث: موقف المحدثين من الحكم على حديث صلاة التسبيح	٥٧٤
المطلب الأول: القول بالتصحيح	٥٧٤
المطلب الثاني: القول بتحسين حديث صلاة التسبيح.	٥٧٧
المطلب الثالث: من اختلف فيه قوله من المحدثين	٥٨٠
المطلب الرابع: القول بضعف حديث صلاة التسبيح	٥٨٤
المطلب الخامس: القول بالوضع في حديث صلاة التسبيح.	٥٨٧
المبحث الر ابع: أهم الطعون الواردة على صلاة التسبيح، والجواب عنها	٥٩٤
المطلب الأول: دعوى التفرد في حديث صلاة التسبيح	٥٩٤
المطلب الثاني: مخالفته لهيئة الصلوات المعروفة.	٥٩٦
المطلب الثالث: مخالفته للعقل والذوق والقلب	٥٩٨
المطلب الرابع: القول بأن عَدَّ التسبيح فيها يخل بالخشوع.	٦٠٠
المطلب الخامس: القول بأنه عمل قليل وفضل كثير	٦٠١
المبحث الخامس: أدلة القول الراجح في الحكم على صلاة التسبيح	٦٠٣
المبحث السادس: الأحكام والفو ائد المستفادة من حديث صلاة التسبيح	٦٠٦
المطلب الأول: الأحكام المستفادة من حديث صلاة التسبيح	٦٠٦

المطلب الثاني: الفوائد المستفادة من حديث صلاة التسبيح ٦٠٩
الخاتمة ٦١٣
ثبت بأهم المراجع والمصادر ٦١٥
فهرس الموضوعات ٦٢٣

تم بحمد الله تعالى.